

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة إنزكان أيت ملول
الدائرة الحضرية لأيت ملول
جماعة أيت ملول
مديرية المصالح الجماعية
كتابة المجلس

دورة: استثنائية

30/8


جلسة: غير

مفتوحة للعموم

محضر اجتماع المجلس الجماعي لأيت ملول برسم

الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020


افتتحت بتاريخ: 17 ذوالقعدة 1441 هـ الموافق ل (09 يوليوز 2020م)



جَمَاعَةُ أَيْتُ مَلُول

+٢٠٥٤١٠٤٣٧٦

Commune Alt Melloul



محضر

اجتماع مجلس جماعة أيت ملول ببرسم الدورة الاستثنائية
لشهر يوليوز 2020

المفتتحة يوم الخميس 17 ذو القعدة 1441 هـ
الموافق لـ (09 يوليوز 2020م)

الورقة الحافظة

افتتح مجلس جماعة أيت ملول جلسه الأولى للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 غير مفتوحة للعموم، يوم الخميس 17 ذو القعدة 1441 هـ (الموافق لـ 09 يوليوز 2020م) على الساعة العاشرة (10: 00) صباحا بدار الجي مبارك او عمر ايت ملول، برئاسة السيد محمد بكار النائب الأول لرئيس مجلس جماعة أيت ملول (تبعا للمراسلة لعاملية عدد 897 بتاريخ 20 فبراير 2020 حول تدبير شؤون جماعة ايت ملول) وبحضور السيد عيد العزيز الادريسي ، رئيس الدائرة الحضرية لايتنملول.

- العدد القانوني للأعضاء الذين يتكون منهم المجلس: ثلاثة وأربعون (43) عضوا.
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم: أربعون (40) عضوا.
- عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم (بشكل مؤقت لعدم ورود الحكم النهائي): (03) ثلاثة وهم السادة:
 - 1. الحسين العسري رئيس مجلس الجماعة (المراسلة العاملية رقم 286 بتاريخ 20 يناير 2020)
 - 2. احمد النجيري النائب الثالث للرئيس (المراسلة العاملية رقم 287 بتاريخ 20 يناير 2020)
 - 3. الحسين العوامي عضو المجلس (المراسلة العاملية رقم 286 بتاريخ 20 يناير 2020)
- عدد الأعضاء الحاضرين: ثلاثة وثلاثون (33) عضوا، وهم السيدات والسادة:

1. محمد بكار	النائب الأول للرئيس
2. محمد أيت عدي	النائب الثاني للرئيس
3. نعيمة الفرج	النائب الرابع للرئيس
4. عبد الله اورغي	النائب الخامس للرئيس
5. جميلة مصدق	النائب السادس للرئيس
6. عبد العالى ازنكض	النائب السابع للرئيس
7. لطيفة ارفاك	النائب الثامن للرئيس
8. الحسين حريش	كاتب المجلس
9. اسماء شرفان	نائب كاتب المجلس
10. الحسين الغريب	عضو المجلس

٣٥٢٥

عضو المجلس	حمد امزال	.11
عضو المجلس	الحسن زكورة	.12
عضو المجلس	مولاي كمال الوزاني	.13
عضو المجلس	هشام بيروك	.14
عضو المجلس	محمد لعبوبي	.15
عضو المجلس	ابراهيم جنخار	.16
عضو المجلس	الحبيب تيفت	.17
عضو المجلس	مصطفى بومهاوت	.18
عضو المجلس	الحسن الحسني	.19
عضو المجلس	الحسين جلاوي	.20
عضو المجلس	ابراهيم الدباغ	.21
عضو المجلس	محمد كوريزيم	.22
عضو المجلس	محمد همام	.23
عضو المجلس	الحسين ايت اوجبيب	.24
عضو المجلس	الحسين اعراب	.25
عضو المجلس	محمد ازفاض	.26
عضو المجلس	محمد الفرس	.27
عضو المجلس	عبدالله اجباري	.28
عضو المجلس	الحسن جعوفي	.29
عضو المجلس	سعدية بخوش	.30
عضو المجلس	الواقي لعميري	.31
عضو المجلس	جامع ايت بابا	.32
عضو المجلس	عادل المرابط	.33

• عدد الأعضاء المغيبين بعذر: أربعة (٠٤) أعضاء، وهم السيدات:

عضو المجلس	محمد الصديق	.1
عضو المجلس	احسن جاود	.2
عضو المجلس	الناجم بوامرازن	.3
عضو المجلس	عائشة امغار	.4

• عدد الأعضاء المغيبين بدون عذر: (٣) ثلاثة اعضاء وهم السيدات:

عضو المجلس	محمد سومار	.1
عضو المجلس	خالد بوحدو	.2
عضو المجلس	سعيد موشان	.3

• كما حضر الاجتماع بصفة استشارية السيدات والسيدات:

1. محمد سولي: مدير المصالح
2. حسن الشركي : ممثل الوكالة الحضرية لاكادير
3. فاطمة أزغيرة: المكلف بكتابة المجلس

٤	احمد شطاط:	عن كتابة المجلس
٥	لحسن ايت العكيد:	مكتب الافتتاحاص الداخلي
٦	عبداللطيف اغريف:	عن القسم التقني والعمير
٧	مصطفى بحري:	رئيس مصلحة التجديد الحضري والبيئة
٨	عبد العزيز بوضوين:	مكلف بمكتب الاعلام والتواصل
٩	محمد بلا:	رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات والمشتريات
١٠	بوجمعة المرواني:	رئيس مصلحة الموارد البشرية
١١	عزيزة معلوي:	رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والمتلكات

وبعد التأكد من اكمال النصاب القانوني، افتح السيد محمد بكار النائب الأول لرئيس المجلس الجماعي لأيت ملوى الاجتماع بصفته رئيس الجلسة بالكلمة التالية:

باسم الله الرحمن الرحيم، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس الدائرة الحضرية لأيت ملوى

السيدات والسادة الأعضاء

السيد ممثل الوكالة الحضرية لاكادير

السادة أطرو وموظفو الجماعة

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بداية ادعو جميع الحاضرين الى تلاوة سورة الفاتحة على روح الفقيد ، المسمى قيد حياته صالح خالي، إطار بالجامعة مكلف بمكتب شؤون رئاسة المجلس الجماعي لأيت ملوى ، تغمده الله بواسع رحمته وكذا على روح المتوفين من عوائل أعضاء المجلس، راجين من الله أن يتغمدهم بواسع رحمته ويسكنهم فسيح جناته ، وإنما لله وإنما إليه راجعون. أصالة عن نفسي ونيابة عن أعضاء المجلس أتقدم بأحر عبارات العزاء وأصدق المواساة إلى أسرهم وإلى جميع معارفهم.

وبعد؛ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليو 2015م) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. أتشرف يومه الخميس 17 ذو القعدة 1441هـ الموافق لـ (09 يوليو 2020م) بإفتتاح أشغال الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 ، شاكرا لكم تلبية الدعوة.

وبناء على المادة 48 من القانون التنظيمي السالف الذكر سيما البند الاخير منه ، والذي ينص على عدم الاخلاع بالنظام العام ، ونظرا للظرفية الحالية لبلادنا التي تعيش حالة الطوارئ الصحية لمحاربة تفشي فيروس كوفيد 19، تم جعل الجلستين الاولى والثانية غير مفتوحتين للعموم كتدبير وقائي، حفاظا على عدم المساس بالصحة العامة التي تدخل في النظام العام. وقد تم إخبار السيد عامل عمالة إنزكان أيت ملوى باتخاذ هذا الاجراء بمراسلة عدد 1397 بتاريخ 29 يونيو 2020. وبهذه المناسبة تتوجه بالدعاء لل العلي القدير أن يرفع الوباء على البشرية جموعا.

وعليه، ادعوكم الى التصويت لموافقة على جعل اشغال الجلستين الاولى والثانية غير مفتوحة للعموم.

التصويت

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛ وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

1. محمد بكار	2. الحسين حريش
5. الحسن زكريا	4. الحبيب تباغت
10. الحسن جعوفي	9. الوافي لعميمي
15. حماد امزال	14. الحسن حسني
20. محمد كوريزيم	19. عبد الله اورغى
	3. محمد ايت عدي
	8. محمد الفرس
	13. ابراهيم جنخار
	18. محمد لعبوي
	12. جميلة المصدق
	17. نعيمة الفرج
	16. لطيفة ارفاك
	21. الحسين جلوي

عدد الأصوات المعتبر عنها: تسعة عشر (19) صوتاً.

عدد الأعضاء الموافقين: تسعة عشر (19) عضواً وهم السيدات والساسة :

5. الحسن زكريا	4. الحبيب تباغت	3. محمد ايت عدي	2. الحسين حريش
10. لطيفة ارفاك	9. الحسن جعوفي	8. محمد الفرس	7. جامع ايت بابا
15. حماد امزال	14. الحسن حسني	13. ابراهيم جنخار	12. جميلة المصدق
	19. عبد الله اورغى	18. محمد لعبوي	17. نعيمة الفرج

عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (02) وهما السيدان : الوافي لعميمي والحسين ايت اوحبيب.

وافق مجلس جماعة ايت ملول بالأغلبية المطلقة لأعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الاولى من الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الخميس 09 ذوالقعدة 1441هـ (الموافق لـ 09 يوليوز 2020م)، على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً بدار الحي مبارك او عمر ايت ملول، على جعل أشغال الجلساتين الاولى والثانية غير مفتوحتين للعموم كتدبير وقائي، حفاظاً على عدم المساس بالصحة العامة التي تدخل في النظام العام.

وتجدر الإشارة الى أنه طبقاً للمادة 39 من القانون التنظيمي رقم 113.14، فقد تم إدراج ثلات نقاط بمقتضى مراسلة عاملية عدد 2993 بتاريخ 29 يونيو 2020 والمسجلة بمكتب الضبط للجماعة تحت عدد 3543 بتاريخ 29 يونيو 2020 بجدول أعمال هذه الدورة، وعليه فان مجموع نقاط جدول أعمال الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 أصبح 23 نقطة بدل عشرون نقطة التي توصلتم بها تحت عدد 1330 بتاريخ 24 يونيو 2020 :

النوع	العنوان	البيان
الجلسة	الجلسة	1. الدراسة والتصويت على برمجة الفائض المتأثر من الفائض الحقيقي وعملية إلغاء اعتمادات
الجلسة	الجلسة	2. الدراسة والتصويت على تغيير برمجة اعتمادات التجهيز.
الجلسة	الجلسة	3. الموافقة على الثمن المحدد باجتماع اللجنة الإدارية للخبرة بتاريخ 16 أكتوبر 2019 ، لتحديد قيمة التعويض عن المساحات المستغلة في النشاط الفلاحي بالملك المخزني موضوع الرسم العقاري عدد 60/60895 (جزء)، لمشروع مسبح اولبي وساحة عمومية بحي ادمين ايت ملول.
الجلسة	الجلسة	4. التداول بشأن قرار القيام بدراسة تصميم الهيئة لجماعة ايت ملول (المراسلة العاملية عدد 923 بتاريخ 21 فبراير 2020)
الجلسة	الجلسة	5. الدراسة و الموافقة على صيغة التدبير الملائمة لمرافق سوق ايت ملول للخضروات والفواكه ، تتبعاً للمراسلة العاملية عدد 1858 بتاريخ 16 ابريل 2020.
الجلسة	الجلسة	6. الإجابة على الأسئلة الكتابية.
		7. الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة شبكي الماء الصالح للشرب و التطهير السائل داخل السوق البلدي لاي ملول بين جماعة ايت ملول و الوكالة المستقلة

الجلسة	المتعددة الخدمات بأكادير.
الثالثة	8. الدراسة والتصويت على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة ضم المجال الغابوي المزار إلى تراب جماعة أيت ملول وفتح واجهة بحرية.
	9. الدراسة والتصويت على القرار الجماعي المتعلق بتنظيم بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة السيارات والشاحنات والعربات داخل النفوذ الترابي لمدينة أيت ملول.
	10. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بشأن تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعمالة إنزكان أيت ملول، تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2641 بتاريخ 12 يونيو 2020.
	11. الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي البلدي لait ملول U.S.M.A.M.
	12. الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي نصر سيدى ميمون قصبة المزار.
	13. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي الاتحاد الرياضي البلدي فرع الكرة الحديدية.
	14. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي شبيبة الشهداء للتنمية الرياضية لكرة القدم داخل القاعة.
	15. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي لازرو لكرة القدم داخل القاعة.
	16. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية الصفوة للريكي.
	17. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي السوسي للصم بait ملول لكرة القدم داخل القاعة
	18. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية فرق الأحياء بait ملول.
	19. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة لتأهيل المنطقة الصناعية أيت ملول.
	20. الدراسة والتصويت على تعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي وعلى الثمن المحدد من طرف لجنة الخبرة والتقويم للمشروع المخصص لإحداث متنزه بجي تمرسيط جماعة أيت ملول.
	21. الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المتعلقة بتعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي سيحتضن مشروع المتنزه الحضري بجي تمرسيط أيت ملول، (تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).
	22. الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات لاقتناء العقار الغابوي المخصص للطريق الدائري بجي ازرو بait ملول. (تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).
	23. الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المالية لتعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي المخصص بمشروع الطريق الدائري بجي ازرو بait ملول. (تابع المراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).

وتنفيذًا لمقتضيات المادة 102 من النظام الداخلي للمجلس، أعطي الكلمة للسيد كاتب المجلس قصد تلاوة ملخص مقررات الدورة العادية لشهر فبراير المفتتحة يوم الخميس 11 جمادى الثانية 1441هـ الموافق لـ 06 فبراير 2020)، بدار الحي مبارك أو عمر أيت ملول ابتداء من الساعة الرابعة (16:00) مساءً :

النقطة	نتائج التصويت	مقرر رقم:	ملخص المقرر المقترن
<u>النقطة الأولى:</u> (بصيغتها الأولى)	عدد الأعضاء الحاضرين: 25 عدد الأصوات المعتبر عنها: 25 عدد الأعضاء الموافقين: 25 عدد الأعضاء الرافضين: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 00	01/2020	وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، على تعديل صيغة النقطة الأولى من: "الرافع من أجل افتتاح جماعة ايت ملول على الواجهة البحرية". إلى الصيغة التالية: 3024 "الدراسة و التصويت على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة و ضم المجال الغابوي المزار إلى تراب جماعة ايت ملول وفتح الواجهة البحرية".
<u>النقطة الأولى:</u> (بصيغتها الثانية)	عدد الأعضاء الحاضرين: 25 عدد الأصوات المعتبر عنها: 25 عدد الأعضاء الموافقين: 25 عدد الأعضاء الرافضين: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 00	01/2020 مكرر	وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة و ضم المجال الغابوي المزار إلى تراب جماعة ايت ملول وفتح الواجهة البحرية.
<u>النقطة الثانية:</u> الموافقة على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة و التقييم كقيمة تجارية لاقتناء عقار بحري الحرش سيخصص لإحداث دار المرأة والطفل كما هو وارد بمحضر اجتماع هذه اللجنة بتاريخ 11 ديسمبر 2019.	عدد الأعضاء الحاضرين: 24 عدد الأصوات المعتبر عنها: 24 عدد الأعضاء الموافقين: 24 عدد الأعضاء الرافضين: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 00	02/2020	وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، على الموافقة على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة و التقييم كقيمة تجارية لاقتناء عقار بحري الحرش سيخصص لإحداث دار المرأة والطفل كما هو وارد بمحضر اجتماع هذه اللجنة بتاريخ 11 ديسمبر 2019.
<u>النقطة الثالثة:</u> الموافقة على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة و التقييم كقيمة تجارية للتعويض عن نزع ملكية عقارات لإحداث الطريق رقم AT98	عدد الأعضاء الحاضرين: 25 عدد الأصوات المعتبر عنها: 25 عدد الأعضاء الموافقين: 25 عدد الأعضاء الرافضين: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 00	03/2020	وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، على تأجيل البث بخصوص الموافقة على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة و التقييم كقيمة تجارية للتعويض عن نزع ملكية عقارات لإحداث الطريق رقم AT98.
<u>النقطة الرابعة:</u> الموافقة على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة و التقييم كقيمة تجارية للتعويض عن نزع ملكية عقارات لإحداث الطريق رقم AT277	عدد الأعضاء الحاضرين: 24 عدد الأصوات المعتبر عنها: 23 عدد الأعضاء الموافقين: 23 عدد الأعضاء الرافضين: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 01	04/2020	وافق مجلس جماعة ايت ملول بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبر عنها، على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة و التقييم كقيمة تجارية للتعويض عن نزع ملكية عقارات لإحداث الطريق رقم AT277 كما هو وارد بمحضر اجتماع اللجنة الإدارية للخبرة المنعقد بتاريخ 04 ديسمبر 2019.
<u>النقطة الخامسة:</u> الموافقة على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة و التقييم كقيمة تجارية لكراء عقار بحري أركانة سيخصص لإقامة أنشطة خاصة بالمرأة و الطفل.	عدد الأعضاء الحاضرين: 19 عدد الأصوات المعتبر عنها: 19 عدد الأعضاء الموافقين: 19 عدد الأعضاء الرافضين: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 00	05/2020	وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، على الموافقة على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة و التقييم كقيمة تجارية لكراء عقار بحري أركانة سيخصص لإقامة أنشطة خاصة بالمرأة و الطفل بتاريخ 26 ديسمبر 2019 حيث حدّدت السومة الكلائية في مبلغ 4500.00 أربعة ألف و خمسمائة درهم شهريا.
<u>النقطة السادسة:</u> الدراسة والتصويت	عدد الأعضاء الحاضرين: 22 عدد الأصوات المعتبر عنها: 22	06/2020	وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه

				على تغيير البرمجة بتحويل اعتمادات ميزانية التجهيز.
				عدد الأعضاء الموقفين: 22 عدد الأصوات المعتبر عنها: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 00
				النقطة السابعة: (الصيغة الأولى) تعديل العنوان من : "مدرسة الوضعية المالية للجماعة" إلى "مدرسة الوضعية المالية للجماعة مع برمجة الفائض الحقيقي"
	302 كيليات لجمع النفايات	07/2020	عدد الأعضاء الحاضرين: 21 عدد الأصوات المعتبر عنها: 15 عدد الأعضاء الموقفين: 15 عدد الأعضاء الرافضين: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 06	النقطة السابعة: (الصيغة الثانية) مدرسة الوضعية المالية للجماعة مع برمجة الفائض الحقيقي المتأخر من الفائض الحقيقي و عملية إلغاء اعتمادات.
	وافق مجلس جماعة ايت ملول بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبر عنها ، على تعديل الصيغة من : مدارسة الوضعية المالية الى الصيغة التالية: مدارسة الوضعية المالية لجماعة ايت ملول مع برمجة الفائض المتأخر من الفائض الحقيقي و عملية إلغاء اعتمادات.	07/2020 مكرر	عدد الأعضاء الحاضرين: 18 عدد الأصوات المعتبر عنها: 15 عدد الأعضاء الموقفين: 15 عدد الأعضاء الرافضين: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 03	النقطة التاسعة: الموافقة على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة والتقييم كقيمة تجارية لاقتناء عقار لإحداث ملعب رياضي بالحي الجديد بأزرو.
	112.747.763,34 مجموع مدخلات الجزء الأول من الميزانية: = 520.437,12 + 1.860.748,58 = 2.381.185,70 البرمجة: تغطية اعتمادات التسيير المرحلة:			
	وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، على تأجيل البيث بالموافقة على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة والتقييم كقيمة تجارية لاقتناء عقار لإحداث ملعب رياضي بالي الجديدة بأزرو إلى دورة لاحقة .	08/2020	عدد الأعضاء الحاضرين: 14 عدد الأصوات المعتبر عنها: 14 عدد الأعضاء الموقفين: 14 عدد الأعضاء الرافضين: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 00	النقطة التاسعة: الموافقة على الثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة والتقييم كقيمة تجارية لاقتناء عقار لإحداث ملعب رياضي بالي الجديدة بأزرو.
	بعد دراسة النقطة وتبين أن الجماعة قامت ببرمجة كافة حصتها من مشروع بناء الحاجز الوقائي و المقدرة ب 8 000 000 درهم وكذا برمجة حصتها من مشاريع اتفاقية سياسة المدينة؛ إذ تمت المصادقة ضمن النقطة السادسة من جدول أعمال هذه الدورة على تغيير برمجة بتحويل اعتمادات لإنجاز ووضع الأعمدة و الأسلال للإنارة العمومية بشارع محمد الخامس على طول حي تمرسيط وحي أزرو. وبالنسبة للمشروع الثالث المتعلق بإحداث فضاء للباعة المتجولين بأزرو فإن الاعتمادات المتوفرة بالحساب الخصوصي للمبادرة المحلية للتنمية البشرية كافية كحصة للجماعة لإنجاز هذا المشروع. وعليه :	09/2020	عدد الأعضاء الحاضرين: 15 عدد الأصوات المعتبر عنها: 15 عدد الأعضاء الموقفين: 15 عدد الأعضاء الرافضين: 00 عدد الأعضاء الممتنعين: 00	النقطة التاسعة: الدراسة والتصويت على برمجة مساهمة المجلس الجماعي لait ملول في تمويل المشاريع المندرجة في إطار برنامج التنمية المندمج لعمالة إنزكان ايت ملول، <u>تبعاً للرسالة العاملية عدد 238 بتاريخ 10 يناير 2020.</u>

وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة العلنية لاستكمال اشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2020 (تمديد مدة الدورة العادية) المنعقدة يوم الجمعة 04 رجب 1441هـ (الموافق لـ 28 فبراير 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحجى مبارك او عمر ايت ملول، على مساعدة المجلس الجماعي لait ملول في تمويل المشاريع المندرجة في إطار برنامج التنمية المتندمج لعمالة إنزكان ايت ملول. بثوابت
للرسالة العاملية عدد 238 بتاريخ 10 يناير 2020.

تطبيقاً للمادة رقم 97 بالقانون الداخلي للجماعة، المتعلقة بنقل وتصوير جلسات المجلس أدعوا السيدات و السادة أعضاء المجلس، إلى التصويت على موافقتكم لاستعمال الوسائل السمعية البصرية لمكتب الإعلام لجماعة ايت ملول، في حدود الإمكانيات التقنية المتوفرة لتوثيق أشغال الجلسة.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛ وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: ثلاثة وعشرون (23) عضواً.

- عدد الأصوات المعتبرة: ثلاثة وعشرون (23) صوتاً.

- عدد الأعضاء الموفقين: ثلاثة وعشرون (23) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تباغ	5. الحسن زكريا
6. ابراهيم الدباغ	7. جامع ايت بابا	8. محمد الفرس	9. الوافي لعميمي	10. الحسن جعوفي
11. الحسين ايت اوحبيب	12. جميلة المصدق	13. ابراهيم جنخار	14. الحسن حسني	15. حماد امزال
16. نعيمة الفرج	17. اطفيبة ارفاك	18. محمد لعيبي	19. عبد الله اورغى	20. محمد كوريزيم
21. الحسين جلاوي	22. عادل المرابط	23. عبد الله اجباري		

- عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الأولى غير المفتوحة للعموم من الدورة الاستثنائية لشهر يوليز 2020 المنعقدة يوم الخميس 09 ذوالقعدة 1441هـ (الموافق لـ 09 يوليز 2020م)، على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً بدار الحجى مبارك او عمر ايت ملول، على تصوير اشغال هذه الدورة في حدود الإمكانيات التقنية المتوفرة لتوثيقها من طرف مكتب الإعلام الجماعي .

وتطبيقاً لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات والمادة 71 من النظام الداخلي للمجلس، أعلن عن أسماء أعضاء المجلس المتغيرين عن حضور أشغال هذه الجلسة الأولى للدورة إلى حد الساعة، علماً أن الأعضاء الذين سيلتحقون بالاجتماع يمكنهم أن يواصلوا دراسة باقي النقط المدرجة بجدول الأعمال.
ويتعلق الأمر بالسادة : -محمد الصديق - لحسن جاود.

بناء على مقتضيات المادة 264 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، أطلع المجلس على الدعاوى القضائية التي رفعها الأغيار في مواجهة الجماعة. ويتعلق الأمر ب:

3027

رقم الملف	المحكمة المختصة	المدعي	موضوع الدعوى
ملف عدد 2017/1402/231	المحكمة الابتدائية بانزكان	علي الخوجي بن محمد	المطالبة بالحكم بالخروج من حالة الشياع.
ملف رقم 2018/1201/1	المحكمة الابتدائية بانزكان	مولاي علي بنكا	المطالبة بالحكم برفع الضرر وذلك بهدم وإزالة شرفات عشوائية محايدة لنوافذ منزل المدعي من طرف رقية خلال مما حال دون استفادته من التهوية.
			المطالبة بالحكم بمنع شهادة المطابقة الخاصة بمحطة الخدمات الكائنة بتمزارت أيت ملول
ملف رقم 2020/7101/668	المحكمة الادارية باكادير	شركة DA EXPORT	ملاحظة : حكم عدد 625 صادر عن المحكمة الادارية بأكادير بتاريخ 2020/06/30 قضى على جماعة أيت ملول في شخص رئيسها أو من يقوم مقامه قانوناً بمنع الشركة المدعية شهادة المطابقة الخاصة بمحطة الخدمات الكائنة بتمزارت جماعة أيت ملول مع ما يتربّع عن ذلك قانوناً وبحميم الجماعة المحكوم عليها الصائر ورفض طلب الغرامة التهديدية وبشمل هذا الأمر بالتنفيذ المعجل بقوة القانون.
ملف رقم 2020/7101/669	المحكمة الادارية باكادير	شركة DA EXPORT	المطالبة بالحكم بمنع شهادة المطابقة الخاصة بوحدة الانشطة الكائنة بتمزارت أيت ملول ملاحظة : حكم عدد 626 صادر عن المحكمة الادارية بأكادير بتاريخ 2020/06/30 قضى على جماعة أيت ملول في شخص رئيسها أو من يقوم مقامه قانوناً بمنع الشركة المدعية شهادة المطابقة الخاصة بوحدة الانشطة الكائنة بتمزارت جماعة أيت ملول مع ما يتربّع عن ذلك قانوناً وبحميم الجماعة المحكوم عليها الصائر ورفض طلب الغرامة التهديدية وبشمل هذا الأمر بالتنفيذ المعجل بقوة القانون.

وأنقض الاجتماع على الساعة الثالثة وعشرون دقيقة (15:20) بعد الزوال من نفس اليوم.

رئيس المجلس

كاتب المجلس

محمد بكار(نائب الاول لرئيس المجلس)

Mohamed BEKAR
نائب الأول للرئيس
1° Vice Président
جماعة أيت ملول
Commune d'Ait Melloul



الحسين حريش

Houcine HAFRI
نائب المدير
Vice Directeur
بممثلة عن رئيس مجلس
Community d'Ait Melloul

الدراسة والتوصيات على برمجة الفائض المتأتى من الفائض الحقيقي وعملية الغاء اعتمادات

السيد محمد يكار، النائب الأول لرئيس المجلس (رئيس المجلس بالنيابة) : افتحت باب المداخلات في إطار نقطة نظام بناء على طلبات بعض السادة الأعضاء.

نقطة نظام:

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية، السادة أعضاء المجلس، السادة الموظفين. أتساءل لماذا تم ارجاع هذه النقطة للمجلس للتداول فيها مجددًا علماً أن المجلس سبق له أن صوت عليها في الدورة السابقة، ونهايتها وقتها بأن هذه النقطة سيتم رفضها من طرف سلطات الوصاية، فأين يكمن المشكل؟ فهل كان المشكل قانونياً وهل كنا على حق أم لا؟ وشكراً سيدي الرئيس.

السيد محمد يكار، النائب الأول لرئيس المجلس : بداية اعتذر على هذا الموضوع. نقطة نظام تكون حول أسلوب وطريقة التسيير، أما المداخلات والآراء والاعتراضات والاستفسارات وما إلى ذلك تكون في وقتها أثناء المناقشة. واستسجم على هذا الكلام.

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس : شكرًا السيد الرئيس، نقطة نظام هذه عبارة عن تنبية. فكما تعلمون جميعاً فإن العالم يعيش ظروفاً استثنائية بسبب هذا الوباء وبالتالي فإن الجماعات المحلية لم تتمكن من عقد دوراتها العادية لشهر ماي 2020. وفي هذا الإطار فإن المادة 106 من القانون التنظيمي 113.14 تفرض على الرئيس تقديم تقريراً إخبارياً على أنشطة المكتب خلال الفترة ما بين الدورات العادية. لكن ما دامت الدورة العادية لشهر ماي 2020 لم تتم، كان الأولى تقديم تقرير على المجلس لمعرفة أنشطة الجماعة وما وصلت إليه خلال الفترة ما بين الدورتين. فنحن لا نعرف ماذا وقع، وبالتالي كان الأولى والأحسن إعداد تقرير عن أنشطة المكتب ما بين الدورة العادية لشهر فبراير 2020 ودورة يوليو 2020 الاستثنائية رغم كونها غير عادية لإخبار السادة المستشارين بتلك الأنشطة. فرغم – كما قلت – أن المادة تنص على أن يكون هذا التقرير ما بين الدورات العادية، فهذا التقرير لن يطرح أي إشكال وسيُثْلِج صدرنا لو تم إعداده وعرضه على السادة الأعضاء.

السيد محمد يكار، النائب الأول لرئيس المجلس : هذه الدورة ليست دورة عادية، فال்�تقرير تم إعداده وأن توفر عليه حالياً. ولكن ما دامت الدورة غير عادية، فلا داعي لعرض هذا التقرير حتى لا تتعارض مع القانون ليس إلا.

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس : أنا على علم بالمادة، لكن أقول أنه من الأفضل أن يعرض علينا هذا التقرير، لأننا نريد أن نتعرف على أخبار الجماعة وماذا حصل فيها. ذلك لأن الدورة العادية التي كان من المفترض أن يعرض علينا التقرير أثناءها، فإنها لم تتعقد بسبب الظروف الاستثنائية التي ذكرتها. علماً أنه ليست هذه هي المرة الأولى التي نذكر فيها هذه المادة. فهذا التقرير ييسر مواكبة المستشار لأعمال وأنشطة مكتب المجلس. فالمشرع أثناء وضعه المادة أراد من الأعضاء الذين لديهم دور استشاري مواكبة عملية وأنشطة الجماعة. نتمنى مستقبلاً أن نتجاوز هذه النقطة.

السيد محمد يكار، النائب الأول لرئيس المجلس : على أيّ ، مرحباً برأي السيد جامع ايت بابا ، صحيح ما تمت الإشارة إليه و كان من المعقول تقديم هذا التقرير الذي تم إنجازه، لكن الإشكال الحقيقي وكما قلت سابقاً أن هذا الأمر وفقاً للقانون يتم في الدورات العادية، وبالتالي ما دامت هذه الدورة استثنائية وليست عادية فإن الأمور واضحة و حتى لا

نعارض مع القانون فلا يجب عرض هذا التقرير. علماً أن هذه الدورة اختلفت بشأنها المجالس المحلية، فمنهم من اعتبرها دورة عادية. لكن في الحقيقة فهي ليست كذلك. بل هي دورة استثنائية . والكلمة الآن إلى السيد محمد ايت عدي فليفضل مشكورا.

٣٥٢٩

العرض:

السيد محمد ايت عدي . النائب الثاني لرئيس المجلس : شكرنا السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية، السيدات والسادة أعضاء المجلس. وبالنسبة لعملية برمجة الفائض الحقيقي وعملية إلغاء الاعتمادات. فكما يعلم الجميع قد سبق لنا خلال الدورة العادية لشهر فبراير 2020 أن صادقنا على هذه النقطة وفعلاً كان تعرُّض السلطات على الصيغة التي جاءت النقطة بجدول الأعمال. وبالتالي فإن النقطة المعروضة حالياً على أنظار المجلس هي نفس النقطة التي تمت المصادقة عليها خلال الدورة السابقة ولم يطرأ عليها أي تغيير و التي هي كالتالي:

112.747.763,34	: - مجموع مداخيل التسيير لسنة 2019
85.227.326,22	: - مجموع مصاريف التسيير لسنة 2019
27 000.000,00	: - الفائض التقديري (27 مليون درهم)
520.437,12	: - الفائض الحقيقي
27.520.430,12	: - الفائض الاجمالي
2.381.185,70	: - مجموع الالتزامات بميزانية التسيير 2019
1.860.748,58	- يتبقى واجب التغطية مقداره 1.860.748,58 سيتم عن طريق إلغاء هذه الاعتمادات من ميزانية التجهيز لسنة 2019
1.860.748,58	والبالغة 1.860.748,58 وذلك كما تمت مناقشته خلال دورة فبراير 2020 وشكرنا سيدي الرئيس.

السيد محمد بكار، النائب الأول للرئيس المجلس: شكرنا للأخ محمد ايت عدي، بالنسبة للاستفسار السابق حول الاعتراض على هذه النقطة. فإن المجلس قام بعمله والسلطة أيضاً قامت بعملها. ويجب أن تكون واضحين في هذا الإطار. وكل منا سار في اتجاه. فنحن اتخذنا مقرراً خلال دورة فبراير الفارطة، والسلطة اتخذت قرارها بشأن هذا المقرر في إطار الصالحيات المخولة لها وإن افتح باب المناقشة لتقديم آراء أو اقتراحات أو تعديلات أو مساءلات. وقبل البدء في المداخلات اطلب من السيدة عائشة أمغار، رئيسة لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة إذا كانت حاضرة إعطاءنا تقرير في الموضوع. وبما أن السيدة رئيسة لجنة المالية غير حاضرة، أعطي الكلمة للسيد الوافي لعميبي في إطار المناقشة.

المناقشة:

السيد الوافي لعميبي . عضو المجلس: شكرنا للسيد رئيس المجلس، السيد رئيس الدائرة الحضرية، السيدات إخوانى أعضاء المجلس. حقيقة فإننا قد اعترضنا على هذه النقطة خلال الدورة السابقة. ونهنأكم بأنها سترفض من طرف السلطات الوصية. فكان من الأجرأن نتناصح ونشاور فيما بيننا كمجلس، أن تتخذ قراراً صحيحاً وموضوعي متواافق عليه دون أن ننتظر حتى يتم رفضه من طرف السلطات المختصة. فعلاً فإن المجلس سيد نفسه. لكن في نفس الوقت كان يجب لا تعرُّض النقطة على التصويت، وكان يجب الأخذ برأينا، فنحن كنا نعرف بأن هذه النقطة سيتم الاعتراض عليها من طرف السلطات المختصة.

أما بالنسبة للفائض الحقيقي، وبالنسبة لي فإني أرى أن هذا المبلغ لا يحتاج إلى مناقشة. أما فيما يخص الصيغة القانونية فإني أريد من مجلسنا أن يأخذ الاحتياطات الالزامية في هذا الإطار. وشكرنا سيدي الرئيس.

السيد محمد الفرس . عضو المجلس : السلام عليكم وتحية للجميع. سأبدأ من حيث انتهت - سيدى الرئيس - و حين قلت "" أن المجلس قام بعمله و السلطة قامت بعملها"" لكن يجب أن نسائل أنفسنا في هذا العمل الذي قمنا به. هل ذلك العمل الذي قمنا به هو مشروع وقانوني؟ فلا يكفي بأن نقوم بعمل لكي يسجل علينا فقط بأننا قمنا به. لكن يجب الاحتياط، فقد هدرنا حيزاً مهماً من الزمن بسبب خطأ كان من الممكن تداركه وقتها، ذلك أثنا نهنا واعتراضنا على ذلك أثناء التداول في هذه النقطة خلال الدورة السابقة، إلا أنكم شهرتם في وجهنا ورقة التصويت العددي. وأتمنى أن يكون في مثل هذه القرارات نوع من التحكم وعدم التسرع. لأننا قمنا بعمل منذ شهر فبراير حتى شهر يوليو وتم هدر مدة زمن بدون جدوى. لذلك يجب التأكد من أن القرار قانوني ويخضع إلى المساطر الجاري بها العمل حتى لا يتم إرجاع المقرر وتجنب السقوط في مثل هذه الأخطاء خاصة وأن السادة الأعضاء لهم تجربة مهمة في الشأن العام المحلي وفي المسائل القانونية. وبالتالي يجب الأخذ بعين الاعتبار مثل هذه المسائل. فلا يجب القول فقط بأن المجلس سيد نفسه. فهذا الأخير فعلاً هو سيد نفسه لكن وفق القوانين و المساطر الجاري بها العمل و وفق التشريعات والتنظيمات، وليس وفق الاجتهادات المعتمدة فقط واعتبار هذا التصويت العددي هو الذي سيمعنـي المشروعية للقرار الذي اتخذه. وشكرا.

السيد عادل المرابط . عضو المجلس : شكرنا السيد الرئيس ، بدوري أسيـر في نفس الشق الذي سار فيه الزملاء المتـدخلـين و المتعلق بالـنقطـة التي تم إـرجـاعـها إلىـ المـجلس لإـعادـةـ التـداولـ بشـأنـهاـ . وـ الـقـيـ سـبـقـ أنـ اـثـرـناـ فـيـهاـ عـدـةـ مـلاـحـظـاتـ قـانـونـيـةـ بـشـكـلـ وـاضـعـ لـكـونـهاـ لـاـ تـتوـاجـدـ بـجـدـولـ الأـعـمـالـ ، وـ رـغـمـ ذـلـكـ أـقـدـمـ المـجـلسـ التـداولـ بشـأنـهاـ مـسـتـعـمـلاـ الأـغـلـبـيـةـ العـدـدـيـةـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـمـورـ ، فـلـاـ نـرـيدـ أـنـ نـظـهـرـ صـغـارـاـ لـيـسـ أـمـامـ السـلـطـةـ وـ إـنـمـاـ أـمـامـ أـنـاسـ آـخـرـينـ ، خـاصـةـ وـ أـنـ المـجـلسـ يـعـتـمـدـ فـيـ تـسـيـرـهـ عـلـىـ دـكـاتـرـةـ ، أـسـاتـذـةـ ، وـ أـنـاسـ لـهـمـ خـبـرـةـ فـيـ تـسـيـرـ الـجـمـاعـيـ . فـمـثـلـ هـذـهـ الـأـمـورـ سـيـدـ الرـئـيـسـ نـتـمـنـيـ أـنـ نـتـجـاـزـهـاـ . فـنـحنـ كـمـسـتـشـارـينـ فـالـواـجـبـ الـاستـشـارـةـ مـعـنـاـ . فـإـذـاـ كـانـتـ الـأـمـورـ مـنـطـقـيـةـ فـيـجـبـ الـأـخـذـ بـهـاـ . وـ إـذـاـ لـمـ تـكـنـ مـنـطـقـيـةـ فـلـاـ يـجـبـ الـأـخـذـ بـهـاـ . إذـنـ سـيـدـ الرـئـيـسـ يـجـبـ أـنـ نـتـفـادـيـ هـذـهـ الـأـمـورـ مـسـتـقـبـلاـ . وـ شـكـراـ .

السيد الحسين ايت او حبيب . عضو المجلس : تحية للحضور الكريم، تحية للسيد الرئيس المحترم، السيد رئيس الدائرة المحترم، أعضاء المجلس الجماعي المحترمين، السادة الموظفين الكرام.

بدوري أسيـرـ فيـ نفسـ الـطـرـحـ الـذـيـ طـرـحـهـ الإـخـوـانـ، وـ بـصـرـاحـةـ إـنـ هـذـهـ النـقـطـةـ تـدـاـولـنـاـ فـيـهاـ وـ نـاقـشـنـاـهاـ وـ أـعـطـيـنـاـ رـأـيـناـ بـخـصـوصـهـاـ لـكـنـ لـلـأـسـفـ الشـدـيـدـ لـمـ يـعـتـدـ بـهـ، وـ تـمـ إـرـجـاعـ هـذـهـ النـقـطـةـ عـلـمـاـ أـنـثـاـ نـهـنـاـ إـلـىـ ذـلـكـ أـكـثـرـ مـرـةـ. لـكـنـ وـكـمـ جـاءـ عـلـىـ لـسـانـ السـيـدـ الرـئـيـسـ المـحـترـمـ "ـ بـأـنـكـمـ قـمـتـ بـعـمـلـكـمـ وـ السـلـطـةـ قـامـتـ بـعـمـلـهاـ"ـ اـعـتـقـدـ أـنـهـ لـيـسـ هـنـاكـ اـنـسـجـامـ -ـ رـبـماـ كـمـ جـاءـ عـلـىـ لـسـانـكـمـ السـيـدـ الرـئـيـسـ. فـنـحنـ فـيـ دـوـلـةـ الـحـقـ وـ الـقـانـونـ فـالـتـعـاـمـلـ بـيـنـ السـلـطـةـ وـ الـمـجـلـسـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـكـوـنـ فـيـ إـطـارـ مـنـ اـنـسـجـامـ وـ التـكـامـلـ. إـذـاـ كـانـاـ نـرـيدـ أـنـ نـخـدـمـ التـنـمـيـةـ الـمـحـلـيـةـ الـتـيـ يـنـتـظـرـهـاـ الـمـوـاـطـنـيـنـ، هـذـهـ مـسـأـلـةـ أـولـىـ.

أـمـاـ الـمـسـأـلـةـ الثـانـيـةـ إـنـ مـاـ تـوـصـلـنـاـ إـلـيـهـ هـوـ عـدـمـ توـفـرـ مـدـةـ زـمـنـيـةـ لـهـذـهـ الـجـدـوـلـةـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـالـفـائـضـ، فـلـيـسـ هـنـاكـ مـدـةـ زـمـنـيـةـ بـخـصـوصـ الـجـدـوـلـةـ لـهـذـهـ الـمـيـزـانـيـةـ أوـلـهـذـاـ الـفـائـضـ. فـنـحنـ لـاـ نـتـوـفـرـ عـلـىـ مـعـطـيـاتـ كـبـيرـةـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ.

الـمـسـأـلـةـ الـثـالـثـةـ تـتـعـلـقـ بـإـلـغـاءـ الـاعـتـمـادـاتـ الـتـيـ تـمـ إـلـغـاؤـهـاـ وـلـمـاـذـاـ تـمـ إـلـغـاؤـهـاـ؟

أـمـاـ الـمـسـأـلـةـ الـرـابـعـةـ سـيـدـيـ الرـئـيـسـ، فـيـحـزـفـنـاـ وـ فـيـ نـفـوسـ سـاـكـنـةـ مـدـيـنـةـ اـيـتـ مـلـولـ وـ مـنـذـ أـنـ أـصـبـحـتـ جـمـاعـةـ حـضـرـيـةـ أـنـهـ تـسـجـلـ فـائـضاـ حـقـيقـيـاـ بـمـبـلـغـ قـدـرهـ 52ـ مـلـيـونـ سـنـتـيـمـ. وـ هـذـهـ مـهـزـلـةـ فـيـ تـسـيـرـ وـ التـدـبـيرـ مـنـذـ سـنـةـ 1992ـ أـيـ مـنـذـ أـنـ كـانـتـ جـمـاعـةـ اـيـتـ مـلـولـ جـمـاعـةـ حـضـرـيـةـ. وـ هـذـاـ سـيـدـيـ الرـئـيـسـ يـنـمـعـنـ سـوـءـ التـسـيـرـ وـ سـوـءـ التـدـبـيرـ وـ عـدـمـ نـهـجـ سـيـاسـةـ مـالـيـةـ رـشـيدـةـ وـ حـكـيـمةـ. وـ بـصـرـاحـةـ سـيـدـيـ الرـئـيـسـ فـهـنـاكـ مـجـمـوعـةـ مـنـ سـوـءـ التـسـيـرـ وـ سـوـءـ التـدـبـيرـ وـ عـدـمـ نـهـجـ سـيـاسـةـ مـالـيـةـ رـشـيدـةـ وـ حـكـيـمةـ. وـ بـصـرـاحـةـ سـيـدـيـ الرـئـيـسـ فـهـنـاكـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـاستـخـلـاـصـاتـ فـوـتـتـ عـلـىـ جـمـاعـةـ اـيـتـ مـلـولـ. عـلـمـاـ انـ الـمـجـلـسـ يـجـبـ أـنـ يـنـمـيـ مـداـخـيلـ الـجـمـاعـةـ عـنـ طـرـيقـ اـسـتـخـلـاـصـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـمـداـخـيلـ خـصـوصـاـ لـدـىـ الـمـصـانـعـ الـكـبـيـرـ الـمـتـواـجـدـةـ بـالـجـيـ الصـنـاعـيـ. فـالـعـشـرـاتـ مـنـ الـوـحدـاتـ الصـنـاعـيـةـ بـالـجـيـ الصـنـاعـيـ لـاـ تـؤـدـيـ وـاجـباتـهاـ تـجـاهـ الـجـمـاعـةـ، وـ هـذـاـ يـفـوتـ عـلـىـ مـيـزـانـيـةـ الـجـمـاعـةـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـمـداـخـيلـ. وـ نـحنـ نـنـتـظـرـ كـأـعـضـاءـ

وكساكنة تسخير هذه المداخيل من أجل التنمية الحقيقية المنشودة ، فذلك عيب و عار فلا يعقل أن نبرم杰 52 مليون كنقطة أولى ضمن جدول أعمال دورة يوليوز الاستثنائية وأن نناقشها. فهذا المبلغ تحققه جمعية صغيرة فما بالك بمجلس يتتوفر على حي صناعي ولديه أسواق ولديه مداخيل كبيرة وكبيرة جدا.

٣٥٣١

ومن جهة أخرى فإذا سرنا سيدى الرئيس بهذه الوثيرة، فلا يمكننا خلال السنة المقبلة حتى تغطية المصاريق والنفقات الإجبارية من أجور الموظفين والتعويضات العائلية المتعلقة بهم، وكذلك ما يخص التسيير الجماعي من وقود وكازوال إلى غير ذلك. فجل المصاريق تم صرفها فقط في إطار التسيير. وهذا بصرامة يشق كاهل الجماعة. وعليه لابد من الرجوع إلى المزيد من ترشيد النفقات، ونهج سياسة مالية رشيدة. بحيث لا يعقل أن تتحقق الجماعة 52 مليون ستين فقط كفائض حقيقي ونباهي به ونقول بأن السياسة الرشيدة هي أن يكون الفائض الحقيقي صفر (00) . وهذا خطأ، ذلك وبالفائض الحقيقي سيتم تحقيق التنمية، وسيتم به شراء حاويات الأزيال وبه سيتم على مستوى المدينة وشكراً سيدى الرئيس.

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس المحترم، السيد الباشا المحترم، السيدات والسادة أعضاء المجلس.

نحن سعداء في الحقيقة بأن تستأنف أشغال هذا المجلس بعد هذه الظروف وبعد هذه الجائحة التي مرت وما زالت تمر منها بلادنا. وهي مناسبة - قبل أن أخوض في تدخلـ لأن أشيد أصالـة عن نفسي ونيابة عن ساكنة مدينة ايت ملول بالجهود الكبير الذي بذله مختلف المتـدخلـين على مستوى جـمـاعـة ايت مـلـول في مواجهـة هذهـ الجـائـحةـ منـ منـتـخـيـنـ وـمـوـظـفـيـنـ جـمـاعـيـيـنـ ، وـبـالـأـسـامـ الـمـوـظـفـيـنـ الـجـمـاعـيـيـنـ الـذـيـنـ كـانـواـ فـيـ موـعـدـ لـضـمـانـ اـسـتـمـارـ المـرـفـقـ الـعـمـومـيـ لـلـجـمـاعـةـ التـرـابـيـةـ لـاـيـتـ مـلـولـ وـكـذـلـكـ السـلـطـاتـ الـمـحـلـيـةـ وـالـسـلـطـاتـ الـإـقـلـيمـيـةـ الـتـيـ تـشـتـغلـ مـعـهـ دـائـمـاـ فـيـ اـنـسـجـامـ كـبـيرـ وـلـسـنـاـ هـنـاـ فـيـ حاجـةـ إـلـىـ مـنـ يـنـقـطـ هـذـهـ الـعـلـاقـةـ، فـيـ عـلـاقـةـ يـعـكـسـهـاـ الـعـلـمـ الدـائـمـ وـالـمـسـتـمـرـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ وـفـيـ الـإـقـلـيمـ. كـمـاـ نـنـوهـ كـذـلـكـ بـالـأـطـرـ الطـبـيـةـ وـالـصـحـيـةـ خـاصـةـ مـنـ أـبـنـاءـ مـدـيـنـةـ اـيـتـ مـلـولـ الـذـيـنـ يـشـتـغلـونـ فـيـ الـمـرـاكـزـ الـصـحـيـةـ وـالـمـسـتـشـفـيـ الـإـقـلـيمـيـ لـعـمـالـةـ انـزـكـانـ اـيـتـ مـلـولـ. وـلـتـأـكـيدـ فـانـ الـوـضـعـيـةـ الـوـبـائـيـةـ بـمـدـيـنـةـ اـيـتـ مـلـولـ فـيـ مـسـتـقـرـةـ وـمـتـحـكـمـ فـيـهاـ نـتـيـجـةـ الـجـهـودـ الـجـمـاعـيـ الـذـيـ قـامـ بـهـ كـلـ الـمـتـدـلـعـيـنـ بـدـوـنـ اـسـتـثـنـاءـ.

في هذه النقطة بالضبط ومن حسن حظ المجالس المنتخبة أن عندها ذاكرة وعندـهاـ وـثـائقـ ثـبـتـ كلـ ماـ يـقالـ فـيـهاـ. وـهـيـ مـحـاضـرـ جـلـسـاتـ مـؤـرـخـةـ وـمـوـقـعـةـ. فـمـحـضـرـ الـجـلـسـةـ السـابـقـةـ حـوـلـ هـذـهـ النـقـطـةـ بـالـضـبـطـ - وـهـاـ هوـ مـوـجـودـ أـمـامـيـ - بـكـلـ وـضـوحـ يـجـبـ أـنـ تـذـكـرـ أـوـلـاـ أـنـ التـوـصـيـةـ الـتـيـ كـانـتـ مـوـضـوـعـ نـقـاشـ - فـعـلاـ اـعـتـرـضـ الإـخـوـانـ عـلـىـ هـذـهـ الصـيـغـةـ وـعـلـىـ هـذـاـ التعـدـيلـ - كـذـلـكـ أـلـاـ نـسـيـ أـنـ هـذـهـ الصـيـغـةـ أـوـهـذـهـ التـوـصـيـةـ جـاءـتـ مـنـ لـجـنـةـ الـمـالـيـةـ الـتـيـ تـرـأـسـهـاـ السـيـدـةـ عـائـشـةـ أـمـغـارـ عـنـ الـمـعـارـضـةـ. فـالـجـلـسـ كـانـ قـدـ أـجـابـ وـاستـجـابـ أـوـ تـجاـوبـ مـعـ مـلـتـمـسـ مـقـرـنـ الـمـعـارـضـةـ وـهـذـهـ نـقـطـةـ أـلـىـ.

أما النقطة الثانية: فالتداول لم يسر في اتجاه تغليب الأغلبية العددية أي إصدار ورقة التصويت العددـيـ - لكنـ قـلـناـ وـقـتهاـ وـهـاـ هوـ النـصـ أـمـامـيـ " إنـ اللـجـنـةـ الـمـالـيـةـ مـعـرـوـفـةـ رـئـيـسـتـهاـ وـأـعـضـاؤـهاـ وـأـخـتـصـاصـاتـهاـ الـخـ. انـعـدـتـ هـذـهـ اللـجـنـةـ وـاقـرـرتـ عـلـيـنـاـ كـمـجـلـسـ توـصـيـةـ تـهـمـ عـنـوانـ هـذـهـ النـقـطـةـ وـنـحـنـ كـمـجـلـسـ لـابـدـ لـنـاـ انـ نـبـثـ فـيـ هـذـاـ المقـرـنـ /ـ التعـدـيلـ. فـالـإـخـوـانـ الـذـيـنـ رـفـضـوـاـ التعـدـيلـ كـانـوـاـ مـتـغـوـفـيـنـ مـنـ إـبـطـالـ المـقـرـنـ، وـإـبـطـالـ هـذـاـ الـأـخـيـرـ هـوـ نـتـيـجـةـ مـثـلـهاـ مـثـلـ التـأـجـيلـ. فـيـ نـهاـيـةـ الـمـطـافـ سـوـاءـ أـبـطـلـ المـقـرـنـ أـوـ أـجـلـ فـانـهـ سـيـأـتـيـ إـلـىـ الدـوـرـةـ الـمـقـبـلـةـ لـلـتـدـاـولـ مـجـدـداـ بـشـأنـهـ وـهـذـاـ هـوـ تـحـصـيلـ حـاـصـلـ. وـهـذـهـ مـسـأـلـةـ اـشـرـنـاـ إـلـيـهـاـ. فـقـدـ قـلـناـ بـأـنـاـ سـنـصـوـتـ عـلـىـ التـعـدـيلـ وـنـتـنـظـرـ. شـاءـتـ السـلـطـةـ الـإـقـلـيمـيـةـ أـنـ تـقـبـلـهـ أـوـ تـفـهـمـ الـمـبـرـراتـ فـيـ مشـكـورـةـ عـلـىـ ذـلـكـ. وـإـنـ لـمـ تـشـأـ وـتـشـبـثـ بـتـطـبـيقـ الـقـانـونـ الـذـيـ نـعـرـفـهـ جـمـيعـاـ فـيـهـ أـيـضاـ مـشـكـورـةـ عـلـىـ ذـلـكـ. وـأـنـنـ أـنـ

هذا هو المقصود بكلام السيد الرئيس أثناء قوله "المجلس قام بعمله و السلطة قامت بعملها". بمعنى أن كل واحد يمارس دوره المنصوص عليه قانونياً لكن لا يأس إذا اتفقنا أو اختلفنا فالمسألة عادية في إطار التمارين الديمقراطية. للأسف الشديد فالإشكال الذي وقع حول هذه النقطة وهي أنه كان من المفترض أن تعقد هذه الدورة خلال شهر مارس 2020، لكن وبسبب الظروف التي يعرفها الجميع ، فائدورات لم تتعقد خلال هذه الفترة. ونهاية المطاف فإن ذلك سيأتي في نقط آخر وفي مناسبات أخرى. وهذه المسائل معروفة تاريخياً. إذ نجد مثلاً تصميم الهيئة للمدينة لم تتم المصادقة عليه بسبب عدم احترام الآجال القانونية. أضف إلى ذلك العديد من الاتفاقيات - وهي معروفة بمدينة آيت ملول - واتحدى أي كان أن يخرجها أو أن يأتي بها حالياً، فتلك الاتفاقيات لديها تبعات مالية ولم يتم التأشير عليها.

فتلك الاتفاقيات لها تبعات مالية كما أنه أيضاً لم يتم التأشير عليها ولم يتم أيضاً توقيفها. إذا أردتم أن أقول تلك الاتفاقيات ليس لدي إشكال في ذلك، فذلك جارب العمل في التمارين الديمقراطية. فنحن في نهاية المطاف أمام وضعية تهم مقرراً علينا، فإذا أرسلناه بالصيغة التي هي عليه فإننا سنريح الوقت إذا لم يكن التعرض عليه وإذا لم تتوافق عليه السلطة فسنعود للبث فيه في دورة أخرى وذلك لا يطرح أي إشكال. ولا يعني -بالمناسبة- أن إبطال مقرر من طرف السلطة - وهذه المسألة يجب أخذها بعين الاعتبار- أنها في خلاف مع المجلس. بالعكس، فالقانون واضح بحيث يقول "يعد رئيس المجلس جدول أعمال الدورات" وهو الذي له صلاحية وضع جدول الأعمال ، والسلطة تراقب مشروعية المقررات. وللتذكير فمثلاً خلال الدورة السابقة تم إرسال مجموعة من المقررات وتم إبطال مقرر واحد فقط. فإذا كنا نريد أن نقييم علاقة المجلس مع السلطة مثلاً بناء على إبطال المقررات فالمجلس أرسل ٠٩ مقررات ولم يتم إبطال إلا مقررين فقط. إذن حسب هذا التقييم فالعلاقة جيدة. وبالتالي ليس من المعقول أن نشخص علاقتنا بالمؤسسات. وسأسرد لكم مثلاً في هذا الصدد، فالمحكمة الدستورية - مثلاً- تبطل قانوناً شرعه مجلس النواب وصوت عليه، وصوت عليه مجلس المستشارين. بل أكثر من ذلك فالقانون مر من المجلس الوزاري الذي يترأسه جلالة الملك وتأتي المحكمة الدستورية وتبطله معللة مثلاً ذلك أنه في نقطة معينة فإن ذلك القانون مخالف للدستور. فالأمر بالنسبة إلينا أمر عادي جداً، ونحن توقعنا هذا الرد. لكننا بذلك مجاهداً وافتراضنا أنه يمكن الموافقة عليه وقد لا يمكن وبالتالي فالمسألة عادبة ولا إشكال في ذلك وشكراً.

جواب السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس : إن القول بعدم وجود انسجام بين السلطة والمجلس فهو اتهام غير صحيح. وارجو أن يترفع الإنسان عن مثل هذا الكلام. كما أن الاعتراض على قرار معين مسألة عادبة كما أشار إلى ذلك الأخ الحسين حريش. كما أنها واعون بهذا الموضوع، فاللجنة رفعت توصية ، فإذا لم نكن قد أخذنا مثلاً بتوصية اللجنة. سيتم القول بأن لجنة من المعارضة أصدرت معيينة وتم رفضها ولم يتم أخذها بعين الاعتبار في إطار المداولة وسنسمع هذا الكلام. فالتوصية جاءت للأسف من رئيسة اللجنة التي هي من المعارضة وإذا لم يتم تداولها أو شيء من هذا القبيل فسيقال بأن الموضوع فيه معارضة. فنحن لم نقم بمزايدات في هذا الإطار.

أما القول بسوء التسيير والتدبير، فمع الأسف حين تقول لي مبلغ ٥٠ مليون لا يستحق المناقشة فهذا يدل عن جهل للمعلومة، فحين نتحدث عن الفائض الحقيقي لهذا المبلغ ليس وحده هو مجموع الفائض الحقيقي الذي حصل عليه في منتوج السنة المالية. وليس مبلغ ٥٠ مليون هو الذي سيعتمد عليه في تسيير الجماعة أو المدينة. ففي هذا الصدد لدينا توقعات وعندنا مداخيل محدودة في ١١٢ مليون درهم أي ما يفوق ١١ مليار سنتيم. مما تمت برمجته هو مبلغ ١١,٢ مليار سنتيم بمعنى أن مدخل الجماعة هو ١١ مليار سنتيم وليس ٥٢ مليون سنتيم. ولكن المبرمج والتوقعات التي كانت هي

برمجة 11,2 مليار سنديم، و تم ذلك مقارنة مع المداخيل. إذن فالمجلس برمج 11,2 مليار سنديم و حصل على مداخيل بلغت 11,7 مليار سنديم، اذن فالمجلس ضبط معلوماته وكانت توقعاته صحيحة، يعني أن المجلس بلغت مداخيله 11 مليار و 700 مليون سنديم و صرف 11 مليار و 200 مليون سنديم و تبقى لديه من العملية 52 مليون سنديم. اذ فالمجلس بهذا التصور إذا استطاع أن يوجه و يبيء أين ستصرف مداخيله فتلك هي النجاعة الحقيقية في التسيير. و ليست مغالطات، فالمغالطات هي التي عندك أنت. المغالطات تتواجد عند الإنسان الذي يقول و يتساءل ماذا ستفعل - 52 مليون و أن هذا الفائض لم تعرفه جماعة ايت ملول منذ سنة 1992. إلا فمداخيل الجماعة هي 11 مليار و 700 مليون سنديم وليس 52 مليون سنديم. أظن أن هذه النقطة واضحة. و يجب محوها من ذهن الإنسان. و أن يعرف أن مبلغ 52 مليون سنديم ليس هي نسبة المداخيل بل 11,2 مليار سنديم.

مسألة أخرى، قد يكون لدينا خلل في تنمية المداخيل. لكننا نجد أن التطور يعطينا نتائج. فلو كان هناك خلل في المداخيل فلن نعرف تلك الزيادات التي تحصل لدينا كل سنة بالميزانية. صحيح يمكن القول بأنه إذا قمنا بمجهودات إضافية لكان المداخيل أكثر من النسبة المتحصل عليها. وهذا الرأي معقول وللإشارة فإن المنتوج الذي نتحدث عنه يتزايد سنويا. فقد دخلنا على 8 أو 9 مليار سنديم و وصلنا الآن إلى 11,7 مليار اي قرابة 12 مليار سنديم. فهذا يعتبر تطورا مهما في إطار مداخيل الجماعة. وهذا يدل على حسن التدبير وليس سوء التدبير. فلو كان هناك سوء التدبير فسأتراجع عن المداخيل التي كانت عندي في بداية الولاية. فلو كان عندي سوء التدبير فسأجد نفسي دائما واقعا في هفوات. وبالتالي فرغم جميع الظروف فمداخيل الجماعة في تطور مستمر وفي صحة جيدة وليست في سوء التسيير والتدبير.

أما ما يخص التوقعات التي كانت بالنسبة للتدبير فهي توقعات ممتازة، و أتمنى من الله تعالى أن أكون في مستوى ضبط التوقعات إلى أن نصل إلى صفر (00) في ما يخص الفائض الحقيقي. يعني أن تكون البرمجة مطابقة للمداخيل ، وبالتالي سنكون في صورة أحسن إذا حصل ذلك و تحققت تلك التوقعات. وهذه هي النجاعة الحقيقية. أما السير في اتجاه تحقيق فائض حقيقي كبير في إطار التوقعات، فهذا يدل على أنني غير مستوعب لكيفية تسيير و تدبير المداخيل والمصاريف.

وبخصوص الفائض الحقيقي وإبطال المقرر، في هذا الإطار لم يكن بهمنا وقتها إصدار القرار و الاعتراض عليه. فهذا تدبير ديمقراطي. فنحن اخذنا مقدرا و المجلس سيد نفسه. وليس بالضرورة إرضاء لهذا أو ذاك. أو الاعتماد على الأغلبية العددية ، فنحن توخيانا في ذلك ريح الوقت فقط. فإذا مرت النقطة بالصيغة التي كانت عليها فسيكون أحسن و سنكون قد ربحنا الوقت. وإذا تم الاعتراض عليها - ونحن عارفين بذلك - فستتداول فيها في الدورة الموقعة. وبالتالي - وفي رأيك - لو كان قد تمت الموافقة على هذه النقطة فسنكون قد تجاوزنا هذا الأمر و حلت الأمور. أما القول بقانونية أو عدم قانونية المسالة، فنحن سرنا في اتجاه الأخذ بأخف الضررين ليس إلا.

السيد محمد ايت عدي، النائب الثاني لرئيس المجلس: فيما يتعلق بهذه النقطة فقد سبق لنا أن ناقشناها بكل موضوعية خلال دورة فبراير الماضية، و تم الأخذ بجميع أراء الأطراف الأخرى. وبخصوص السؤال: أين أتينا بهذا التغيير المتعلق بإلغاء الاعتمادات. فالجواب هو أن إلغاء الاعتمادات أتينا بها من الفصل الخاص بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية نظرا للتوقف الذي عرفته المرحلة الثانية من هذه المبادرة الوطنية .

أما مسألة التسيير التي أشار إليها السيد ايت اوحبib، فقد سبق لنا ان ناقشناها خلال دورة فبراير. لكن لا بد من الخوض فيها مجددا، فالسيد ايت اوحبib ينتمي إلى حزب كان يسير هذه الجماعة لمدة عقدين او ثلاثة من الزمن وأريد

أن اذكر السيد ايت اوحبib بأنه أثناء تحملنا لمهمة التسيير بهذه الجماعة وجدنا أن مداخيلها تبلغ فقط 92 مليون درهم ونحن وصلنا الآن إلى 112 مليون درهم. وكنا قد برمجنا 115 مليون درهم، وكان من الممكن تحقيق هذا المبلغ (مبلغ 115 مليون درهم) لولا توصلنا ببعض الذعائر البالغ مجموعها 03 مليون درهم والتي حالت دون تحقيق المبلغ المذكور أصلاً، فجاءت الإلقاءات، فرجعنا إلى مجموع 112 مليون درهم. وعليه - الأخ ايت اوحبib - فلا داعي لتغليط الناس، وسنتحدث الآن بوضوح. فلدينا فائض تقديرى يبلغ 27 مليون درهم. وحتى يرتاح السيد ايت اوحبib فإن مبلغ 27 مليون درهم لن نبرمجه. فهذا فائض تقديرى يبرمج خلال شهر أكتوبر من كل سنة على أساس السنة المالية المقبلة. إذن لن نبرمج هذا المبلغ أخذنا بعين الاعتبار "خاطر" السيد ايت اوحبib. سنبرمج فقط مليون درهم في الفائض التقديرى، على أساس أن نحقق 26 مليون درهم في الفائض الحقيقي . ولكن إذا برمجنا - السيد ايت اوحبib- 26 مليون درهم خلال شهر أكتوبر فالمشاريع المتعلقة بهذا المبلغ تبدأ ابتداء من المصادقة على الميزانية أي من شهر يناير. إذن ستنتطلق المشاريع اعتماداً على هذا الفائض التقديرى ولن ننتظر الفائض الحقيقي لأن ذلك سيجعلنا أمام نوع من المذر الزمفي. لأن المدة بين الفائضين الحقيقي والتقديرى وهناك هدر زمفي كبير. وهذه من الإيجابيات التي أعطيت للمجالس لبرمجة الفائض التقديرى. فنحن لا نريد أن نتحقق 520 مليون درهم من أجل تحقيقها فقط. فنحن برمجنا 27 مليون درهم في إطار الفائض التقديرى في إطار مشاريع. أما الفائض الإجمالي فيمثل 24,40% من الميزانية التي حققناها. فهل هذا يتم عن سوء التسيير.

هناك نقطة مهمة تستنزف ميزانية الجماعة ولا يتعلق بالوقود ولا بالموظفين. وهذه الفصول في حالة جيدة. وفي أحسن الظروف. فلدينا - الأخ ايت اوحبib - أحکام قضائية بلغت 2 مليار سنتيم ورثناها من مجلسكم السابق. فمبلغ 2 مليار سنتيم يعني قاعتين مغطاة. ولو كان التسيير القديم جيد لريحنا الآن قاعتين مغطاة. وبالتالي فلا يجب أن تأتي الآن لإعطاء الدروس. فكفى من الخطابات وتغليط الناس. فنحن نتوفر على تسيير وتدبير جيدين، لكن ما ورثناه من أحکام قضائية فهو مسألة لا تتصور. والشارع يعرف كيف و لماذا؟ و الطريقة التي تم بها ذلك ولا داعي للدخول في تلك التفاصيل. لكن نحن و الحمد لله ماضون في تسييرنا و إنجازاتنا.

أما فيما يخص تنمية الموارد، فالجي الصناعي ليس بجديد. فقد كان موجوداً منذ مدة من الزمن فكيف إذن تم تحقيق وتطوير الميزانية من 92 مليون درهم إلى 112 مليون درهم فلم تأت اعتماداً. فقد كانت بفضل الجي الصناعي الذي استثمرت أكثر من 78% من مداخيله. وبفضل مجهودات المجلس و الموظفين ستحقق أكثر من ذلك إن شاء الله رغم الاكرارات التي تواجهنا في هذا المجال. وشكراً، و السلام عليكم.

التعقيبات:

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: في إطار التعقيبات لا أريد تطبيق القانون الداخلي. وبالتالي فعلى كل معقب أن يكون مركزاً و موجزاً في تعقيبه حتى لا نضطر إلى تطبيق القانون الداخلي، و حتى لا نضيع الوقت من جهة أخرى، ولি�تفضل الأخ جامع ايت بابا.

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: شكراً السيد الرئيس، السيد البasha، السادة أعضاء المجلس، السادة الموظفين.
هذا التعقيب ينقسم إلى شقين:

الشق الأول يتعلق بالمالية الجماعية، فرغم المجهودات المبذولة في هذا الإطار و التطورات التي عرفتها تنمية المداخيل. لكن تبقى هناك مجموعة من الاقتراحات إذا كانت جادة ستحقق عبرها الميزانية تطورات كبيرة و ستحقق عبرها التنمية المنشودة فالجميع منتخبون، مواطنون، مجتمع مدني يسعى إلى تحقيق تلك التنمية. وعلى رأس هذه الاقتراحات تلك التي

نادينا بها منذ بداية هذا المجلس ولم ترى النور حتى الآن. إلا وهي وضع إدارة جبائية و توجهها و تتبع عملها في تنمية المداخل، وهذا يطرح إشكالاً. فمثلاً هناك بعض الرسوم المحلية لها وقع وتأثير مهم على تنمية المدينة و منها الرسوم المفروضة على الأراضي غير المبنية، وهناك مجموعة من الأراضي العارية بنفوذ الجماعة الحضرية لا يت ملول لحد الآن لم تؤد هذا الرسم. وهذا إشكال في المنظومة - وليس في التسيير بالضبط- إذن هناك اكراهات و معيقات لابد أن يتبعها الجميع من أجل تجاوزها و التغلب عليها حتى نحقق هذه الميزانية. إذن لا يمكن تحقيق ذلك إلا بإحداث إدارة جبائية والاهتمام بها و توجهها و وضع رهن إشارتها ما يلزم من وسائل العمل تحت إشراف لجنة تتبع. فهذه الطريقة ستحقق فائضاً مهما و ميزانية في المستوى المطلوب. فبالنسبة لي شخصياً و كذا بالنسبة لمجموعة من الإخوان فلدينا طموح بأن يبلغ الفائض الحقيقي لجماعة ايت ملول 04 مليارات أو أكثر. وهذا هو أدنى ما يجب أن تتحقق ميزانية من حجم ميزانية جماعة ايت ملول. فابسط حاجة يمكن أن تتحقق ميزانية جماعة ايت ملول 04 مليار ستة كفائف و بأبسط مجهود يتلخص أولاً في:

✓ الإحصاء: نحن نطالب القيام بهذا الإجراء، و الكل يجب أن يتحمل مسؤوليته في هذا الإطار من إدارة الضرائب، السلطة المحلية والجماعة. فلماذا لم تتم عملية الإحصاء. فهناك العديد من الرسوم لها علاقة بهذا الإحصاء، الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية TNB، رسم السكن، الرسم المبني، فهناك مجموعة من الأحياء لحد الآن لا تؤدي الرسوم. فإذا تم توسيع الوعاء الضريبي تشمل جميع المزمين. ورغم أن الرسوم ستكون ضعيفة فستتحقق مبالغ كبيرة وكبيرة جداً.

و للإشارة فالعديد من الجماعات المحلية تبني أكثر من 50% من ميزانيتها على هذا الرسم. و اشرنا إلى ذلك مراراً وتكراراً. ووضعنا خطة للعمل، أدلينا بمقترنات و تصورات و أهمها ضرورة التعاقد مع مهندس طوبوغرافي (Géomètre). فلا يمكن للإدارة الجبائية بالإمكانية البسيطة التي تتوفر عليها ان تتحقق هذا العمل. فالمسائل بالإضافة إلى ذلك تقتضي كفاءات، Géomètre، معلومات حول الصكوك العقارية وما إلى ذلك.

✓ الشق الثاني: يتمحور حول اللجنة المالية التي تعتبر من أهم اللجان التي أتى بها القانون 113.14 و تعتبر لجنة المالية بجماعة ايت ملول من أنشط اللجان، و تضم مجموعة من الكفاءات منهم دكتورة (العبوي، جاواد، ايت عدي و عائشة امغار) وأساتذة و كفاءات، كمال الوزاني، جامع ايت بابا، و السيد الفرس، و محمد الصديق. هذه الكفاءات اشتغلت و واكبت ميزانية جماعة ايت ملول بكل جدية و مسؤولية. و نأتي في نهاية المطاف و نلقي اللوم على اللجنة، و نقول أنها تسببت في مشكل في نقطة معينة مدرجة بجدول الأعمال. وهذا إشكال. فإبطال المقرر مسألة عادلة، فالمجلس و السلطة وضعوا لرراقبة عمل اللجنة و تصحيح عملها، و بالتالي فلا يجب أن نحمل المسئولية إلى اللجنة. فاللجنة طبقاً للقانون لها طابع استشاري. فالرئيس و المجلس هم الذين يتحملون المسئولية في القرار المتتخذ. فقد ذكرت رئيسة اللجنة و من جهة أخرى فإنها لم تتول منصب رئيسة اللجنة باسم المعارضة. فإذا رجعنا إلى تشكيل اللجان، و تشكيل المكتب، فإنها لم ترأس اللجنة باسم المعارضة. فيجب أن تصصح، وإذا كنت تزيد أن أدلك على لجنة المعارضة فسأقوم بذلك.

﴿في هذه الأثناء وقع حوار ثنائي بين كل من السيد جامع ايت بابا عضو المجلس و السيد الحسين حريش كاتب المجلس. - الحسين حريش: سأجيبكم عن ما ورد في مداخلتكم.

- الحسين حريش: تطلب مني أن أصحح المعلومات ولا تزيد مني أن أجيب.

- جامع ايت بابا : الذي أعطى هذه المعلومات هو الذي يلزمها هذا التصحيح، فهذه اللجنة لم تعط للمعارضة، أضاف إلى ذلك أننا لا نقوم هنا بعمل المعارضة. هذا فقط من أجل التوضيح ، فهل لعبوي معارض.

- الحسين حريش: اذا كنت تزيد الدفاع عن شخص معين، فدافعي عنه، ولا تقدمي في الأمر. فلك أن تدافع عن السيدة عائشة أو أحدا غيرها. لكن لا تدخلني في المسألة، فأنا لم أقل اللجنة . فلا تقولني ما لم أقوله.
هنا تدخل السيد محمد بكار النائب الأول لإنتهاء هذا الحوار الثنائي))) .

تتمة لتعليق السيد جامع ايت بابا عضو المجلس: فاللجان لم توضع للمعارضة وإنما هي مختبر لتدارس الأفكار والمشروع وضعها لهذا الغرض حتى يستفيد المجلس من آرائها ومبادراتها وكل ما هو إيجابي. فقد تبثق عنها مسائل سلبية لكن المجلس يصحح ذلك ذلك. لأن القرار يبقى للمجلس في نهاية المطاف، والمسؤولية آنذاك يتحملها الجميع. أما السلطة او المراقبة يكون دورها في القانون التنظيمي 113.14 هو تصحيح أخطاء المجالس فالمراقبة مهمة و إيجابية. فالمؤولين الجماعيين السابقين طالبوا بها بدل الوصاية لتفعيل تلك المقاربة حتى يكون للمجالس نوع من الحرية في إطار القانون. فهذا قانون يلزمنا جميعا اذا تم إرجاع نقطة معينة، فتلك مسألة عادلة. وبعد إرجاع هذه النقطة علينا اللوم على اللجنة وعلى الناس الذين يشتغلون معنا، وهذا غير معقول.

السيد عادل المرابط ، عضو المجلس : شكرنا السيد الرئيس، قضية هذه النقطة التي أعطينا فيها ملاحظات فيما هو قانوني. وبما أن بعض الأعضاء ساروا في شق و سار آخرون في شق آخر. فإن المجلس أبى إلا أن يسير في الاتجاه الذي اختاره، و السلطة طبقت القانون. ونتج عنه إبطال المقرر بدعوى أن المسألة غير مدرجة بجدول الأعمال ولا يمكن التداول فيها.

أما ما يخص لجنة المالية فقرارتها غير إلزامية. فهي ترفع التوصيات للمجلس وهذا الأخير له الصلاحية في البث أو عدم البث فيها. فإذا كانت اللجنة أعطت التوصية بشكل جماعي أثناء اجتماع اللجنة فان أعضاؤها اختلفوا حول نفس القرار أثناء انعقاد دور المجلس، فمنهم من سار في نفس التوجّه ومنهم من سار في اتجاه آخر. وبالتالي فقرارات اللجنة غير إلزامية. فالأمور كانت واضحة، السلطة عارفة بكل الأمور، فقط هناك مسألة هدر للزمن التنموي.

المسألة الثانية تتعلق بالفائض الحقيقي، فتارة يكون الفائض الحقيقي مرتفعا ونقول الحمد لله، فان الفائض الحقيقي مرتفع وأن الأمور إيجابية. وتارة يكون الفائض منخفضا حقق 52 مليون، وأشددنا به كذلك قلنا بان ذلك يعني النجاعة. هنا نلمس نوعا من التناقض لماذا؟ من الجيد أن تكون للمجلس مداخل مرتفعة وتسير في أحسن الظروف. لكن إذا كان هناك ترشيد للنفقات مبني على أمور مضبوطة ودون مبالغة في المصاريـف، فـان ذلك سيمكننا من فائض حقيقي في المستوى المطلوب يمكن الاشتغال به في المشاريع المبرمجة. فـكل طريقته في تسـير و تـدبير الميزانية، وكل يـنظر إلـيـها بنظرـتهـ الخاصة.

اما ما يخص الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية فالسؤال الموجه في هذا الإطار إلى المجلس، هل استخلاص هذه الضريبة TNB بجماعة ايت ملول قانونية؟ في ظل غياب وثيقة تصميم الهيئة التي تضع Zonage ، فـهـنـاكـ منـاطـقـ تـبلغـ قيمةـ الضـريـبةـ بـهـاـ 03ـ درـاهـمـ وـ منـاطـقـ تـبلغـ 05ـ درـاهـمـ وـ أـخـرىـ تـبلغـ 10ـ درـاهـمـ،ـ لـكـنـ فيـ ظـلـ غـيـابـ وـ ثـيقـةـ التـعمـيرـ بـالـمـديـنـةـ فـانـ استـخلـاصـ الضـريـبةـ عـلـىـ الأـرـاضـيـ الحـضـرـيـةـ الغـيرـ مـبـنـيـةـ فـيـ غـيرـ قـانـوـنـيـةـ بـمـجـلـسـنـاـ المـوقـرـ.ـ إذـنـ،ـ فالـسـؤـالـ المـوجـهـ لـلـسـيـدـ

الرئيس هو كالتالي: على ماذا يعتمد في استخلاص هذه الضريبة على الأراضي الحضرية الغير المبنية في ظل غياب أي وثيقة للتعهير. وشكراً مسيدي الرئيس.

٣٥٣٧

السيد الحسن جعوبي، عضو المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم، شكرنا السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية، السيدات والسادة أعضاء المجلس الجماعي، السادة الموظفين الجماعيين.
في إطار هذا التعقيب سأطرق إلى ثلاثة محاور:

المحور الأول: فقد أشارت إحدى المداخلات إلى عمل المجالس، فكل مجلس له ما له وعليه ما عليه. فالمسألة تتعلق بالتدبير. فجاء في تلك المداخلة أن حزب معين سير الجماعة لمدة عقدين من الزمن وكانت نتيجة كذا. كما جاء أيضاً في المداخلة. " انه وجدها الجي الصناعي" فذلك يعني انك وجدت الجي الصناعي وهذا الأخير كان قائماً بذاته. وبالتالي فإنه لم يأت اعتماداً يعني انه تم القيام بعمل معين، وعليه بنيت أعمال أخرى وبفضلها تم تحقيق هذه النتائج المتمثلة في تنمية مداخلات الجماعة. بمعنى أن كل مجلس له سلبيات وابيجابيات وبالتالي " فلا تبخسوا الناس أشياءهم " علماً أن هذا المجلس هو الآخر ستكون له سلبيات وابيجابيات في التسيير. وهنا سيظهر فيما بعد إن شاء الله.

المحور الثاني: فكما جاء في مداخلة السيد الرئيس انه في الفائض الحقيقي تحقق 52 مليون سنتيم. وفي سنة 2018 أظن أن الجماعة حققت مليار سنتيم. إذ هنا أين هي السنة التي تميزت بسوء التدبير وأين هي السنة التي عرفت حسن التدبير؟ هذا سؤال توضيحي أريد جواباً بشأنه؟ فإذا كانت السنة التي بلغ فيها الفائض الحقيقي 52 مليون سنتيم هي اتسمت بحسن التدبير، فإن ذلك يعني بالضرورة أن السنة التي بلغ فيها الفائض مليار سنتيم عرفت خلاها. – ولن أقول سوء التدبير لأن النية ليست كذلك- أي أين يمكن الخلط هنا؟

المحوار الثالث: لاحظت ان مصطلح المعارضة بخصوص اللجان ذكر ثلاث مرات. ونعتن بها لجنة ما. فعلى حد علمي أن اللجنة التي اترأسها هي التي تنتهي أو هي المخصصة للمعارضة. كما انه لا يجب ان ننسب عمل اللجنة إلى رئيسة اللجنة أو إلى أي شخص ينتمي إليها أو إلى جهة معينة. فإذا كنا نريد أن نسير وفق هذا المنطق، فانا اترأس لجنة تنتهي إلى المعارضة، فلم تعقد هذه اللجنة قط اجتماعاً في الوقت في المحدد، بل عقدت كلها بعد مرور ساعة نظراً لعدم توفر النصاب القانوني. فغالباً اعقد هذه الاجتماعات لوحدي مع أطر الجماعة أو بحضور السيد عبد العالى ازنكض. أي بشخصين. فهل سننسب عمل هذه اللجنة إلى المعارضة أم إلى المجلس؟ هناك إشكال في اشتغال هذه اللجنة. فحسبنا لو تم تجاوز هذه الخلافات الجانبية التي تؤدي إلى الشخصنة. ونحن لا نريد شخصنة العمل الجماعي. ففي الأخير فهذا مجلس للمدينة، وهذه مدینتنا جميعاً نتمنى جميعاً أن ينصب اشتغالنا في صالح التنمية. واختتم هذا التعقيب بالسؤال التالي:
هل كان بالإمكان تحقيق الميزانية لو لم يتم هذه الإلغاءات المتعلقة بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية؟

السيد الحسن ايت اوحبب، عضو المجلس: تحية مجدداً للحضور الكريم. بصرامة يكفيانا شرفاً أننا ننتهي إلى المجالس السابقة التي يقودها حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية لايت ملول. يكفيانا شرفاً أن اليوم تتعقد دورة المجلس الجماعي لايت ملول في دار الجي مبارك اعمراً التي هي من انجازات المجلس السابق، لأنه لولاه لعقدنا هذه الدورة في إحدى الساحات العمومية بait ملول. يكفيانا شرفاً كذلك أننا وجدها الجي الصناعي لايت ملول الذي يذر مداخلات كبيرة على الجماعة وينتمها. يكفيانا شرفاً ان البنيات التحتية وجدها هذا المجلس كما وجد أيضاً مجموعة من المكتسبات لكن للأسف تم الإجهاز عليها، ولا يتسع المجال لذكرها. مجموعة من المكتسبات تم الإجهاز عليها مجموعة من الأمور، صالح

الساكنة، عمال الإنعاش. ربما السيد المحترم لم يستوعب مداخلتي بالشكل المطلوب ربما لكونه غير متخصص في المالية، ربما لأنه رجل تعليم غير متخصص في المالية والميزانية، ربما لم يستوعب مداخلتي. فماذا قلت في مداخلتي سيد الرئيس المحترم، قلت بأن مجموع مداخيل الجزء الأول من الميزانية هو 112 مليون درهم، مجموع مصاريف الجزء الأول من الميزانية هو 112 مليون درهم و 227 ألف درهم. يعني أن الفائض الحقيقي هو 52 مليون سنتيم. فهل بهذا المبلغ 52 مليون سنتيم ستحقق التنمية المحلية بمدينة ايت ملول؟ ففي ميزانية سنة 2018 يا من مرة صدעתكم رفوسنا، يا من مرة تطلبون وتزمرن بالفائض الحقيقي المفترض بـ 52 مليون سنتيم، وأن ايت ملول في الطريق، وأن ايت ملول تسير في الأحسن، وأن ايت ملول تزرن. فأثناء تحقيقكم لفائض حقيقي سنة 2018 مقداره ملياري سنتيم قلتم بـ 52 مليون سنتيم هذه السنة قلتم كذلك بـ 52 مليون سنتيم هذه السنة أياً كان الموقف. هناك تناقض صارخ في مواقف المجلس. تحقيقكم 52 مليون سنتيم هذا العام في سنة 2018 أم سنة 2020؟ هذا من جهة. أما جهة أخرى فسأطرح سؤالاً سيد الرئيس و هو: ما مجموع ما تم استخلاصه خلال هذه السنة إلى حدود شهر يونيو 2020؟ أي ما مجموع المداخيل التي تم استخلاصها لحد الآن؟

و من جهة ثالثة و حتى نكون واضحين هناك مجموعة من المداخيل بـ 52 مليون لا يتم استخلاصها. لماذا؟ لا يتم استخلاصها لحاجة في نفس يعقوب. و تهم العديد من الوحدات الصناعية، فإذا أردتم سيد الرئيس أن تكشف هذا الأمر فستكتشفه. ونحن مستعدون لذلك بكل ما أوتينا من قوة. فمجموعـة من الوحدات الصناعية فيما يخص واجبات الاحتلال المؤقت للملك العمومي في امتداداتكم سيد الرئيس لا تستخلصـونها إضافة إلى العديد من الأمور الأخرى في الحي الصناعي. و القانون يجب أن يفعل و يسري على الجميع، فالوحدات الصناعية يجب أن تؤدي واجباتها تجاه الجماعة. ولا يجب أن يطبق فقط على الطبقات المسحوقة والطبقات الشعبية من مقاهي و محلـات. فهوـلاء إذا احتلوا مـترا واحدـا من الملك العمومي نجد الشرطة الإدارية تقـف عليهـ في هذا الإطار - مع احترامي لمـوظـفي الشرطة الإدارية - الذين يقومون بدور المراقبة . إذن سيد الرئيس يجب أن تتحملـوا المسؤولـية في مجموعـة من المبالغ المالية التي لا تستخلصـها الجمـاعة فيما يخص الاحتلال المؤـقت للملك العمـومي بالـحي الصـناعـي و الذي يقدر بـ ملايين الدرـاهـمـ التي لا تـنـضـافـ إلى الـباقيـ استـخلـاصـهـ. فـهـذاـ يـعـدـ إـشـكـالـاـ. وـ السـيـدـ الرـئـيسـ السـابـقـ المـعـزـولـ منـ طـرفـ القـضـاءـ أـشـارـ إلىـ هـذـهـ المـسـأـلةـ وـانـهـ يـتـمـ حلـ مـسـأـلةـ الـبـاـقـيـ استـخلـاصـهـ وـنـحـنـ مـازـلـنـاـ نـنـتـظـرـ انـ يـتـمـ الحـسـمـ فيـ هـذـاـ الإـطـارـ. فالـعـدـيدـ منـ مـلاـيـنـ الدـرـاهـمـ لاـ تـسـخـلـصـ وـهـذـاـ مـشـكـلـ تـعـيـشـهـ الـجـمـاعـةـ. وـيـجـبـ عـلـىـ الـمـجـلـسـ أـنـ يـتـحـمـلـ فـيـهـ الـمـسـؤـولـيـةـ أـمـامـ اللهـ وـأـمـامـ السـاـكـنـةـ. كـمـاـ أـنـ هـذـاـ فـائـضـ الـذـيـ اـعـتـبرـهـ -ـ أـنـاـ -ـ هـزـيلـ جـداـ فـيـجـبـ أـنـ يـسـتـحـيـ مـنـ بـرـمـجـتـهـ فـهـذـاـ عـيـبـ وـعـارـ عـلـىـ جـيـبـنـكـمـ إـلـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ وـالـسـلامـ عـلـيـكـمـ.

السيد حسين حريش ، كاتب المجلس (نقطة نظام): أظن السيد الرئيس، السيد البasha، أن هذا المجلس هو مؤسسة قانونية فالخطاب الذي يتم فيها فلا يجب أن يخرج عن القانون وعن الأخلاق وأسجل أولاً استنكارـي حول المس بـ رجال التعليم، ويـجبـ أنـ تـسـحبـ هـذـهـ الـكلـمـةـ. فـهـذـاـ خـطـابـ مـسـيـ وـمـهـنـ لـرـجـالـ التـعـلـيمـ. فـرـجـالـ وـنـسـاءـ التـعـلـيمـ هـمـ الـذـينـ قـامـواـ بـتـعـلـيمـ الـذـيـ يـسـتـوـعـبـ لـالـرـيـاضـيـاتـ وـلـاـ الـهـنـدـسـةـ وـغـيرـذـلـكـ. وـاطـلبـ انـ تـسـحبـ هـذـهـ الـكلـمـةـ.

﴿في هذه الأثناء تحول الأمر إلى نقاش ثنائي بين كل من السيد حسين حريش والسيد حسين ايت اوحبيب: - السيد حسين ايت اوحبيب: ماذا سأسحب، فهذا مجلس جماعي .

- السيد حسين حريش: لقد قلت أن رجل تعليم لا يستوعب وهذه إهانة لرجال ونساء التعليم، اشجب ذلك واستنكره .

- الحسين ايت اوحبب: ماذا سأسحب، فالسيد متخصص في القانون أقدرها واحترمه. وهناك إخوانك الآخرين من رجال التعليم
أقدّرهم واحترمهم ومنهم الدكتور لعبوي الذي تلمنذت على يده.
السيد الحسين حريش: حتى هو يجب أن تتحترمه .

السيد الحسين ايت اوحبب : قلت فقط ليست لديه دراية بالميزانية والمسألة عادلة يجب أن نعترف بها.)

السيد محمد بكار. النائب الأول لرئيس المجلس: فهل أنت الذي سوف تعلمي الميزانية؟ مع كامل الأسف فلقد تركت
تحدث على خاطرك. لكن لن أقبل الاتهانة وليس ذلك معقولا. تقول لي : أنك لا تستوعب. أنا استوعب واستوعب مما لا
تستوعبه أنت. ومع كامل الأسف. هناك اهانة رجال التعليم وهي الاتهانة الأولى، و الثانية حين قلت أنني رجل تعليم لا
استوعب. فأنت تقول بأن 52 مليون هل هي التي سنقوم بها بالتنمية؟ أنت الذي هو مغالط. لأن ليس بمبلغ 52 مليون
سأقوم بالتنمية. فالمصاريف تتضمن التنمية مع كامل الأسف. فأنت هو الذي لا يستوعب - فأنت لا تستوعب- و إلا
فالمصاريف التي وضعت لم نخصصها للكازوال أو الموظفين، فتلك مصاريف تخص التنمية أي المشاريع المبرمجة فيها. فقد
برمجت فيها عدة مشاريع، فحينما نتحدث عن المصاريف فنحن لا نتحدث عن مصاريف التسيير، بل على مصاريف
التجهيز والاستثمار. فليس بمبلغ 52 مليون سنقوم بالتنمية. فاسمح لي، بهذه مغالطات لا يجب تمريرها. فعندما نقول
لدينا مصاريف بمبلغ 11 مليار و 70 مليون، وهذه المصاريف تدخل في إطار التنمية فأنصبت أنها الفقيه. يا فقيه القانون.
فحينما نتساءل هل بمبلغ 52 مليون سنقوم بالتنمية. فأنت الذي قلبت عليك القفة (نـت هـولي مـكـلـوـبـة عـلـيـك الـكـفـة).
فاسمح لي فحين نقول المصاريف فتضمن التسيير والتجهيز معا و فيها الاستثمار. و صـحـعـ مـعـلـومـاتـكـ.

السيد محمد لعبوي، عضو المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم، و صلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد النبي
المصطفى الأمين وعلى الله وصحبه أجمعين. السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية لايت ملول، إخواني أخواتي
أعضاء وعضوات المجلس.

اعتقد أن النقاش الذي نقوم به في إطار هذا المجلس هو نقاش اعتباره صحي أولا ولا يطرح أي إشكال. فبلادنا تتسم
بالديمقراطية وكل له أفكاره وتوجهاته. لكنني اعتقد إذا كانت هناك نوع من الرغبة في تجنب إهانة الآخر كيـفـما كانـ.
فكل واحد له الحق في الكلام لكن يجب علينا الإنصات فيما بيننا، فالحكمة ضالة المؤمن فهو أولى بها . نحن فقط نريد
أن نفهم فإذا تأثر هذا الفهم لنا جميعا فكل حـرـآنـدـاكـ فيـ أـنـ يـعـبـرـأـنـ ذـلـكـ القـائـضـ هوـ كـذـلـكـ.

سأبدأ بالمسألة الأولى المتعلقة بإبطال المقرر وإرجاع النقطة إلى التداول من جديد. فقد كنا في الأول في اخذ ورد حول
من المسؤول عن ذلك. وكان كل منا يريد أن يحمل الآخر المسئولية. لكن الآن قلنا أن المسألة لم تعد تطرح أي إشكال.
فالنقطة أرسلت إلى السلطة وتم إرجاعها. وماذا وقع بعد ذلك؟ المسألة ليست كذلك. بل يجب أن تكون مسؤولين. فالماء
إذا قال كلمة أو اتخذ موقفا في وقت من الأوقات، فيجب أن يكون قادرا على ذلك وعلى تحمل مسؤولية ما صدر عنه
وقتها، فنحن أمام التاريخ. والجالس موجودة. وهناك من دبر وسير لمدة خمس سنوات، وهناك من تحمل المسئولية لمدة
30 سنة. ولم يتبق لأن سوى سنة على انقضاض هذه الفترة الانتدابية، ونكون وقتها أمام المواطن فقط نريد أن يعرف كلا
حجمه، ويعرف ما يعمل ويعرف ويعي ما يقول. فليس لدينا أي مشكل في هذا. فذاكرة المواطن ليست مثقوبة. فقط لا
يجب أن يفهم أحد أن السكوت في بعض الأحيان على بعض الأمور أن ذلك يعني أننا نخاف منها أو لم نفهمها أو شيئا
آخر. فكل حرف موافقه وكل يجب أن يدللي بمنجزاته وما قام به، ونتحاسب أمام المواطن.

ففيما يخص المسألة الأولى، فالبلاد تتتوفر على المحكمة الدستورية، فقد تشرع قوانين بالبرلمان و مجلس المستشارين ويتم إبطال بعضها في بعض الأحيان. اذن فنحن بالنسبة إلينا بعد إرجاع هذه النقطة فلا يجب البحث عن من يتحمل اللوم. فنحن مسؤولين كلجان وكأعضاء وكمجلس. وبالتالي فان النقطة التي تم إرجاعها فلا تطرح أي إشكال.

أما بالنسبة للفائض، فكما قلت خلال الدورة السابقة فانا احيي العمل الذي قام به الموظفين الجماعيين، والعمل الذي يقوم به السيد نائب الرئيس المكلف بالمالية. وبالنسبة لي أن انتقال الميزانية من 92 مليون درهم إلى 112 مليون درهم يعتبر تطويراً مهما بلغ 20%， فتحقيق هذه النسبة خلال هذه المدة من الزمن مسألة ايجابية و مقبولة. أما طرحة الإخوان فلا يطرح أي إشكال. وفي هذا الإطار اقترح عقد يوم دراسي لمعرفة - واتفق معكم - أين يتجلّى حسن التدبير وأين يمكن الخلل في إطار هذا الفائض . وبالتالي فما اثار الفائض في نهاية المطاف إن كان 52 مليون سنتيم أو كان 02 مليار سنتيم. ولكن هناك فرق إذا كانت الرغبة لدينا كمجلس، وان نتحمل جميعاً المسؤولية إلى نهاية الولاية. وفي الأخير كل منا حرفي الحزب الذي كان ينتمي إليه أو الذي ينتمي إليه الذي سيختاره والدفاع عنه وهذه مسألة أخرى إذا كنا الحقيقة. أما إذا كنا نريد إلقاء اللوم فيها بیننا، فاعتقد ان هذه ليست هي المنهجية التي يمكن بها تسخير الولاية في أحسن الظروف. فانا أفضل النقاش الهادئ الذي يتحكم فيه العقل و يتسم بالحكمة، و يتحمل فيه الإنسان المسؤولية كييفما كانت. اما الخوض في الصراعات واللوم وما إلى ذلك، فسنكون فقط أمام ضياع لجهوداتنا وأوقاتنا مضيعين فرص التنمية أمام الساكنة. وشكراً سيد الرئيس.

السيد عبد الله اورغي، النائب الخامس لرئيس المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم ، السيد الرئيس السيد والسيد رئيس الدائرة الحضرية لايت ملول، السادة أعضاء المجلس، السادة الموظفون، السلام عليكم رحمة الله تعالى و بركاته. بداية أهنى هذا المجلس على قدرته إعطاء الوقت الكافي للنقاش القانوني لمجموعة من القضايا بمستوى علمي مرتفع. إذن وبالنسبة لنا فإننا نسجل بارتياح كبير أن مجلسنا بلغ مستوى متقدماً في النقاش والقانون. إنما لدى ملاحظة في إطار هذه النقطة سبق وأن تداولنا خلال دورة فبراير 2020. وعرفت نقاشاً مستضيفاً وبالخصوص مع السيد جامع ايت بابا و انتهينا إلى مسألة وهي انه لا يمكن أن ترد هذه النقطة بهذه الصيغة. وكما ذكر السيد رئيس الجلسة فان ورود هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة جاء بناء على توصية اللجنة، وليس لكون اللجنة فرضتها وذلك سعياً لتحقيق نوع من التجانس في المواقف. علما انه في ذلك الوقت حصل حوار بيننا حول الصيغة الممكن أن تأتي بها هذه النقطة. إذن

فالجو العام وضعنا أمام خيارات:

- خيار تأجيل النقطة بهذه الصيغة،

- ان يتم التصويت على هذه النقطة بهذه الصيغة، و اذا تم رفضها من طرف السلطات الإقليمية سيتم إدراجها كنقطة قارة خلال الدورة الموازية. فالحاصل انه تم إرجاعها في إطار مراسلة على أساس إعادة التداول خلال دورة استثنائية بشأنها إلا أن الظروف الاستثنائية (كوفيد) حالت دون انعقاد هذه الدورة، بل عدم انعقاد دورات جميع المجالس المحلية. إذ مما حصل هو تحصيل حاصل، هذه النقطة لم تمر وأرجعت إلى المجلس من المفروض علينا مناقشتها في حينها لأنها هي نفسها التي نوقشت باستفاضة خلال دورة فبراير الماضية. ولا داعي لمناقشتها بهذه الحدة وبهذا الشكل. أيضاً أريد أن أثير الانتباه إلى مجموعة من الإخوان، أن يحاول الإنسان أثناء تدخله ألا يرفع صوته وتبخس الآخر. فإذا كنا مجتمعين في إطار المدينة، فلا يجب علينا النبش في التاريخ او في مسألة أخرى. فيجب الاهتمام فقط بالمستقبل.

إذن فالنقطة التي أمامنا كثيرة و كثيرة من الأفضل ان نمضي اتجاه تيسير مناقشتها، و المصادقة على النقط بطريقة منطقية والاشغال بأريحية دون إثارة النقاشات الثنائية. و السلام عليكم .

٣٦٤١

.

السيد الوافي العميمي ، عضو المجلس : شكرًا للسيد الرئيس، شكرًا للإخوة المتتدخلين الذين كانت مداخلاتهم في الحقيقة هادئة وهذا في الحقيقة هو ما يطالب به المجلس. غير أن أقدمنا على مناقشة هذه النقطة - سيدى الرئيس - كان لسبب أو قضية واحدة لا وهي التوافق. أما حين يتحدث الإنسان عن المعارضة فهو يتحدث عن نفسه. فما تعارض أنت هل تعارض نفسك؟ فالمجلس الذي تنتهي إليه فأنت تشتبه فيه. فالمجلس هو للجميع. وإذا ما حصلت تنمية المدينة فقد حصل ذلك للجميع . وإذا غرق المركب فسيغرق الجميع أغلبية و معارضة. فالمجلس واحد إذا نجح فقد نجح الجميع، وإذا فشل فقد فشل الجميع. لكن رغم ذلك أثناء الحوار فيجب أن تختتم الآراء. لأنني أتذكر أثناء مناقشة هذه النقطة خلال دورة فبراير هناك بعض الإخوان ينادون بالتصويت مرددين عبارة " سر التصويت " ماذا يعني ذلك التصويت إذن. هل نحن جئنا هنا إلى التصويت فقط فنحن نعرف بأن لديكم الأغلبية من الناحية العددية، ولكن فان هذا العمل غير معقول. والمعارضة ليست اختيارية بل هي مفروضة. فلا بد أن تنتقد وتناقش وتعارض. ولا يمكن لـ كان تذهب إلى حال سبيلك فعين العقل سيدى الرئيس أن يتم التوافق على ما فيه مصلحة المدينة. وهذا سينتهي غدا. وبعد ينبغي أن نلتقي إخوة دون حقد أو بغض. فلنسنا في خصومات. أما بخصوص ما أشار إليه السيد ايت عدي حول الفائض فأي مجلس مجلس يقوم بفائض تقديرى وفائض حقيقي. ومن الصعب أن تجد مجلسا لا يتتوفر على هذين الفائضين بميزانيته. فالتقديرى يتصرف فيه. و الحقيقي يعمل على تحقيقه أو تحقيقه أكثر ما قد تحقق من قبل. وهذا لا يطرح أي إشكال. فإذا لم نتوفر على فائض تقديرى خلال سنة 2019 نحاول تحقيقه هذه السنة 2020 بتغيير خطة العمل وعقد اجتماعات بين جميع مكونات المجلس في هذا الإطار للبحث عن موارد جديدة إضافية تبني مداخلة الجماعة. مرتبطة بالضرائب او ما شابه. بل مرتبطة بأعمالنا نحن كمجلس. وعلى سبيل المثال لا الحصر الاحتلالات المؤقتة للملك العمومي أمام المعامل وأمام الوحدات الصناعية، فعلى الأقل فسنستخلص من هذه الرسوم أكثر من مليار مستريم، وهذا ليس بالمستوى السهل. تقتضي المسألة تطبيق الرسم فقط من الجماعة باعتبارها من الرسوم المدبرة من المصالح الجماعية. - كما أشار إلى ذلك الأخ جامع ايت بابا - ينبغي علينا الجلوس وتكوين لجنة تتتكلف بهذا الملف تحت إشراف رئيس المجلس. أما بالنسبة للجان فقد أفضى الإخوة في هذا الباب. فاللجان تقترح ورأيها غير إلزامي. فان كان مقترحها صائبا فسيأخذه المجلس بعين الاعتبار وأن كان خطأ فسيتم الاستغناء عنه. وشكرا و السلام عليكم.

السيد حسين حريش كاتب المجلس : سأبدأ من حيث انتهى السيد الوافي العميمي. واتفق مع ما قاله جملة وتفصيلا. فحين نقول ان مقترحا ما جاء من اللجنة فهل سنأخذ به أم لا؟ فذلك ينطبق عليه كذلك مقترحا معينا جاء خلال الدورة من طرف عضو ما، ويمكن الأخذ وقد لا يمكن ، فهل تم فهم مقصدي. فالخلاف الذي وقع بيني وبين السيد جامع ايت بابا وأنا اعتذر له عن ذلك - أريد فقط أن أصحح - فما قلته هو أن المقترح جاء من اللجنة. و كان هناك نقاش متبدل، لكن القرار الذي تم اتخاذة قرار صادر عن المجلس و كان نتيجة ذلك النقاش سواء كان المقرر ايجابيا او سلبيا فهو يحسب على المجلس. فلم انتقد اللجنة ولم اتقد عملها وها هو التسجيل موجود و سترجع إليه. وإذا ثبت أنني أهنت أو أساءت إلى اللجنة سأضع استقالتي إلى المجلس. قلت بأن هذه التوضبة من الأصل جاءت من اللجنة التي ترأسها السيدة عائشة أمغار وهي من المعارضة. لقد قلت هذا الكلام معيانا فانا اسحبه. فإذا كنا نتجاوب مع

المقترنات فإننا نتجاوب معها سواء جاءت من اللجان أو حتى داخل الدورة. فلدينا سنة جيدة في هذا المجلس، وحتى في هذه الدورة هناك حوار أفقى. وليس كل الكلام معنى به السيد الرئيس للإجابة عليه. وإنما كانت هناك ردود حول الكلام الذي تم أتداوله في هذه الدورة. فنحن نتفاعل على كل حال. أريد فقط أن أذكر- وأريد أن يتذكر معي الأخ الوافي - إضافة إلى مجموعة من الإخوان، وربما الأخ جامع أيت باب لا ينتهي إلى المجلس السابق فالمجلس السابق له حسناته وله سلبياته. ولن يتشاركتها مع أي أحد. فقط أذكر- انه في مثل هذا التدبير في المجلس السابق - إن أول عضو من المعارضة تم طرده من الجلسة بالتصويت هو السيد عادل المرابط. فشتان ما بين تدبير وتدبير وبين ممارسة وممارسة. والآن يمكن أن يقول للسيد الرئيس "إنك لم تستوعب" وتكون المسألة عادلة دون أن يتم طردك أو شيئاً آخر. أما في مكان آخر لا نعلم ما سيتم القيام به.

التقطة الثالثة التي أريد التطرق إليها في إطار هذا التعقيب هي أن هذا المجلس يتكون من فاعلين سياسيين، فإذا كنا نريد القيام بالتنمية فلنا ذلك، وإذا كنا نريد أن نمارس السياسة فيجب أن نتفق على ذلك. وبالتالي فاي خطاب له طاب السياسي فسيتم الرد عليه بخطاب سياسي كذلك. مع كامل الأسف الشديد.

وفي بعض الأحيان يتم البوح بكلام خطير. اذا قال احدهم بأن هناك وحدات صناعية لا تؤدي الرسوم - وهو يعرفها - فذلك يعتبر جريمة الغدر في القانون. ومن يعرفها ويستعلماها فهو يستر على جريمة فمثل هذا الكلام، فاعتقد أنها في دولة الحق والقانون . إن القول بمثل هذا الكلام ستتحرك بشأنه المتابعة مباشرة . فأنت تعرف هذه الشركات وتفول بأنها " امتداد لكم " فهذا كثير. إذن نحن لدينا امتدادات في الأحياء الصناعية ولا تؤدي. فإذا كان الحال كذلك فنحن نهتبر مجرمين و حتى من يعرف هذا الأمر و تسترسك عنه فهو يعتبر مجرما كذلك. فالقانون ليس فيه ان تؤدي او لا تؤدي فذلك بمثابة جريمة الغدر. فيما انك متخصص في القانون، فيجب عليك ان تكون عارفا بهذه الأمور. فالخطاب هو خطاب مسؤول. فنحن سنتظرو المحضر يجب أن تسجل فيه هذه الأمور. و سنتظر ان يتم تحريك شيء ما في هذا الإطار. فهناك من يقول بأن هناك شركات صناعية تابعة لكم- السيد الرئيس - وهي امتداد لكم لا تؤدي الرسوم. وهذا يسمى في القانون بجريمة الغدر. فهناك مجرمين اثنين محتملين في هذا الإطار هما، رئاسة المجلس و من يعرف ذلك و يستعليه. والسلام عليكم.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس : بالنسبة لمقترح الأخ أيت بابا، فلا يطرح أمامنا أي إشكال. فنحن الآن في إطار التنفيذ بقصد ذلك. وبخصوص الآثار السلبية التي واجهناها، خلقنا لجنة لمتابعة تنمية موارد الجماعة. والباب مفتوح أمام السيد جامع أيت بابا للانخراط في هذه اللجنة. ومرحبا بك. أما ما يخص TNB، فنحن حاليا نعمل على تهئي وإيجاد طرق تجعلنا نتوصل إلى صيغ معينة لمعالجة مشكل TNB. من الممكن ان تكون قد تأخرنا او شيئا من هذا القبيل بخصوص هذا الملف . خاصة وأن ما يتعلق بهذا الرسم TNB يحتاج إلى طرق جديدة وصيغ جديدة في التدبير. فاللجنة عقدت عدة اجتماعات خلال فترة الحجر الصحي (كوفيد 19)، وصعب علينا الخروج بنتائج ترضي الجميع. فكوفيد عطلت التنمية وأوقفت الأعمال خلال مدة ثلاثة أو أربعة أشهر، ومع ذلك نريد تحقيق الميزانية كما هي عليه الآن. فاعتقد أن تلك مسألة صعبة. وبالتالي فإننا نحتاج إلى إعادة النظر في طريقة تدبير الجبايات للوصول على الأقل إلى الحد الأدنى، وإلا لا قدر الله قد لا نجد في نهاية السنة نصف ميزانية الجماعة المقررة.

أما بخصوص ما يتعلق باللجنة و يجب ان تكون واضحين ، فهي من الناحية القانونية ترفع توصيات وليس قرارات، وذلك حتى لا يقال بان لجنة المالية او لجنة من اللجان قررت كذا وكذا. فهي اذن ترفع توصيات ولا تأخذ قرارات. و نحن نتفاعل مع هذه التوصيات، فقد يأخذ بها المجلس وقد لا يأخذ بها.

٣٥٤٣

اما مسألة قانونية استخلاص الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية TNB. فإذا لم تكن قانونية فالتصاميم هي الأخرى غير قانونية و كذلك رخص البناء إضافة إلى الرخص الأخرى المختلفة. و حينما نقول بغياب تصميم التهيئة. فالمشكلة لا تكمن في غياب تصميم التهيئة. فهناك وثيقة معتمدة لمدة سنتين مضت، وهي التي يعتمد عليها كجامعة تنتمي إلى المجال الحضري. - كيما كان الحال- استخلاص TNB في منح الرخص والتصاميم وما إلى ذلك. و لا فسوف تكون هناك فوضى في التعمير. فلدينا ضوابط للبناء و التعمير تخضع إليها كقانون 25-90 و 12-66 إضافة إلى العديد من القوانين الموازية و منها قوانين التجزي. فيجب الانتباه، فالأمور واضحة فقط إلا إذا كان أحد ما يريد خلط الأمور فيما بينها. فيمكن للمجلس السابق أن يعمل و يجهد حتى يتبع، و المجلس المولى كذلك، و المجلس بعده كذلك فلا يمكن لنا بذلك ان نحقق 100%. و يجب أن تكون واضحين في هذه المسألة. و نحن في التراكم ماضون. فتحن لا تخس الناس أشياءهم. و لا يمكن لي ان اقولنا لدى فقط اسود و ابيض. لا يا سيدي هناك ألوان أخرى. هناك المتوسط، وهناك الحسن، وهناك الجيد. فليس لدينا تلك العدائية ، بالعكس فقبل المجالس المحلية المنتخبة و المحذية. هناك مجالس خلال السبعينات قبل أن تأتي الأحزاب قامت بإنجازات صغيرة وأخرى لا بأس بها ولكن هذا لا لهم. فصفر هو رقم من الأرقام، يليه رقم 01 فرق 02 وهكذا. وليس الكل سيكون عنده رقم 20. فكل واحد سيكون له رقم من الأرقام في إطار هذه المنظومة التقييمية. مسألة أخرى أريد التأكيد عليها حول الفائض. فإذا تحقق فائض كبير يعني ذلك أننا لم نقدر الميزانية بالشكل المطلوب. وبالتالي فالمسألة فيها سوء التقدير. وهذه تنبؤات. قيمكن أن اعتمد على معطيات أتبأ بها ماذا سيكون عندي في المستقبل. سأقول، سأحصل هذه السنة على مداخيل مقدرة بمبلغ كذا. اعتمادا على معطيات السنة الماضية والسنة ما قبلها، انطلاقا من معادلة رياضية الإسقاط سيضعني أمام مبلغ اعتماد زائد او ناقص نسبة قليلة مما تم تقادره. من الممكن أن تكون لدى أمور أخرى حول تقادير المداخيل، لكن تبقى تنبؤات هي الأخرى. و من الممكن أن تحصل أمور أخرى نتيجة عامل من العوامل كشركة من الشركات أو استثمارات غير مرتبطة لم تكن بالحساب فارتفاع بموجها الفائض. وبالتالي هنا فالمسألة ليست بسوء التقدير هي فقط بعض prévisions لم تكن في البال. إذن فأنشاء وضع الميزانية يجب أن تكون المعطيات الأولية معقولة، فيجب التنبأ بمداخيل معقولة وبالتالي وجب على أن أبرمج وفق التنبؤات التي وضعتها. وأحسن ميزانية هي الميزانية التي تجد فيها الفائض الحقيقي قليل. يعني لأنني تنبأت و توقعت و حصل ما تنبأته و ما توقعته و بقدر ما اتجهت التوقعات نحو الصفر فذلك هو الأفضل والأرجع. فإذا تنبأت أن المداخيل ستبلغ عندي 04 مليارات. و نفس الأمر إذا تحدثت عن 40 مليار. و من الممكن أن يصل عندي خلل في الميزانية. فقد أتبأ لمداخيل قدرها 40 مليار و أبرمج هذا المبلغ وبالتالي فإذا لم يتحقق هذا المبلغ سأكون في النهاية أمام عجز في الميزانية و سأكون أمام مشكل. لأنني تنبأت اعتماد أكبر من طاقة الموارد التي أتوفر عليها. فبقدر ما تكون تنبؤاتي فلليلة بقدر ما تكون ميزانية صادقة و معقولة. و تتماشي مع المعطيات والمداخيل المتوفرة.

المحور الثالث المتعلق باللجان : في هذا الإطار لدى ملاحظة مهمة و مهمة جدا. فإذا كنا نتحدث عن تنمية المدينة و نريد تحقيقها. فعارض و عيب علينا كأعضاء المجلس لا نحضر أشغال اللجان و اجتماعاتها. فain المكان الذي سيعطي فيه العضو / المنتخب أراءه و مقترحاته و تصوراتهم توصياته. الغياب عن اللجان دليل على ضعف و جدية العمل. ان غياب مستشار

جماعي على حضور أشغال اللجان هو عار على جبيننا جميعاً فحضور عضو واحد أو اثنين أو ثلاثة دليل على عدم الاهتمام في الحقيقة بالشأن المحلي. وهذه دعوة للحاضرين للحضور وتفعيل عمل اللجان. ففيما ينكم عن الحضور خلال اجتماعات اللجان دليل على عدم اهتمامكم بتنمية المدينة. فيقدر ما يعطينا ما يمكن من تصورات واقتراحات وتوصيات يتم بلورتها وصياغتها وتلك مهامنا جميعاً نحن كمجلس وكمكتب مسير لهذه الجماعة. وشكر السيد الحسن جعوفي الذي أثار هذه الملاحظة. وجواباً على السؤال المتعلق بالإلغاءات، وما هي هذه الإلغاءات. فما هو ذلك الإلغاء. ذلك الإلغاء يعني أنه لما وضعنا البرمجة هناك بعض المقاولين قاموا بمهام خلال سنة 2019، ولكن أثناء تحقيق الميزانية لم تتوفر على الاعتمادات الكافية لتغطية هذه المستحقات. ذلك أنه تبناها بمبلغ 112.747.763,34 درهم وبمحاجنا على أساسه مجموعة من المنجزات والمشاريع وبالتالي وصلنا عجزاً كان سبباً dégrèvement وماذا تعني، يعني ذلك أن هناك أناس في آخر السنة طالبوا بمخلفاتهم مثلاً ذلك بأنه خضع لضريبة TVA منذ 2008 وبالتالي على الجماعة أداء هذا المبلغ الذي بلغ 300 مليون ستينيم، و الجماعة تنقصها 283 مليون ستينيم. فلو أخذنا بعين الاعتبار ذلك أثناء وضع الميزانية لحققتها بدون الرجوع إلى هذا التغيير الذي بصدره الآن. ولكن نحن مسؤولين فالإنسان قام بعمل معين، و حين أقدمنا على أداء مستحقات لم نجد تلك الاعتمادات في الميزانية. وبالتالي بهذه المسألة لابد لها من تغيير البرمجة لتمكين الناس من التوصل بمستحقاتهم. وهذا هو الإشكال الذي كان مطروحاً في هذا الباب.

أما ما يخص مبلغ 52 مليون ستينيم فلن أعود لمناقشته هنا المبلغ. وأنا ما تم استخلاصه إلى حدود 30 يونيو 2020 فقد بلغ 54.916.412,17 درهم يعني أنه حين نتحدث عن 12 مليار ستينيم فيعني ذلك أنه وصلنا حالياً إلى تحقيق 46% من الميزانية. ويعني أنه لدينا إن شاء الله الأمل في تحقيق 80% من الميزانية في هذه الظروف الحالية الاستثنائية، وفي ظل هذه الجائحة التي تسببت في توقف التنمية لمدة ثلاثة أشهر بسبب كوفيد 19، وما لازمتها من مصاريف وركود اقتصادي كبير وآکراهات، فإن ذلك والحمد لله سيكون إنجازاً كبيراً.

ومن جهة أخرى فإني سأكمل ما قاله السيد حسين حريش فنحن مجلس منتخب ونحن أيضاً مؤسسة، ومن عنده شيء ضبطنا فليفضحنا. وإذا تسترنا على أحد فيجب عليه أن يفضحنا. لكن الاتهام بدون حجة فقد يمكن أن يسير في مسار آخر. ولا تفوتي الفرصة أن أشكر السيد الوافي العمبي على قوله أن المجلس للجميع. فالحمد لله نحن نؤمن بأن المجلس للجميع وكلمة لم يتم ذكرها إلا بعد أن تم الإحساس أن البعض لا يتحدث بمنطق التنمية أو الحوار وتبادل الآراء، وإنما بمنطق التكسير و"التهراس" و"التبخيس". وإن إذا كنا كمجلس نريد التنمية. فالمسألة الأولى التي يجب أن نتسم بها هو تبادل الاحترام، واختلاف الرأي لا يشكل أي إشكال. فقط يجب تجنب الاستفزاز والإهانة فذلك غير مقبول من أي طرف كان. لأن هذا مجلس يجب علينا جميعاً الانضباط فيه، وأن نتعاون فيه جميعاً من أجل التنمية والصالح العام. فيما هناك مجموعة من القرارات إذا كنتم تتذكرون أثارها الإخوان غير المتواجددين في التسيير حتى تتجنب ذكر كلمة المعارضة. واعتنمناها وأخذنا بها وليس لدينا أي عقدة في ذلك. فعندما يكون هناك احترام متبدال ستقولون كلامك واقول كلامي ولن نجد والله أي إشكال. فالإنسان يجب أن يقول الكلام في إطار من المسؤولية والاحترام. ومرحباً بذلك. علينا أن ننتبه إلى هذه المسألة فنحن لم نأت لمارسة السياسة في هذا الموضوع. فنحن هنا نقوم بالتدبير والتساؤل بين الجميع . وبالنالي فحينما تتحاطب مع سياسياً فانا لست بلدياً في هذا المجال. وليس هناك من هو بلدي في هذا المكان بخصوص هذه المسألة. فالخطاب السياسي له مكانه وله مجاله ومحطاته. فهذا مكان لتدبير ومناقشة الآراء في سبيل التنمية. فإذا حصل أو تسبينا في تعطيل التنمية بهذه المدينة بالمشاحنات والسبقات والكلام الفارغ فمن هو

المتضمر. هل نحن كمسيرين. لا بل المدينة والساكنة هما اللذان سيؤديان فاتورة ذلك. فإذا لم نتعاون في إطار رفع هذا العبء الثقيل المطروح مدينة يتولى سواء على كاهل الذين يتحملون مسؤولية التسيير أو الذين لا يتحملون هذه المسؤولية بالاقتراحات والتصورات والأراء وحسن الاستماع.

٣٥٤

السيد الوفي العميمي، عضو المجلس: فيما يتعلق ب TNB فالذي سيقوم بإنجاز مشروعه فلا بد عليه أن يؤدي هذه الضريبة. أما المحروم أن يقدم بمشرع ما أو استغلاله عقاره فلا يجب أن يؤدي هذا الرسم لأننا نحن الذين قاموا بمنعه من ذلك.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: هذا مشكل تقيي قانوني سنقوم بمراجعةه مستقبلا.

السيد عادل المرابط عضو المجلس: أريد أن أقف على مسألة واحدة ولا أريد أن تتكرر مجددا. فتصميم الهيئة معتمد غير موجود. واعني تصميم الهيئة قانوني منشور مصادق عليه من طرف الأمانة العامة للحكومة مقتضياته لازمة التطبيق. فنحن لا نتوفر على ذلك. وبالتالي فإننا نشتغل داخل فراغ قانوني واستخلاص TNB فهو كذلك غير قانوني.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: اعرض إذن النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على برمجة الفائض المتأتي من الفائض الحقيقي وعملية الغاء اعتمادات على التصويت. فمن مع برمجة هذا الفائض

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على برمجة الفائض المتأخر من الفائض الحقيقي وعملية إلغاء اعتمادات.

3046

إن مجلس جماعة آيت ملول في إطار جلسته الأولى المغلقة للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 17 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 09 يوليوز 2020 :

و طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وبعد دراسة المجلس للنقطة الأولى المتعلقة بالدراسة والتصويت على برمجة الفائض المتأخر من الفائض الحقيقي وعملية إلغاء اعتمادات؛

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: ثمانية وعشرون (28) عضواً.

5. الحسن زكروا	4. الحبيب تبعت	3. محمد آيت عدي	2. الحسين حريش	1. محمد بكار
10. عادل المرابط	9. الوافي لعميمي	8. محمد الفرس	7. جامع آيت بابا	6. ابراهيم الدباغ
15. الحسن حسني	14. لطيفة ارفاك	13. ابراهيم جنخار	12. الحسين الغريب	11. عبدالله اجباري
20. عبد الله اورغي	19. محمد لعبوي	18. نعيمة الفرج	17. حماد امزال	16. الحسين جلاوي
25. عبدالعالی ازنخض	24. مولاي كمال الوازني	23. مصطفى بومهاوت	22. الحسن جعوفي	21. محمد كوريزم
		28. الحسين آيت اوحبيب	27. جميلة المصدق	26. اسماء شرفان

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: سبعة وعشرون (27) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموفقين: سبعة وعشرون (27) عضواً وهم السيدات والسادة :

5. الحسن زكروا	4. الحبيب تبعت	3. محمد آيت عدي	2. الحسين حريش	1. محمد بكار
10. عادل المرابط	9. الوافي لعميمي	8. محمد الفرس	7. جامع آيت بابا	6. ابراهيم الدباغ
15. الحسن حسني	14. لطيفة ارفاك	13. ابراهيم جنخار	12. الحسين الغريب	11. عبدالله اجباري
20. عبد الله اورغي	19. محمد لعبوي	18. نعيمة الفرج	17. حماد امزال	16. الحسين جلاوي
25. عبدالعالی ازنخض	24. مولاي كمال الوازني	23. مصطفى بومهاوت	22. الحسن جعوفي	21. محمد كوريزم
		28. الحسين آيت اوحبيب	27. جميلة المصدق	26. اسماء شرفان

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: واحد (01) وهو السيد الحسين آيت اوحبيب.

بقرار مالي:

وافق مجلس جماعة آيت ملول بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبر عنها، خلال الجلسة الأولى غير مفتوحة للعموم من الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الخميس 19 ذو القعدة 1441هـ (الموافق ل 09 يوليوز 2020م)، على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً بدار الحي مبارك أو عمر آيت ملول، على برمجة الفائض المتأخر من الفائض الحقيقي وعملية إلغاء اعتمادات كالتالي:

3047

برمجة الفائض المتاتى من الفائض الحقيقي وعملية الغاء اعتمادات بالدرهم

مجموع مداخيل الجزء الأول من الميزانية : 112.747.763,34

مجموع مصاريف الجزء الأول من الميزانية : 112.227.326,22

=

الفائض الحقيقي : 520.437,12

+

مبلغ الاعتمادات الملغاة: 1.860.748,58

=

البرمجة : تغطية اعتمادات التسيير المرحلة: 2.381.185,70

رئيس المجلس

كاتب المجلس

محمد بكار(نائب الاول رئيس المجلس)

محمد بكار
Mohamed BEKAR
نائب الأول للرئيس
1^º Vice Président
جماعة أيت ملول
Commune d'Ait Melloul



الحسين حريش

الدراسة والتوصيات على تغيير برمجة اعتمادات التجيز.العرض:

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: أعطي الكلمة للسيد محمد ايت عدي النائب المكلف بماليية لإعطاء توضيحة بخصوص تغيير برمجة اعتمادات التجيز.

السيد محمد ايت عدي، النائب الثاني لرئيس المجلس: شكرًا السيد رئيس المجلس، بالنسبة للنقطة الثانية المتعلقة بتغيير برمجة اعتمادات في إطار الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 فإنها من الناحية الشكلية تنقسم إلى قسمين: الشق الأول ويوضح من أين سنأخذ الاعتمادات الذي يرمز إليه العنوان ب بدلاً من

*مشروع متكامل : و الذي يحتوي على مبلغ 1.600.000,00

*مصاريف الدراسات التقنية لإنجاز الطرق يحتوي على مبلغ 250.000,00 اي بمجموع 1.850.000,00

الشق الثاني يوضح أين ستبرم吉 هذه الاعتمادات ويرمز إليها العنوان ب يقرأ.

* دراسات عامة 250.000,00

*مشروع متكامل: إحداث منتزه القصبة المزار (الشطر الأول) 1000.000,00 .

*مشروع متكامل: إحداث فضاء المرأة والطفل والشباب بحي العرب 600.000,00 وذلك بمجموع 1.850.000,00

فبخصوص شرح النقطة المتعلقة بمشروع متكامل فهي تصحيح لمسألة تقنية في ما يخص تبوب الميزانية لأن هذه الاعتمادات اجتمعت كلها في مكان واحد وهو "مشروع متكامل " بمبلغ 1.600.000,00 ونظراً للعديد من المسائل التقنية و المعلوماتية لك logiciel الموجود بالعمالة، لابد لنا من ان نحدد كل مشروع مشروع و عزله و وضعه بخانة خاصة به، وهذا ما تهدف إليه هذه البرمجة بتصحيح هذا المشروع المتضمن لمشروعين و تفريقيما لتخصيص حانة لكل مشروع. علما أن هذه المشاريع صادقتا عليها في إطار الدورة السابقة. كما أنها سنأخذ مبلغ 250.000,00 من الخانة المخصصة لمصاريف الدراسات التقنية لإنجاز الطرق وبرمجهما في " دراسات عامة " ويمكن ان تخصص هذه الدراسات لمسألة التي أثارها الأخ جامع ايت بابا المتعلقة بالدراسات حول TNB او التعاقد مع مهندس طبوعوفي بهذا الخصوص او كل مسألة لها علاقة بالدراسات وشكرًا سيد الرئيس.

مقترنات تغيير البرمجة لدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020

بدلاً من :

1 600 000,00 درهم	مشروع متكامل
250 000,00 درهم	مصاريف الدراسات التقنية لإنجاز الطرق
1 850 000,00 درهم	المجموع:

يقرأ:

250 000,00 درهم	دراسة عامة
1 000 000,00 درهم	مشروع متكامل: إحداث منتزه القصبة المزار الشطر الأول
600 000,00 درهم	مشروع متكامل: إحداث فضاء المرأة والطفل والشباب بحي العرب
1 850 000,00 درهم	المجموع:

بالنسبة لإحداث فضاء المرأة والطفل والشباب بعي العربي المركع، فكما تعلمون فإننا برمجنا سابقاً مبلغ 60 مليون لإحداث هذا الفضاء، لكن هذا الاعتماد بقي جاماً جراء العرقيل التي واجهتنا في إنجاز هذا المشروع. ورغم أنه في البداية بزرت هناك معطيات تشير أنه من الممكن هدم دار جماعة وبناء هذا المرفق بدار جماعة كانت تجتمع فيه جماعة في وقت من الأوقات وأصبحت الآن عبارة عن خراب. لكن بعد ذلك تبين لنا أن هناك عرقيل التي عملت على تجميد تلك الاعتمادات وبالتالي فلا يمكن لنا ترك تلك الاعتمادات هناك، مادام عقار دار جماعة لم يصدر بالطريقة التي يمكن بها الوصول إليه. وأقول لكم بخصوص عقار دار جماعة، أن هناك أناساً شهدوا بأن ذلك العقار هو ملك "دار جماعة" ومع كامل الأسف أتي من يهددهم. كما هدد العدل القائم على تحرير العقد، حتى لا يدخل في المشاكل، ومادامت الأرض لم تسلم إلى الجماعة. ولم نتوصل إلى حل مع الناس الذين وعدوا بأنهم سيقومون بتسلیم تلك الدار إلى الجماعة حتى يمكن أن يتم بناؤها من جديد. وما دمنا قد وصلنا إلى هذا الحل من الذين يقولون بأنهم يريدون تنمية هذه البلاد راحوا يهددون أناساً آخرين. فإننا بذلك لا يمكن لنا أن نترك تلك الاعتمادات في هذا المجال، واضطررنا إلى برمجتها في مكان آخر بعي العربي في ذلك الإطار. إذ هناك للأسف حسابات ضيقة وضيقية جداً حرمت حي العربي وحرمت المدينة من بناء مرافق فضاء المرأة والطفل الذي سبق للمجلس أن خصص له مبلغ 60 مليون سنتيم. والآن وصلنا إلى الباب المسدود في هذا العقار بسبب اللافيف المتواجد لدى بعض الناس الذين تم هربوا من تسلیمه إلى الجماعة بطرق ملتوية، ذلك وكما قلت كنا قد وصلنا إلى مرحلة القيام بشهادة اللافيف. إلا أن التهديدات الشخصية لأولئك حالت دون ذلك، وهذا كلام لا أريد الإطالة فيه.

المناقشة:

السيد الوفي لعميبي، عضو المجلس: شكرًا سيدي الرئيس، فعلاً نحن نتأسف على إقدامنا على إجراء يتمثل في كوننا قد صادقنا على برمجة معينة ونعود الآن لإعادة تغييرها.

أما ما يتعلق بمشروع إحداث دار المرأة والطفل، الذي تساءل حول العقار، و كنت قد تساءلت في إطار الدورة التي تم التصويت فيها على هذا المشروع من وجود التسلیم أم لا؟ آنذاك قلتم بأن التسلیم موجود. وفي الأخير تبين أن ذلك التسلیم غير موجود. وأنا تساءلت عن كون الهيئة موجودة في حوزة المجلس أم لا خلال الدورة؟ إذ أن المسالة الأولى التي يجب اعتمادها قبل الإقدام على التصويت على إحداث المشروع هو توفر الهيئة. وعلاقة بالعقار، فإن ما حز في نفسي هو تبلغ مساحته 5000 متر كان عبارة عن ملعب، و كنا قد ترجينا من مجلسنا اقتناه تلك البقعة لتخصيصها للعديد من المرافق، ملعب، مساحة خضراء، دار المرأة والطفل إضافة إلى مشاريع أخرى. لكن في الحقيقة بخلنا عليها وتم اقتناها من طرف الخواص بثمن رهيب وضاعت الفرصة بين يدي الجماعة.

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، فكما قلت السيد الرئيس فإن هذه النقطة أتت ملائمة هذه الفصول مع التبوب الجديد للميزانية لا غير. إنكم سيدي الرئيس أشرتم إلى عملية التغيير، لكن بعد الآن فإننا سنترك هذه الاعتمادات في نفس الفصل إلى حين تغيير البرمجة، في حين أنه كان من الأفضل ربحاً للزمن التنموي أن نقوم بتغيير البرمجة حالاً، لكن ربما لاعتبارات أخرى اجهلها هي التي دفعت باتخاذ هذه الإجراءات. علمًا أننا ناقشنا في اللجنة المالية وبعض الإخوان الآخرين أوصينا بضرورة تغيير هذه البرمجة حتى لا تبقى هذه الاعتمادات جامدة.

مسألة أخرى تهم مشاريع الجماعة، فكما نعرف جميعاً فإن وجود العقار وهو الضامن الأساسي لإخراج وإنجاز مشاريع الجماعة إلى الوجود. وهذه النقطة تمت الإشارة إليها في الدورة التي كانت قد انعقدت بدار الحي أزوو حول قبول الهيئة. وكان سؤالنا وقتها حول وجود إرادة الواهب. وهل هذه الهيئة متوفرة؟ وهل الواهب أعطى هذا العقار للجماعة؟ وحينما كان الجواب - ربما بحسن النية - إن إرادة الواهب موجودة. وأن العقد موجود عند العدل أو المؤوث، يتبقى فقط قبول

المجلس لهذه الهيئة. لكن نتأسف الآن لأنه تبين فيما بعد أن هناك مشكل ولا يمكن هذه الهيئة أن تتحقق لظروف معينة. وهذا ضياع على الجماعة وعلى الحي وعلى المدينة خمس سنوات من الزمن التنموي والاستفادة من هذا المشروع. وهذا إشكال أدى إلى أن تؤكد النقاشات في اللجنة المالية على ضرورة دراسة الوعاء العقاري بجدية وتدقيق ضماناً لإخراج 3050 مشاريع الجماعة إلى الوجود. وشكرا.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، في الحقيقة فإننا دائمًا نناقش النقطة المتعلقة بإحداث دار المرأة والطفل والشباب بحي العرب. فهذه النقطة تتطلب الكثير من الكلام، فحي العرب فعلاً يفتقر إلى مرفق ينشط فيه المواطنين وأن يخصص للجميع. وكما قال السيد الوافي لعميقي فكان في اقتناء تلك البقعة المقترحة باعتبارها كانت هي البقعة الوحيدة المتبقية بهذا الحي لإنجاز مثل هذه المراقبة بل والمتنفس الوحيد بالمنطقة نظراً لوجود إشكالات وشح في العقارات، لكن سرعان ما فاز بها الخواض وضاعت الفرصة أمام الجماعة.

أما بخصوص العقار الذي كان سيخصص لهذا المرفق كان سيكون بمثابة هبة ستعطى للمجلس بعد اتفاق مع الواهب/ الجمعية المسئولة على تلك الأرض التابعة للجماعة. وكان هناك اتفاق بين الجمعية والمجلس مفاده هو أن تعطي الجمعية تلك الهيئة للمجلس على أساس أن تعطي الجماعة للجمعية مهمة تسيير ذلك الفضاء/ المرفق. بعدما تراجع الواهب، وبالتالي لم يعد ذلك الاتفاق قائماً. وكان على المجلس التراجع عن ذلك القرار في تلك اللحظة وعدم السير في ذلك الاتجاه. وإن نعود كذلك لبرمجة نفس الاعتماد في نفس المشروع بالشكل الذي كان عليه في السابق رغم وجود إشكال كبير في العقار. فأين العقار الذي سينجز عليه هذا المشروع؟ وإذا كانت هذه الاعتمادات ستخصص لمسألة أخرى مما هي تلك الحاجة أو ذلك المشروع؟ علماً أننا لم نناقش هذا الأمر ولم نتشاور مع الساكنة، ولا نعرف أين مكان وموقع الانجاز/ العقار وشكراً سيد الرئيس.

السيد محمد الفرس، عضو المجلس: تحية مجدداً للجميع، فهذه النقطة سبق أن تم تداولها في إطار لجنة المالية، وبالنسبة للاحظتي أرى أن العديد من المشاريع إما متعرّضة أو متوقفة بسبب عدم تصفية العقارات الخاصة بها. فهل المجلس يستحضر هذا البعد أثناء برمجة المشاريع؟ بحيث لا تكفي البرمجة المالية وحدها لإنجاز المشروع. فالاعتمادات وإن كانت ستبقى جامدة في مشروع ما، فهناك مجالات أخرى أولى بها. إذن يجب تصفية العقار أولاً حتى يكون توقيعي صحيح وألا يكون استهلاكياً في مسائل أخرى. منطقياً، وبالتالي وجب علينا تبع الطرق السليمة لتحقيق هذه المشاريع وإخراجها لحيز الوجود وشكراً.

السيد عبد الله اجباري، عضو المجلس: ما دام هذا الفائض الذي تتحدثون عليه موجوداً وجامداً بسبب الإشكالات التي عرفها مشروع إحداث دار المرأة والطفل والشباب بحي العرب على مستوى العقار. فإنه اقترح بل أتمنى أن تبرمج هذه الاعتمادات في إصلاح الطرقات بتجزئة المغرب العربي التي تتواجد في وضعية غير صالحة والتي تتسبب في إلحاق الضرر بسياراتنا، أو على الأقل ترقعه باستعمال التراب الأبيض إذا لم تكن هذه الاعتمادات كافية لتوفيقه بالكامل. فسكن تجزئة المغرب العربي قاموا بتوجيه شكايات إلى جميع المصالح في هذا الشأن. عمالة، الجماعة و السلطة المحلية. بخصوص إصلاح طرق وشوارع هذا الحي لكن لحد الآن لم تتم تلبية هذه الطلبات ولم يتلقوا أي رد في الموضوع. وبالتالي اطلب منكم إصلاح هذا الخطأ.

السيد محمد لعبوي، عضو المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله وسلام وبارك على سيدنا محمد النبي المصطفى الأمين وعلى الله وصحبه أجمعين.

أريد توضيح بعض الأمور بخصوص مشكل درب المركع بدور العرب، لأنني كنت قد تابعت هذا الملف في بداية الولاية الانتدابية. وأريد أن أذكر الإخوان أنه في المرحلة التي تم الإتيان بها المشروع إلى المجلس للمصادقة على قبول الهيئة، وكانت وقتها مجموعة من المؤشرات الإيجابية. بحيث انعقدت في هذا الإطار مجموعة من اللقاءات و كان الأخ زكرا الحسن حاضرا فيها، وليس فقط مع تلك الجمعية وإنما مع مجموعة من الجمعيات بعي العرب. وبقيت الأمور تسير بشكل إيجابي. والآن نقول لا لهذا المشروع نظراً لكون الاعتمادات بقيت جامدة لمدة خمس سنوات. لأنه لو لم نقم بذلك لتم القول الآن لماذا لم تلتزموا بالمشروع خصوصاً وأنكم خصصتم بمباشرة الجمعيات للحصول على ذلك العقار وأن المجلس تخلى عن تلك الأرض ولم يبرمج المشروع. فالأمر كان إيجابياً، وكانت الأمور تسير في ظروف جيدة، وكانت الرغبة في الحقيقة مقاربة تشاركية. بحيث تم التشاور والتحاور حول ماذا يمكن القيام به على مستوى ذلك العقار، وكان الاتفاق جماعياً مع جميع تلك الجمعيات حول إحداث مرفق دار المرأة والطفل والشباب. مما يمكنني قوله هو أنه في بعض الأحيان فالممارسة تقتضي منا الترفع على بعض الحسابات الضيقة. وللأسف أرى أن هذه المسألة يتم تكررها، بحيث نجد شخصاً معيناً يفضل أن لا يتم القيام بأي شيء ألا يتم إنجاز أي مشروع أو مصلحة في المدينة اعتقاداً منه أنه إذا لم يتم إنجاز تلك الأشياء، فهو حين سيأتي إلى الساكنة فإنها ستفرح به وستصوت عليه أو شيئاً آخر. فبالنسبة لي أرى أن يستفيد الحي من المشاريع، وتريح المدينة، ومن حاز بأصوات الناخبين بعدها فأهلاً ومرحباً. فحين تصدر هذه العرقيات من بعض الأشخاص - غير الواقعين - فإن المسألة لا تطرح أي إشكال. لكن ما يحز في نفسي هو أنها تصدر من الأشخاص الواقعون والممارسون العاملون بالأمور. وعليه يجب علينا أن نتعاون من أجل الترفع عن هذه الممارسات التي تؤثر لا محالة على تنمية المدينة وعلى متطلبات حاجيات الساكنة.

مسألة أخرى لا أريد الترويج إليها وتعلق بالتجارب ما بين أمرين اثنين وهم دار المرأة والطفل وذلك العقار الذي ذكره بعض الإخوة الذي هو في ملكية الخواص (الملعب). فالقرار الذي كان يناقش في ذلك الوقت هو أرض جماعة التي اقترحها الناس على الجماعة. فأي واحد كان آنذاك في ذلك الموقف كان سيرحب بأرض الجماعة التي هي رهن الإشارة آنذاك بدل أن يبحث عن عقار آخر. وبالمناسبة فأريد أن أذكر بالعقار الذي هو عبارة عن ملعب المقترن للاقتناء من طرف بعض الأعضاء، فهذا العقار عرف صراعاً بين الساكنة، فمنهم من أراد إنجاز الملعب ومنهم من رفض الفكرة. وقاد السيد الرئيس حسين العسري أن يتعرض في لقاء بذلك المكان بضريمة بقطعة حديدية في رأسه لولا لطف الله سبحانه وتعالى. إذن فالقرار المناسب الذي كان مطروحاً في ذلك الوقت هو إحداث مشروع دار المرأة والطفل والشباب بعي العرب. نظراً لوجود العقار (أرض جماعة) وعدم إتاحة أرض الخواص وقتها، إضافة إلى المشاكل الأخرى التي تنازع الساكنة بشأنها بين رافض للمشروع وموافق عليه. وشكراً سيد الرئيس.

السيد حسين حريش، كاتب المجلس: شكرنا السيد الرئيس، أن موضوع درب المركع سار في مسار، وقد نسي الإخوان بعض المراحل المهمة فيه. فهذا المشروع مر من مرحلتين: المرحلة الأولى: التي نتحدث فيها عن الهيئة والمرحلة الثانية: التي نتحدث فيها عن إعطاء الإذن للرئيس من أجل حيازة العقار. فهناك مسار كبير مر منه هذا المشروع.

فالمرحلة الأولى حين كنا نريد التصويت على قرار الهيئة، فمسألة الاتفاقية والجمعية ستمنح الهيئة فإن ذلك لم يكن وارداً ولم اسمعه قط . على كل حال فرئيس الجمعية كان حاضراً خلال أشغال الدورة بدار الحي بازرو. وتم شكره باسم المجلس وحضرت وصفق له المجلس، بمعنى أن قبل عملية تسليم الوثائق فيما بعد. وبعد مضي سنوات امتنعت الجمعية عن تسليم عقد الهيئة. بعدها تم المرور إلى المرحلة الثانية بعدهما تبين أن تلك الجمعية في الحقيقة لا تمتلك العقار. وصوتنا على منح الإذن للرئيس لحيازة العقار من أجل البناء. هذا القرار جاء فيه تعرض العمالة. لكن المعطى

الجديد في هذا القرار كان بموجبه علينا تحويل تلك الاعتمادات واستثمارها في مشروع آخر. وتمثل ذلك المعنى / الوثيقة تتضمن أن ذلك العقار هو في ملكية الاحباس. وبالتالي لا يحق لأحد التصرف فيه، بمعنى أن الجمعية كانت سترتكب جريمة بتسليمها لعقارات ليس في ملكيتها. على كل حال فقد قمنا بمجهود بحيث ذهبت معهية السيد محمد بكار النائب الأول للرئيس إلى نظارة الأوقاف لحل هذا المشكل. وكما تعلمون فإن وزارة الأوقاف لها موقف تجاه العقارات. فالعقارات لا تتوارد في ملكيتها فهو ينبع منها.

أما بمجرد البحث عن عقار أو سؤال عنه سيؤول إليها وستعمل على حيازته.

اذن فمسار مشروع إحداث دار المرأة والطفل والشباب بجي العرب مر من مراحلتين.
المراحلة الأولى: لم تف فيه الجمعية بالتزاماتها.

المراحلة الثانية: التعرض على مقرر الحياة وسار المشروع لاغيا.

و عليه بهذه الالتزامات لا يمكن لها أن تبقى مجتمدة بغض النظر عن التفاصيل و تسمية الأمور بسمياتها، ففي نهاية المطاف فالمسؤولية السياسية يتحملها المجلس، ولا يجب علينا التهرب منها. علما أنه كان هناك بعض الإخوان منهم السيد الوافي، جامع ايت بابا، الذين ينادون بوضع النقط على الحروف وأن تكون الأمور دقيقة في هذه المسألة. فإن تقديرهم كان صحيحاً، وتقديرنا كان خاطئاً لأننا بذينا عن حسن النية في تلك اللحظة دون الاعتماد على الوثائق. فأما أن تكون الوثائق جاهزة أو لا يعقد أي اتفاق أو إجراء معين.

إذن الإشكال لم يعد مطروحاً من الجمعية أو من المجلس، وإنما يتمثل وجود وزارة الأوقاف على الخط/ الاحباس. و الحل النهائي الآن - وهذا هو الالتزام الذي نريد من الرئيس الآن وأن يحرص على تنفيذه- هو أن يصرف هذا الاعتماد لزوماً بجي العرب تلي مطالبهم ومطامحهم بتشاور و تشارك مع ممثل الساكنة بالمجلس و جمعيات المجتمع المدني وفتح نقاش في هذا المجال للاتفاق على أوجه صرف هذا المبلغ بجي العرب بالطريقة الصحيحة وشكراً.

السيد محمد بكار، النائب الأول للرئيس مجلس: شكرنا للسيد كاتب المجلس، في الحقيقة سأسرد و بإيجاز بعض الملاحظات:

- بخصوص الأرض المقترحة من طرف السيد الوافي البالغة مساحتها 5000 متر مربع. كنت قد اتفقت مع السيد الوافي حول عقد لقاء في هذا الصدد، إلا أن ذلك لم يتأنى بسبب ضعف التواصل.

- هناك مغالطة يجب تصحيحها، فلم يكن لدينا أي التزام مع الجمعية حول التسيير وغدرنا به. ونحن ما زلنا في الحياة. ومن يرد أن يقول أن المجلس غدر بالجمعية بخصوص التزام في التسيير فنحن مستعدون للمواجهة. فنحن لم نتفق مبدئياً حول هذا الموضوع وأتحدى لي كان في هذا الإطار.

نحن لم نتحدث عن بناء دار المرأة والطفل والشباب بتلك المنطقة نظراً لعدم توفرنا على العقار. و إلا فكما تعلمون فإن لجنة التنشيط بجي اسايس، مبارك اعمرا، و دوار العرب لم يقترحوا إحداث دار المرأة والطفل في ورديفة إلا لأنهم لم يجدوا مكاناً / أرضاً لإنجاز هذا المرفق على مستوى هذه الرقعة الجغرافية. إذن فريق التنشيط هو الذي اقترح هذا المقترن وليس أحد آخر. و أقرب نقطة لتنفيذ رغبة الساكنة في إنجاز هذا المشروع تبعد بـ 230 متر هو تلك المنطقة المقترحة بورديفة.

- أما ما يخص المشاريع المتعثرة : فالمشكل الحقيقي في هذا حين تبحثون في هذا الإطار لا يكمن في شكل المساطر، فالمشكل الحقيقي يكمن في بعض الناس الذين لا يريدون الخير لهذا البلد. وأقولها بكل مسؤولية. هناك بعض الناس حين يرون انجاز مشروع ما، فإنهم يشوشون عليه و يحاولون أن يعثروه. و إلا فلدينا وثائق تثبت أن بعض الناس اتفقوا على مشروع معين، وبعدها تراجعوا عن هذا الاتفاق. و سأغلق هذا القول . و نمر إلى مقترناتكم قبل التصويت:

٣٥٣

المقترنات :

السيد محمد ايت عدي، النائب الثاني لرئيس المجلس: تفاديًا للعديد من الإشكالات وريحاً للوقت اقترح برمجتها في الهيئة الحضرية بجي العرب بدلاً من مشروع متكمال، إحداث فضاء المرأة و الطفل و الشباب بجي العرب حتى لا يتضطر لتغيير هذه البرمجة مستقبلا.

السيد جامع ايت بابا عضو المجلس: اقترح إرجاء هذه النقطة إلى دورة لاحقة إلى حين عقد لقاءات تشاورية مع ساكنة الجي بخصوص اختيار المشروع المزمع انجازه بالمنطقة كما أشار إلى ذلك الأخ لعبوبي.

السيد عبد العالى ازنكرض، النائب السابع لرئيس المجلس: تفاديًا للهدز الزمفي وما دمنا كمجلس نمثل الساكنة لابد من اختيار مشروع في إطار هذه الدورة واقتراح تخصيصه في إطار الهيئة الحضرية نظراً لكون المنطقة تعاني من تهالك البنية التحتية (pavé) و من جهة أخرى فالنسبة منتزه المزار يجب الجسم فيه أيضًا ببرمجته ما دامت المبادرة الوطنية في مرحلتها الثالثة متوقفة.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: عدم التسريع وتأجيل النقطة إلى دورة لاحقة إلى حين التواصل مع الساكنة وجمعيات المجتمع المدني والمنتخبين والتوصيل إلى مشروع مقتراح متوافق عليه. أما بخصوص دار المرأة و الطفل - التي ذكرتم سيدي الرئيس - المقرر إحداثها بجي وردية، فهناك عقار متواجد أمام دار الجي مبارك اعمرا، فلماذا لم يتمثل المجلس خطى المجلس السابق الذي كان متوجهًا في اقتناص ذلك العقار. ولماذا المجلس لم يسر في مسيرة الاقتناء فإذا كان هذا العقار قانوني فيجب السير فيه وإذا لم يكن قانونياً فيجب سلوك مسيرة أخرى . ولماذا تم اختيار تجزئة وردية؟

السيد عبد الله اورغي، النائب الخامس لرئيس المجلس: رأيي أن لا نسير في مقتراح التشاور مع المجتمع المدني، فيجب أن تناقش المسألة مع جميع مكونات المجلس بجميع أطيافه السياسية، واقتراح برمجته في إطار الهيئة الحضرية نظراً لكون القيمة المالية لن تسمح باقتناص عقار لإنجاح مشروع من هذا الحجم، بل ستطلب المسألة أكثر من ذلك إذ من الممكن أن يقدر الاعتماد ب 2.500.000,00 . وبالتالي يجب مناقشة هذا الأمر بين أعضاء المجلس الذين هم أصلًا ممثلي عن الساكنة.

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: أنا مأسير في الطرح الذي طرجه السيد عبد العالى ازنكرض في الحقيقة فإن الجسم في بعض الأمور حالاً مهمة وعليه اقتراح :
- برمجة احداث منتزه القصبة المزار الشطر الأول.

- برمجة مبلغ في الهيئة الحضرية بجي العرب مع فتح قنوات التواصل عن طريق تكوين لجينة يعهد إليها القيام بمشاورات مع ساكنة و فعاليات المجتمع المدني بجي العرب في هذا الشأن ريشاً للوقت. وإذا تبين غير ذلك نعود إلى برمجته من جديد.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: اقترح إذا كانت هناك إمكانية الإضافة إلى هذا المبلغ، و تخصيص اعتماد كاف لاقتناء بقعة أرضية لإنجاز مرفق المرأة و الطفل.

حوار السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس (رئيس المجلس بالنيابة): أرى أن الحل الوسط هو برمجة هذا الاعتماد في الهيئة الحضرية بحاجة للزمن التنموي. وإذا تبين أن هناك مقترنات جديدة ملحة بعد التواصل مع الساكنة، تعود إلى برمجة هذا الاعتماد من جديد في المسألة التي تم الإنفاق بها مع الساكنة.

٣٥٦

التعقيبات:

السيد حسين حريش، كاتب المجلس: تفهم ما في رأي السيد الواقي ، فالمنطقة فعلا لا توفر حاليا على مرفق من هذا النوع. وعليه اقترح مقترناً وسطاً يمثل في برمجة البنية التحتية مع البحث عن عقار للاقتناء، مع التفكير في كراء بناء تخصص لـ مزاولة أنشطة المرأة والطفل وذلك إلى حين تحقيق عقار يخصص لإحداث هذا الفضاء.

السيد جامع ايت باها، عضو المجلس: للجمع بين المقترنات لدى اقتراح يتمثل في برمجة هذا المبلغ في اقتناء عقار / أرض خصوصاً وأن تلك المنطقة كما قال الأخ حريش تحتاج إلى بناء، وستكون أفضل حتى ولو كان العقار قرب مدرسة الرسالة ود مساحة 120 متر مربع بعدها يبرمج له اعتماد من أجل البناء.

السيد عبد الله اورغي، النائب الخامس لرئيس المجلس: فيما يتعلق بمسألة اقتناء البقعة، فاعتقد أن الجماعة تدخلت في البقعة المتواجدة أمام مقهي الأشخاص، تم إتباع إجراءات مسطرة نزع الملكية. لكن بالنسبة للاعتماد المخصص لهذه البرمجة في 60 مليون، فلا يعتبر مبلغاً كبيراً يمكن تخصيصه لاقتناء عقار. وأن البحث عن بقعة واقتناها بأئمنة مناسبة فهذا لا يطرح أشكالاً، هذا من جهة. لكن بالنسبة لهذا المبلغ في ينبغي تخصيصه للهيئة الحضرية نظراً لضآلته.

كما أشير أنه إذا تمكنت الجماعة من بناء مقرها، فاعتقد أن الفضاء الحالي للجماعة، فيعتبر فضاء واسعاً وكبيراً ويمكن تخصيصه للعديد من الأنشطة علينا أننا في وقت من الأوقات ننشط فيه ونقيم فيه المحاضرات والندوات واللقاءات وكل ما يتعلق بهذا المجال. وتم تحصيص جزء منه للنادي النسوى فيما بعد إذ تم إجراء بعض الإصلاحات . فهذا المكان هو مكان ضائع لماذا. لأنها تتوفّر فقط على البناء السفلي ناهيك عن مساحته التي تتجاوز 400 متر مربع إلى 600 متر مربع. ونحن وجدنا صراعات فيما يخص مساحة 120 متر مربع بحي العرب. وبالتالي أرى أن تبرمג تلك الاعتمادات في إطار الهيئة الحضرية مع البحث عن عقار لأجل هذا الغرض من جهة أخرى.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: إذن اقترح بناء على ما جاء في مداخلات السادة الأعضاء أن يتم برمجة هذا الاعتماد في مجال الهيئة الحضرية مع الانفتاح على المقترنات الممكنة من طرف الإخوة أعضاء المجلس. و سنحسم المسألة إلا إذا كانت هناك فكرة جديدة غير ما تمت الإشارة إليها.

السيد عادل المرابط عضو المجلس: اتفق مع الطرح الذي تطرق إليه السيد عبد الله اورغي المتمثل في تخصيص المقر الحالي للجماعة لتلك الأنشطة بعد بناء مقر الجماعة. لكن انجاز هذا المشروع يتطلب سنوات كثيرة (أي أكثر من أربع سنوات). وفي انتظار تحقيق ذلك أرى أن نسير في اتجاه اقتناء عقار لهذا الغرض. مع اقتراح استغلال الفضاء الذي كان مخصصاً لمقر الأمن في مزاولة هذه الأنشطة لساكنة حي العرب وحي اكداش وحي المسيرة، ما دامت الجماعة ما تزال تكتري هذا العقار وتؤدي واجبات الكراء البالغة (40.000) أربعون ألف درهم من مالية الجماعة. إذن حتى لا يتم انتظار مدة تسعة أو عشرة سنوات . يجب العمل على اقتراح ذلك الفضاء واستغلاله في مزاولة هذه الأنشطة التي تفتقر إليها ساكنة الأحياء المذكورة . وشكراً سيدى الرئيس وسيتمكنون من تنفساً لها.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: السير في اتجاه الكراء سواء كان الفضاء / المقر الذي كان مخصصاً للأمن أو فضاء آخر لتخصيصه لـ مزاولة هذه الأنشطة، فإن المسألة لا تطرح أي إشكال، وستكون وبالتالي قد ذهبنا في إطار

جسم التنمويين معاً : التنمية المجالية على مستوى الأرض بإنجاز التهيئة الحضرية لها. وفي نفس الوقت تخصص مكاناً كبيراً لزاولة هذا النشاط. فإذا كان المجتمع المدني وافق على استغلال الفضاء الذي كان مخصصاً للأمن أو مقترحاً آخر. فنحن لا نرى مانعاً، وسنفتح حواراً مع السلطة المحلية في ذلك، كما أثير انتباهم إلى أنه تم فتح حوار في هذا الإطار إلا أن الأمور ما تزال لم تحسس بعد، لذلك لا يمكنني إعطاؤكم أي شيء في هذا الباب. نتمنى أن يحصل قريباً. وسنناليفكم بالنتائج خلال الدورة المقبلة.

كما ذكر

السيد جامع بيت بابا، عضو المجلس: إن التوجه العام للمجلس يتلخص في كون هذا الاعتماد يجب أن يبقى محصوراً في بي العربي. فإذا قمنا بالتهيئة الحضرية، فذلك يعتبر فصلاً عاماً. وبالتالي يجب الإشارة إلى بي العربي في العنوان.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: من الناحية الأخلاقية، إذا تم استثمار هذا الاعتماد في بي من الأحياء، فإنك ستلومني على ذلك، لكن من الناحية المبدئية والأخلاقية سنتفق على أن تكون التهيئة الحضرية مخصصة لبي العربي.

السيد الحسين الغريب، عضو المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد المدير العام للهيئة الحضرية، السادة الموظفين، إخواتي أخواتي أعضاء المجلس المحترمين.

إذا كانا نريد أن يخصص الفضاء الذي كان مقرأ للأمن بتجزئة الفتاح (المسيرة) إلى شيء آخر، فأول حاجة يمكن التفكير فيها من طرف جميع الأعضاء أغلبية وعارضه هو إحداث مقاطعة أمنية للأمن تخص المزار وتوهمه وقصبة الطاهر وسيدي ميمون. ونظراً لتوفّر مقاطعة أمنية بازرو وتم إحداث مفوضية جديدة للشرطة. وأنتم تعرفون معاناة ساكنة المزار والقصبة وسيدي ميمون على مستوى الأمن. يعني أن هواوش المدينة تفتقر إلى الأمان وبالتالي إذا نريد التفكير في كراء بناء تخصص للأمن بهذه المنطقة باستغلال مبلغ الكراء المخصص أو الذي كان مخصصاً لمفوضية الشرطة بعي الفتاح (المسيرة). وشكراً السيد الرئيس.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: إذن سنمر إلى التصويت على البرمجة على الشكل التالي:

- دراسات عامة

- مشروع متكملاً: إحداث منتزه القصبة المزار (الشطر الأول)

- التهيئة الحضرية بي العربي.

على أساس نفس المبالغ المقترحة في المشروع.

المتعلق بـ: الدراسة والتصويت على تغيير برمجة اعتمادات التجهيز.

إن مجلس جماعة آيت ملول في إطار جلسته الأولى المغلقة للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 17 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 09 يوليوز 2020 :

3056

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس لنقطة الأولى المتعلقة بالدراسة والتصويت على تغيير برمجة اعتمادات التجهيز؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

■ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: سبعة وعشرون (27) عضواً.

5. الحسن زكريا	4. الحبيب تفتغ	3. محمد آيت عدي	2. الحسين حريش	1. محمد بكار
10. عادل المرابط	9. الواقي لعميمي	8. محمد الفرس	7. جامع آيت بابا	6. ابراهيم الدباغ
15. نعيمة الفرج	14. حماد امزال	13. اسماء شرفان	12. الحسن جعوفي	11. الحسين آيت اوحبيب
20. الحسن حسني	19. عبدالله اجباري	18. عبد العالى ازنكتن	17. عبدالله اورغى	16. محمد لعيوبى
25. مولاي كمال الوازنى	24. الحسين الغريب	23. الحسين جلاوي	22. محمد كوريزم	21. مصطفى بومهاوت
			27. محمد همام	26. ابراهيم جنخار

■ عدد الأصوات المعتبرة: ستة وعشرون (26) صوتاً.

■ عدد الأعضاء الموافقين: خمسة وعشرون (25) عضواً وهم السيدات والساسة:

5. الحسن زكريا	4. الحبيب تفتغ	3. محمد آيت عدي	2. الحسين حريش	1. محمد بكار
10. عادل المرابط	9. الواقي لعميمي	8. محمد الفرس	7. جامع آيت بابا	6. ابراهيم الدباغ
15. نعيمة الفرج	14. حماد امزال	13. اسماء شرفان	12. الحسن جعوفي	11. الحسين جعوفي
20. مصطفى بومهاوت	19. عبدالله اجباري	18. عبد العالى ازنكتن	17. عبدالله اورغى	16. محمد لعيوبى
25. مولاي كمال الوازنى	24. الحسين الغريب	23. الحسين جلاوي	22. محمد كوريزم	21. محمد همام

■ عدد الأعضاء الرافضين: (01) وهو السيد عبد الله اجباري.

■ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (01) وهو السيد الحسين آيت اوحبيب.

يقر ما يلى:

وافق مجلس جماعة آيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الأولى غير مفتوحة للعموم من الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الخميس 17 ذو القعدة 1441هـ (الموافق ل 09 يوليوز 2020م)، على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً بدار الحي مبارك او عمراً آيت ملول، على تغيير برمجة اعتمادات التجهيز كالتالي :

يدلاً من:

1 600 000,00 درهم	مشروع متكامل
250 000,00 درهم	مصاريف الدراسات التقنية لإنجاز الطرق
1 850 000,00 درهم	المجموع:

سقاً:

250 000,00 درهم	دراسة عامة
1 000 000,00 درهم	مشروع متكامل : احداث منتزه القصبة المزار الشطر الاول
600 000,00 درهم	البنية الحضرية لدووار العرب - الطرق الحضرية -
1 850 000,00 درهم	المجموع :

رئيس المجلس

الحسين محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)

President *
Mohamed Benkar
President of the first Vice President
1° Vice Président
Chairman
Community of Ait Melloul

كاتب المجلس

الحسين حريش

النقطة الثالثة:

الموافقة على الثمن المحدد باجتماع اللجنة الإدارية للخبرة بتاريخ 16 أكتوبر 2019 ، لتحديد قيمة التعويض عن المساحات المستغلة في النشاط الفلاحي بالملك المخزني موضوع الرسم العقاري عدد 60895/60 (جزء) ،
مشروع مسح أولي و ساحة عمومية بحي ادمين ايت ملول. ٣٥٧

العرض:

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: في إطار هذا الموضوع سأطرح سؤالاً: لماذا تأخرت المصادقة على ثمن الخبرة المتعلقة بهذه النقطة منذ شهر أكتوبر إلى حدود شهر يوليو 2020. فهذا هو ما يجب معرفته و يجب أن تكونوا عارفين ، فالإشكال المطروح أنه في إطار سياسة المدينة وفي إطار علاقتنا مع العمران كان لدينا مقترن يتمثل في إنجاز ساحة عمومية. وكنا قد اقترحنا إنجاز مستشفى في الجزء المتبقى قرب قنطرة سوس. وفي إطار الحوار مع السلطات الإقليمية والصالح الإقليمية للصحة تم اقتراح تحويل الساحة إلى جهة قنطرة سوس، وتحويل المستشفى إلى جهة الأخرى وخصوصا وأن هذا العقار يبلغ 05 هكتارات. وقبلت الجماعة هذا المقترن ولم يكن لها أي اعتراض أو إشكال في الموضوع. فالعقار بجوار قنطرة سوس تبلغ مساحته 2,5 هكتار والجزء الآخر تبلغ مساحته 05 هكتارات. لكن لما طرأ مشكل طاري جديد يتمثل في أن تتحول الساحة إلى مستشفى، قلنا أنه لا يمكن لنا المصادقة على خبرة حول ساحة عمومية ومسح إلا أن الواقع أن المسح سيتحول إلى مستشفى. فمن الناحية الأدبية فالمسألة غير معقولة وغير مقبولة. مما دامت الخبرة ستكون حول ساحة عمومية ومسح فيجب أن تبقى في هذا الإطار. وإذا كانت متخصصة للمستشفى فيجب أن تعاد الخبرة. فنحن هنا نريد أن نقيم الخبرة على الساحة والمسجد، لكن سيكون فيها المستشفى وارتدينا عرضها على أنظار المجلس. لكن وردت علينا مراقبة رسمية أواخر شهر يناير 2020 من وزارة الصحة تبين فيها أن هناك عوائق تحول دون إنجاز مستشفى بذلك المكان. وبالتالي مadam المستشفى لن ينجز بذلك المكان فينبغي أن نعود إلى الوضعية الأصلية المقترحة بذلك العقار. فالوضعية الأصلية التي كانت عندنا سابقا هي الساحة والمسجد. وهذا هو سبب تأخير هذه الخبرة حتى الآن. فلقد قمنا بخبرة في هذا الإطار فيما يتعلق بالعقار المخصص للتكون المبني. فنفس الخبرة التي مرت بالتكون المبني هي نفس الخبرة التي مرت بالجهة الأخرى. إذن فالامر يتعلق بنفس الخبرة وأن 90% من المستفيدين المتواجدون بعقار التكون المبني هم أنفسهم المعنيون بهذا الجزء الثاني. واترك لكم المجال للاستفسارات أو الملاحظات.

المناقشة:

السيد مصطفى يوماوت، عضو المجلس: اطلب إذا كان من الممكن وضع السادة أعضاء المجلس على الصورة بتقديم معطيات حول العقار، الموقع، المساحة على الشاشة الالكترونية من طرف المكلف بتتبع المشروع.

السيد عبد الله اجباري ، عضو المجلس: لدى بعض التوضيحات في هذا الإطار، ان المرسوم الوزاري لسنة 1966 المتعلق بالأملاك المخزنية ينص على أعطاء الأولوية للجماعات المحلية للاستفادة من أراضي الدولة. فلماذا لا تقوم الجماعة باقتناص هذه الأرضي، مادام هذه الأخيرة لن تؤدي سوى مبلغ 25 درهما عن المتر المربع. ولماذا تخلي المجلس الجماعي عن الأرضي المخزنية الموجود بعي تمزار و استفادت منها شركة الخواص بمبلغ 200 درهم. عوض اقتناصها من طرف المجلس واستغلالها في صالح المدينة. وهل مبلغ 25 درهما كتعويض كافية لتغطية الخسائر بما فيها الآبار والأشجار؟ وشكرا .

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس. السيد رئيس الدائرة الحضرية السادة المستشارين. سأثير في بداية مداخلتي أن هذه النقطة تمت مناقشتها في إطار اجتماع لجنة المالية وأفاضت فيها كثيرا. وطرح وقتها تساؤل مهم

حول هذا الفضاء الذي يضم مجموعة من المكونات. ISTA، مشروع المستشفى المقترن سابقا، مشروع ساحة عمومية ومشروع المسبح. يعني أن هناك جدلا قائما حول المساحة المعنية بالتعويض. فهل تلك المساحة تعنى فقط بالساحة العمومية والمسبح فقط؟ أم هم كذلك ما تبقى من المساحة؟ وهذا كان إشكال لم تجد اللجنة جوابا له نظرا لعدم توفرها على معطيات. وارتقت أن ترفع هذا السؤال إلى المجلس للتداول في إطاره و الحصول على جواب و توضيحات دقيقين في هذا الامر؟

3058

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، لدى ملاحظة لهم حدود الأرض المتبقية. والتساؤل المطروح هل هذه الخبرة معنية بجميع هذا العقار حتى طريق تارودانت (أي مجموع 8 هكتار)؟ يعني هل أنها هي الأخيرة ولا يمكن القيام بخبرة أخرى بعدها؟ وعلى ذكر المستشفى، كان هناك مكان سيخصص لإحداث مستشفى، ولدى ملاحظة أخرى في هذا الإطار. فالكل يتتساءل من أجل الصالح العام للمدينة. لكن هناك بعض الأمور ولا بد من التشاور مع المستشارين بشأنها، ولا بأس في ذلك. خصوصاً الأمكانية / الواقع التي ستتجزء فيها المشاريع . اذن لا بد من التشاور بهدف إعطاء رأينا في ذلك حتى تكون الأمور واضحة و حتى لا نتفاجأ بإنجاز مشروع ما في مكان ما تجربنا للأخذ والرد والانتقادات والتساؤلات. إذ التكتم عليها لا تكون في صالح المجلس ولا في الصالح العام. ما أتمناه هو إذا كانت هناك أرض جديدة خصصت للمستشفى في ينبغي أن يكون السادة أعضاء المجلس على علم بها وان يتم اختيارها بتشاور لا ان يفاجئون بها. أما مشروع المسبح ومشروع الساحة العمومية ومشاريع سياسة المدينة فإننا نعترف بها في تلك المنطقة وندفع بها لأن تخرج إلى الوجود في أقرب وقت ممكن. و الخبرة واضحة فقد سلكت نفس المنحى الذي سارت فيه الخبرة المتعلقة بمعبد التكنولوجيا. وأسألكم في اتجاه المحافظة على تلك الساحة العمومية.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، نحن فعلا نثمن إنجاز هذه المشاريع التي سترفع من قيمة مدینتنا والتي دافعنا عليها منذ زمن طويـل. أنا فقط أريد التعرف على موقع هذه الساحة بالضبط. وهـل تمتد حتى واجهة طريق تارودانت أم لا؟ وأريد من السيد بحري أن يشير إلى موقع الساحة على الشاشة حتى نتعرف على حدودها.

السيد المصطفى بحري ، رئيس مصلحة التجديد الحضري: الساحة لا تمتد حتى شارع تارودانت.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: مادامت الساحة لا تمتد حتى طريق تارودانت و ليست لها واجهة علـها، فإن المسألـة ستطرح إشكالـا. إذ من الناحية الجمالـية والتـرفـيقـية فالـسـاحـة يجب أن تكون لها واجـهة على شـارـعـ محمد الخامسـ، فيماـنـكـ استـعمـالـهاـ لـلـمعـارـضـ،ـ الـحـفـلـاتـ،ـ صـلـاةـ العـيدـ وـ مـجـمـوعـةـ منـ الأـشـيـاءـ ذاتـ الـقيـمةـ اوـ لهاـ أـبعـادـ إـشعـاعـيـةـ وـغـيرـهاـ منـ الـأـنـشـطـةـ الـمـخـلـفـةـ.ـ أـمـاـ إـنـجـازـ السـاحـةـ وـمـسـطـ الـبـنـاءـ وـمـسـطـ الـغـابـةـ فـإـنـهاـ لـنـ تـؤـديـ الدـورـ المـنـوـطـ مـنـ إـحـدـاـهـاـ.

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: سأبدأ مداخلتي بالحديث عن المستشفى: فبالنسبة لهذا الأخير وحسب الاتصال الذي تم مع وزير الصحة فان المستشفى ما زال قائما بمدينة ايت ملول، لكن الموقع و اختيار العقار ما يزال يطرح إشكالـا ولم يتم بعد الجسم فيه. وكما تعلمون فـهـنـاكـ مشـاـكـلـ تقـنـيـةـ طـرـحـتـ عـلـىـ هـذـاـ مـسـتـشـفـىـ أـثـنـاءـ زـيـارـةـ اللـجـنةـ.ـ لـكـنـ وـ كـمـاـ يـعـلـمـ الآـخـرـ بـكـارـ -ـ أـنـ هـنـاكـ بـعـضـ الـمـنـاطـقـ أـحـدـثـ فـهـاـ مـسـتـشـفـيـاتـ إـقـلـيمـيـةـ عـلـىـ مـسـاحـةـ مـعـادـلـةـ أوـ أـقـلـ مـنـ تـلـكـ المـقـرـرـةـ بـالـشـهـداءـ.ـ وـ مـعـ الـأـسـفـ لـمـ يـتمـ قـبـولـهـاـ.ـ لـكـنـ -ـ وـ كـمـاـ قـالـ الآـخـرـ عـادـلـ المـرـابـطـ.ـ مـنـ الـأـحـسـنـ زـيـارـةـ اللـجـنةـ لـلـمـوـاـقـعـ الـمـقـرـرـةـ،ـ يـعـلـمـ أـنـ تـعـقـدـ هـذـهـ اللـجـنةـ جـلـسـةـ مـعـ أـعـضـاءـ مـجـلـسـ جـمـاعـةـ اـيـتـ مـلـولـ،ـ نـظـرـاـ لـكـونـ ذـلـكـ الـمـشـرـعـ كـبـيرـ وـ حـسـامـ.ـ وـ لـكـونـ السـيـاسـةـ الـقـطـاعـيـةـ الـتـيـ تـنـهـجـهاـ الدـوـلـةـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـشـارـعـ لـاـبـدـ اـنـ يـكـونـ فـيـهـاـ تـشـاـورـ مـعـ الـمـجـالـسـ الـمـحـلـيـةـ،ـ حـتـىـ لـاـ يـتـمـ إـخـرـاجـ مـشـرـعـ مـعـاـقـ.ـ لـكـنـ الـحـمـدـ لـلـهـ فـانـ الـضـمـانـاتـ تـؤـكـدـ عـلـىـ اـنـ الـمـسـتـشـفـىـ سـيـنـجـزـ بـمـدـيـنـةـ اـيـتـ مـلـولـ كـمـاـ هـوـ الشـأنـ للـعـدـيدـ مـنـ مـرـاقـقـ الـدـوـلـةـ الـأـخـرـيـ (ـالـمـحـكـمـةـ مـثـلـاـ)ـ نـتـمـيـ أـنـ نـتـوـقـقـ فـيـ تـحـقـيقـهـاـ.ـ لـكـنـ الـمـهـمـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـتـشـفـىـ -ـ عـلـىـ مـسـطـ الـتـحـدـيدـ الـعـقـارـ)ـ فـيـجـبـ اـنـ يـكـونـ بـتـشـاـورـ مـعـ الـمـجـلـسـ.

السيد عبد الله اورغي، النائب الخامس المجلس: من الأخرى كما قال الإخوة أن يكون لهذه الساحة امتداد على شارع محمد الخامس ليس فقط لاستغلالها للمعارض واللقاءات وأنشطة ثقافية واجتماعية وغيرها. بل الأمر له أهمية أخرى إذ ستعتبر تلك الساحة تمديد للمصلى لماذا؟ لأن المصليات القائمة الآن تتوارد كلها على أملاك الخواص. وهذا سيتم تشييد بنايات فوقها. فماذا سيتبقي للساكنة، وain سيؤدون هذه الشعيرة. فهذه المصلى تعتبر المصلى الرسمية. وتماءأ أثناء الأعياد عن آخرها. وبالتالي لابد من متنفس جديد.

3059

أما الإشكال الآخر المتعلق بمتحف التكنولوجيا فقد ناقشنا مع السيد بحري خلال سنتي 2015 و 2016 بعض القضايا المتعلقة بها وسارت تلك الأمور في اتجاه معين بحيث تم إعداد ملف متكامل يتضمن الموقع، المساحة وجميع المعطيات المتعلقة به، وأرسلت الأمور قصد المصادقة . لكن مصادقة هذه المصالح تكون بناء على المعطيات الموضوعة آنذاك. لكن إذا كنا نريد الآن القيام بمسألة /اقتراح مخالف لما تمت المصادقة عليه. فيجب تجديد وتهيئة الملف ليمر عبر جميع القنوات، وهذا يتطلب فترة زمنية طويلة، وهنا مسألة أخرى أثارها السيد عادل المرابط مشكورا وتعلق بالمستشفى. فلا بد من عقد اجتماع مع جميع مكونات المجلس لتبادل الآراء وضع الأولويات حول موقع أو موقع معينة والتوافق حولها. وتلك الواقع المتفق عليها هي التي يجب أن ترفع إلى السلطات الإقليمية والمصالح الإقليمية للصحة لتكون المقترنات على الأقل منبثقة عن المجلس من خلال أعضائه ومكوناته . وشكرا سيد الرئيس.

جواب السيد محمد بكار، النائب الاول لرئيس المجلس: شكرا لجميع السادة الأعضاء على تدخلاتهم ومقترناتهم ، وتفاديوا لضياع الوقت ونحن نتحدث عن الزمن التنموي. ففعلا من الناحية المبدئية فالساحة يجب أن تنجز على الجهة الموالية للواجهة حتى تكون مفتوحة على شارع محمد الخامس. لكن هنا الاختيار له أيضا سلبيات فتنفس الساكنة له أيضا ضرائب، فالأولاد سيكونون مهددين لمخاطر الطريق وكذلك النساء. وسنواجه مشكلات حقيقة على هذين المستويين.

المسألة الثانية، فإن ما يتعلق بملف الساحة التي نتحدث عنها الآن فقد قطع أشواطا كبيرة، ولا يمكن التراجع عنها. والآن تسير في اتجاه تنفيذ الصفة exécution' . فلا بد أن تكون ملاحظات حول إنجاز أي مشروع كيما كان نوعه. أم الإشكال الحقيقي بخصوص المستشفى، فلا يجب أن ننتظر الزيارة الموالية للجنة. فانا أريد حالا أن تحدد لجنة لدراسة موقع المستشفى أي أين نضع هذا المستشفى، فإذا كنا جادين في الموضوع، فيجب أن نعقد لقاءات من طرف لجنة متكونة من خمسة أشخاص مثلا. وأن يعدوا ورقة تصورية حول أين سيتم إنجاز هذا المستشفى. علما ان اللجنة التي تتكلف بتحديد الموقع تتكون من أنس مختصين (لجنة الاختيار)، فهي مكونة من ممثلي الوكالة الحضرية، العمالة، الباشوية ، الصحة ، الجماعة إضافة إلى بعض الأشخاص الذين لهم تخصص في الموضوع. فنحن إذا استطعنا تهيئة وإعداد مقترن جاهز ممتاز ومتقنون عليه يتتوفر على معايير معقولة. فسنعمل على وضعه رهن إشارة المشرفين والمكلفين بتصميم التهيئة لأخذه بعين الاعتبار في إطار الدراسة التي تنجز حاليا، حتى لا نجد أنفسنا أمام تساؤلات و تعرضات إلى غير ذلك.

إذن حتى تكون عمليين في رأي إذا كنتم متفقين معي أن نقوم بتحديد لجنة دورها هو اختيار المكان المناسب لهذا المرفق/ المستشفى، ويمكن أن يكون هذا المقترن للتشاور مع ممثلي قطاع الصحة. فلجنة الاختيار التي حللت بالمدينة مؤخرا وقفت على ثلاثة اختيارات وهم:- الغابة طريق المطار- المزار- القصبة

فنحن ليس لدينا أي إشكال في اختيار لجنة تحديد الموقع (le choix du terrain) فهي محددة بالقانون الذي حددت الأماكن ورتبتها أصلا، فيمكن لنا كمجلس مناقشة هذه الاختيارات مع هذه اللجنة وإذا لم يقتصر المجلس بها، يمكن لنا أن نقترح أماكنهم أماكن/ مقترنات بديلة وفق المواصفات والمعايير التي يريدونها رغم إنهم حددوا الواقع أصلا. وبالمناسبة،

فمن الممكن ان يتم تحديد موقع هذا المستشفى قرب قنطرة سوس. فعلى سبيل المثال فقد أنجز مستشفى إقليمي على مساحة 2,6 هكتار وبلغت كلفته المالية 47 47 مليار سنتيم علما ان 6000 متر مربع من هذه المساحة خصصت فقط لجناح السرطان. اذن يتبقى للمستشفى العام فقط مساحة 02 هكتار. أما نحن فنتوفر على 2,48 هكتار، اقترحنا عليهم أن تخصص كاملة للاستشفاء العام والتخصصات المتعلقة به. إلا أنهم طالبوا بمساحة 06 هكتارات، ورفضوا هذا المقترن لأسباب لا نعرفها. إذن يجب علينا تحديد لجنة همها تحديد الموقع الذي يمكن أن ينجز عليه هذا المستشفى واقتراحه طبعاً بتشاور مع السلطات المحلية، ولاحظة الواقع التي كانت. وعدم انتظار حتى تأتي اللجنة لنبدأ في البحث عن الموقع. فإذا كانا يريد كمجلس أن تقوم بمسألة معينة فيجب أن يقوم بها بهذه الطريقة. والله أعلم. وأعطي الكلمة للسيد الحسن جعوفي.

3060

تعقيبات:

السيد الحسن جعوفي، عضو المجلس: فيما يخص مقترن le choix du terrain اختيار الموقع وتضمينه ضمن تصميم الهيئة فلدي تساؤل في هذا الإطار. فهل المجلس له السلطة التقديرية، يعني أن يقرر بشكل أحادي في اختيار الموقع وان يضمنه بتصميم الهيئة. اعتقد أن المسألة غير ممكنة. إذ هناك متدخلين آخرين؟

جواب السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: إن الوكالة الحضرية توفر على خريطة لكل الواقع التي ستتجزء عليها جميع المرافق العمومية. وحتى إذا قمنا باختيار موقع معين. فلا يمكن لنا القول بأن اختيارنا هو الاختيار النهائي. بل يجب علينا عرض مقترتنا على الوكالة الحضرية حتى لا يكون متعارضاً مع ضوابط البناء او حسب المناطق المتوفرة لدينا أو لكونه يتوفّر على المعايير المطلوبة إلى غير ذلك. فنحن علينا بدل جهد وطاقة واقتراح مقترنا على شركائنا و مع الجهات المختصة في المجال من عمالة وكالة حضرية وسلطة محلية ومصالح الصحة العمومية إلى غير على اعتبار أن المشروع مشترك ولا يجب أن يكون فيه القرار أحادي، ولا يجب علينا ان نفرض موقفنا بل يكون بتشاور وتوافق مع الشركاء.

السيد محمد لعبوي، عضو المجلس: اعتقد أن المهم في هذا الأمر هو أن نقوم بمقاربة استباقية حتى نفهم أولاً هل أن مشكل إحداث المستشفى بait ملول هو مشكل العقار. فالمقترح الذي اقترحه السيد الرئيس هو مقترن عملي، إذ يجب علينا تكوين لجنة تعمل على إيجاد عقار يتوفّر على المعايير الضرورية، وبعدها نطرح ملفنا على المصالح المختصة، حتى إذا تم فتح نقاش في هذا الأمر نجد أنفسنا كمجلس وضعنا أرضية مناسبة لهذا المشروع. والتحقق إنذاك هل الإشكال يكمن في العقار فقط، أم هناك إشكالات أخرى حول توفر الإرادة أم لا؟ وهل الاعتمادات موجودة أم لا؟ إلى غير ذلك. إذن المهم لدينا كمجلس هو وضع لبنة او وثيقة يعتمد عليها في المستقبل حول موقع المشروع المتعلقة بإحداث مستشفى والبدائل المطروحة من قبل هذا المجلس. وشكرا.

السيد مصطفى يوماوت، عضو المجلس: السيد الرئيس المحترم، السيد رئيس الدائرة المحترم، السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمين، عموم الموظفين. سأطرق سيد الرئيس إلى نقطتين أساسيتين لهما بعد تفني في الموضوع.
الأولى: استحضر أنا صادقنا على برنامج عمل الجماعة في إحدى دورات المجلس، كانت هناك لجنة أشرف على إعداد هذا البرنامج - برنامج عمل الجماعة - أرادت أن تعد هذه المنطقة منطقة جدب بإبعاد مختلفة. فالعقار بهذه المنطقة تحكمت فيه تلك الإبعاد فهناك بعد ثقافي (إحداث مركب ثقافي) بعد أكاديمي وعلمي (وجود ثانوية مع ابتدائية) ثم بعد إداري (إحداث ملحقة إدارية خاصة بالعمير) واليوم سنصادق على بعد آخر وهو بعد رياضي، وسننتقل إن شاء الله فيما بعد إلى بعد آخر وهو بعد الترفيهي المتمثل في ساحة عمومية. من خلال هذه الأبعاد، فإننا نحدث اليوم

كمجلس منطقة جدب بهذه النقطة. لها أثار مستقبلية. ويجب أن نستحضر إننا سنواجه إشكالات في المستقبل. أولها يكمن في الوجوبات ثم السير والجزان. لأنها كلها مناطق تجذب المواطنين والمرتفقين.

3061

أما ما يخص العقار، فالعرض والصورة التي قدمها لنا السيد المصطفى بحري توضح أن هناك أحوالاً كهربائية للضغط الجوي المرتفع تمر وسط هذا العقار. والتي ستؤثر على انجاز هذا المسبح لأسباب تقنية. وتمرير هذه الأسلال في المنطقة تحت أرضي له كلفة عالية جداً. وأنهى إلا يكون هذا الإشكال عائقاً أمام انجاز هذا المشروع. وشكراً سيد الرئيس.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: نحن الآن نناقش موضوع المصادقة على الخبرة، وتفادياً لضياع الوقت نلتزم بالموضوع ونترك المسائل الأخرى إلى فرصة أخرى.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: أنا أسير في اتجاه إحداث ساحة عمومية بالمنطقة وتكون لها واجهة على الشارع نظراً لما لها من مزايا وابعاديات كثيرة من الناحية الأمنية والجمالية والدينية (المصلحة) وأيضاً على مستوى الاستثمار (المداخل في المعارض الخ..) وبالتالي لا توجد إمكانية لمناقشة المسألة مع المسؤولين لتحويل هذه الساحة إلى الجهة الموالية لشارع محمد الخامس. فلو تم فتح نقاش في هذه المسألة معنا كمستشارين منذ البداية لاقترحنا عليكم وقتها هذا المكان لاعتبارات المذكورة. هذا الاختيار كان سببه عدم التواصل مع المستشارين، إذ يتم اتخاذ قرارات في غياب أعضاء المجلس. أما قضية المستشفى فنريد التعرف هل هذا المستشفى هو مستشفى إقليمي أو محلي. فالإقليمي له مواصفات ومعايير خاصة ويقتضي شركاء معروفين. وإذا كان محلياً فتنطبق عليه المعايير ذات الطابع المحلي.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: هذا المستشفى يدرج ضمن المستشفيات الإقليمية، إلا أن المناقشات التي عقدت مع المسؤولين عن هذا المشروع أسفرت على أن هذا المستشفى لن يكون إقليمياً، وإنما لديهم صيغة أخرى تجعله ذو طابع استشفائي بمعنى أنه ليس إقليمياً وليس محلياً. ولكن سيكون في إطار استشفائي سيتحول فيما بعد إلى مستشفى إقليمي بعد إنتهاء جميع بناءاته وأجنحته وما إلى ذلك، خصوصاً وأن المستشفى الإقليمي لازماً محصوراً ولا يمكن أن يتطور. ولكن اسمعوا فرغم كونكم تناقشون هذا الأمر، وتنتقدونه وتعيبونه - علماً أنني متفق معكم - فلا يمكن التراجع إلى الوراء. ويجب أن نحسم هذا الأمر جزاكم الله. فلا يمكن التراجع إلى الوراء فنحن منحنا التصاميم التحديدية les plans de bornage والدراسات، والمصالح المختصة بضد إبرام الصفقة، ونحن نريد التراجع إلى الوراء. هذا التراجع قد يكلفنا سنتين على الأقل.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: نحن لا نريد التراجع عن هذا المشروع بل نتساءل فقط هل هناك إمكانية لتمديد هذه الساحة حتى تصل الواجهة مع شارع محمد الخامس، مع العلم أن سياسة المدينة أشارت إلى وجود ساحات وليس ساحة واحدة.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: هذه الفكرة معقولة ومتاحة ويمكن تحقيقها ولا تطرح أي إشكال. وبالتالي نتجزأ الأن هذه الساحة التي نحن بصددها الآن، وبعدها نقوم بتمديدها حتى شارع محمد الخامس. وهذه فكرة جيدة جداً. مع البحث عن موقع آخر للمسبح يتم تحويله إليه.

أما بخصوص المستشفى فاقتصر أن يكون السيد الوافي عضواً في اللجنة لإعداد التصورات والاقتراحات تتضمن جميع المعايير وإفاد المجلس بتقارير في الموضوع. إذن سنأخذ بهذا التصور الذي هو المصادقة على الخبرة مع رفع توصية لتمديد هذه الساحة حتى شارع محمد الخامس (طريق تارودانت).

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: لاحظ أن الخل الذي يعاني منه هذا المجلس يكمن في التواصل خاصة في الأمور الكبرى أو التي لها وقع كبير على المدينة. لذلك أدعوا إلى خلق لجنة للتشاور وتضم جميع الأعضاء تنظر في المشاريع الكبرى وتعطي آراء ومقترنات بشأنها. حتى تكون مهيئة ومعدة وقابلة للتنفيذ.

٢٤٦

السيد الحسن جعوفي، عضو المجلس: أريد التذكير بأنه لم يتم الجواب على السؤال الذي طرحة السيد عبد الله أجباري حول قيمة التعويض وهل هي كافية لتعويض المستغلين عن الخسائر.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: إن السيد أجباري يتحدث عن قيمة الشراء بمبلغ 25 درهم بالنسبة للأراضي التابعة لأملاك الدولة. أما مبلغ 25 درهم التي نتحدث عنها الآن هي تخص التعويض عن الاستغلال. وهذا المبلغ تم تحديده بناء على خبرة حضرها ممثلي عن وزارة الفلاحة، أملاك الدولة والناس المختصين في الموضوع. فنحن لم نتدخل عن أي عقار لكي يظفر به أحد ما، نحن نثمن إيجاد عقارات لأملاك الدولة لكرائها وانجاز مراقبة عليها.

أما مسألة نزع الملكية فهي طريقة معقدة، وطويلة جداً قد تتمتد إلى ثلاثة سنوات أو أكثر. ولا يجب أن نكذب على أنفسنا، فإذا اعتمدنا فقط على نزع الملكية في إنجاز المشاريع فلنتحقق أية تنمية. فعلى سبيل المثال AT277 فما زالت المسطرة لم تتم بعد. وإذا لم تستطع صك عقاري لجزء من هذا العقار، والتراضي مع المالكين دون اللجوء إلى المسطرة تسهيلاً للعملية نظراً لتعقيدها وطول مدتها وكثرة الإجراءات المتعلقة بها.

السيد عبد الله أجباري، عضو المجلس: أنا لم أتحدث عن شراء الأراضي، وإنما قلت لماذا أن الجماعة تؤدي 25 درهم عن التعويض وترك هذه الأراضي للخواص بمبلغ 200 درهم. وتجنبنا للدخول مع المالكين في المنازعات القضائية بسبب نزع الملكية، ويجب التوجه نحو أراضي الدولة بتمازارت، هناك أراضي الدومين كذلك بتمرسيط لإنجاز مستشفى. كما تساءلت أيضاً عن كون مبلغ 25 درهم كاف لتعويض المستغلين عن الخسائر وهل يدخل ضمنها الآبار والأشجار أم تهم الاستفادة فقط

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: على أي إذا كانت هناك إشكالات على مستوى العقار سنناقشها في وقتها. أما الآن فنحن نناقش ثمن الخبرة. كما أنه ليست مسؤولاً عن الخبرة وما يدخل فيها وعن المعايير المعتمدة في ذلك. أنا أقوم بمراسلة السيد البasha قصد عقد اجتماع الخبرة. والسيد البasha يستدعي المسؤولين والمحاصفين في الموضوع. واللجنة تحضرو هي التي تضع التقييم. أما أنا فاحضر كملاحظ ولا علاقة لي بهذا الموضوع. ويمكن للسيد البasha أن يعطي توضيحات فيما يخص لجنة الخبرة تستدعي من طرف السلطة المحلية بهدف التقييم. هذه اللجنة تتتوفر على معايير محددة، ويجب أن يعرف الإخوان أن لجنة الخبرة كيما كان نوعها لابد لها أن تخضع للمعايير، كما أنها تتتوفر على عناصر المقارنة. ولهم جدول، كما أنهم يحاسبون على الأئمة أو التقييم الذي وضعوه.

السيد الحسن جعوفي، عضو المجلس: إن المستغلين هم أبناء إيت ملول، ولهم الحق في الاستفادة، أنا فقط طرحت سؤالاً وهو هل ممثل الجماعة في اللجنة يطرح على هذه الأخيرة سؤالاً حول مدى مطابقة ثمن الخبرة مع المعايير المعتمدة. وبالتالي فانتكم كملاحظ في الاجتماع مهمتكم طرح هذا السؤال والحصول على جواب في هذا الإطار لا غير. نظراً لكون الرئيس يمثل المستغلين داخل اللجنة.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: أنا أمثل المستغلين وأمثل الساكنة، لكن هذه الخبرة لهم مرافق عمومي، وإذا كنت تريدين محاسبتي على ذلك، فذلك مسألة أخرى. أنا أتحدث عن اللجنة وعن المسار الذي تمر فيه وكيفية انعقادها وما إلى ذلك. الآن الخبرة تمت. فلكل اختيار في التصويت عليها أولاً وأمر إلى التصويت.

السيد عادل المرابط . عضو المجلس: فعلاً إن السلطة هي التي تستدعي لجتماع لجنة الخبرة. لكن اللاحظ من خلال الحضور أمن الممثلين الذين حضروا اجتماع لجنة الخبرة موضوع المناقشة هم فقط السلطة (الدائرة الحضرية) المركز الفلاحي وجماعة ايت ملوأ. ولما ارجع إلى الديباجة أجد." قامت اللجنة بتحديد التعويضات " فمن هي هذه اللجنة؟ إذن فالمجلس والمركز الفلاحي والسلطة هم الذين اتفقوا على تحديد ثمن التعويض. لذا لا يجب أن تنفي بأن المجلس ليس له دور في لجنة الخبرة. فالمجلس هو كل شيء. فالمجلس اذا كان حاضراً في تلك اللجنة فيجب أن يسير في توجيه الدفاع عن الناس و تسجيل موافقة أو رفضاً في كل خبرة تهم عقاراً ما. لكن حين يحضر المجلس ويوقع على المحضر وفي نهاية المطاف يقول بأن السلطة هي التي قامت بذلك. فذلك أمر لا يمكن أن نقبله. وشكراً السيد الرئيس.

363

السيد محمد لعبيبي ، عضو المجلس: طبعاً، فنحن مجلس وضعنا للدفاع عن مصالح السكان: لكننا أيضاً مسؤولون عن تدبير المال العام، هناك فعلاً لجنة للخبرة حددت مبلغ التعويض في 25 درهم. لكننا كمجلس إذا رفضنا هذا المبلغ ورفعناه إلى 250 درهم. فيمكن للمسؤولين أن يحاسبوا المجلس عن هذا المبلغ وعن المعايير التي تم اعتمادها وعن أحقيته في ذلك. فالمجلس مسؤول عن ترشيد المال العام للمواطن. فالمجلس جزء من هذه اللجنة كما أشار إلى ذلك السيد الرئيس، لكن هناك معايير وأمور أخرى تتحكم في تحديد التعويض وهل لدينا الحق في ضرب كل هذه الأمور ومخالفتها. أنا حقاً لا أعرف والله أعلم.

السيدة عزيزة معلوي، رئيسة مصلحة الشؤون الاقتصادية والممتلكات: إن لجنة الخبرة محدودة بقانون، أما بالنسبة للرئيس فله دور استشاري وبالتالي فإن التقرير والاختصاص يرجع إلى اللجنة في حد ذاتها والمحددة بالقانون. يبقى دور الرئيس أو مكتب المجلس الذي يعتبر فقط دور استشاري. أما من له اعتراض هذا الثمن فله الحق في اللجوء إلى القضاء، فالمسألة ممكنة. فالمحكمة تنظر في ذلك الثمن بكونه ملائم أو غير ملائم، اعتماداً على خبراء تعينهم بالمحكمة نفسها. وبناء على ذلك تصدر حكمها في القضية.

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: لم يتم الإجابة عن السؤال المتعلقة بالمساحة.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: المساحة كلها تعنى بالساحة باستثناء الجزء المتواجد بجانب الطريق، بحيث كان من المفروض أن يخصص للمسجد ونظراً لكون الظرف لا تسمح بإنجازه وعدم وجود الوسائل الخاصة به. وبعد طرح فكرة معقولة من طرف السيد الوافي ستحاول تحويل المسجد إلى مكان آخر، ونجعل من تلك المساحة المتعلقة بالمسجد امتداداً لهذه الساحة.

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: هل المساحة التي سنصادق عليها الآن تهم جميع المساحة المتبقية من هذا العقار أم هناك جزء آخر لا تعني به هذه الخبرة؟ ونريد معرفة ذلك الجزء إن كان متبقياً. فهذا كان موضوع سؤال منذ البداية لم تتم الإجابة عنه.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: لا، هناك جزء آخر ما زال متبقياً، اطلب من السيد المصطفى بحري إعطاء توضيحات في هذه المسألة.

السيد المصطفى بحري، رئيس مصلحة التجديد الحضري: شكرًا السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة، السادة أعضاء المجلس، السادة الموظفين. بالنسبة لتحفيظ هذا العقار التابع لأملاك الدولة فهو يبلغ 10 هكتارات. فنحن أخذنا 150 ألف متر مربع، منها 05 هكتارات و 8000 متر مربع التي خصصناها في التصميم الأول ساحة (place) و مسجد. قبل أن يكون هناك مقترحاً آخر للأحد نواب السيد الرئيس. ووجدنا إشكالاً في تعرض أحد المستغلين الذين رفضوا الإفراغ. لكن في إطار سياسة المدينة تمت الموافقة على انجاز ساحة و خصصت لها اعتمادات مالية. وبالتالي كان لزوماً علينا القيام بإعداد تصميم تحديدي للعقار الذي يتواجد قرب المعهد العام للتكنولوجيا والجهة المحاذية وما تبقى في الجهة الأخرى.

خصصناه للمسجد ، وتبقى العقار الذي كان سيخصص لإنجاز المستشفى و البالغ بعد التعديلات 2,48 هكتار و تم رفعه إلى 06 هكتارات بعد مطالبتهم بالزيادة في مساحة المشروع و تم رفع الدراسة إلى السيد العامل كما أشار إلى ذلك السيد الرئيس. لكن المجلس تمسك بالساحة و المسجد، وقام بالدراسة حتى لا تضيع الاعتمادات المخصصة لهذا المشروع في إطار سياسة المدينة. بحيث أن المجلس يتتوفر على الالتزام engagement و تم إجراء الخبرة expertise و توقفت المسألة على الأداء (انتظار les contrats) و علاقتها بالسؤال المتعلق بالضغط المرتفع وإبعاده عن مشروع المسجد و الساحة يمكن إعادة الخبرة، وشكرا السيد الرئيس.

٦٥٦٤

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: أنا أتساءل عن ماذا يتواجد في العقار / الأرض المتواجدة قرب قنطرة سوس ؟ وهل بالإمكان تحويل المسجد إليها؟

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: هذا ما أشرت إليه حين قلت بأن فكرتكم- السيد الوافي - فكرة جيدة، أي ننجز الساحة في الجزء الآخر و يتم تحويل المسجد إلى الأرض المتواجدة قرب قنطرة سوس. إذن لم تسمعني جيدا.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: الذي قام بتقديم الشرح هو الذي لم يسمعك.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس : بخصوص الطريق الآتي من ثانوية البقالي في اتجاه ياسمينة، هل تمت المحافظة عليها أم تمت إزالتها؟

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: هذه الطريق ستبقى، لكنها لن تخصص لمرور السيارات لأن تلك الساحة ستكون مكانا للأطفال و ستخلق لنا مشكلة. إذن فعوض أن يمر أصحاب السيارات من هذه الطريق سيمر من الطريق المعهد العالي للتكنولوجيا وهو طريق ذو عرض 30 مترا. وذلك حرصا على أن تكون الساحة كبيرة تؤدي دورها في الترفيه عن الساكنة. وإنما إذا قمنا بإنجاز طريق هنا و طريق هناك فالساحة آنذاك لن يكون لها معنى. إذا حافظنا على الطريق المتواجدة بجانب معهد التكنولوجيا وهي واسعة ذات عرض 30 مترا، وتركنا الساحة واسعة للأطفال و الساكنة للترفيه، كما أنها ستكون امتدادا للمصلى أو إقامة أنشطة أخرى بها. وإذا أضفنا لها مقترن السيد الوافي بتمديدها حتى شارع محمد الخامس، فستكون في المستوى المطلوب، ولا يمكن تكسيرها بإحداث طرقات بها. وللإشارة هناك بئر متواجد هناك فسيتم المحافظة عليها، وسيكون مهما للسقي في هذه المرافق. واعرض إذن النقطة المتعلقة بالموافقة على الثمن المحدد بجتماع اللجنة الإدارية للخبرة بتاريخ 16 أكتوبر 2019، لتحديد قيمة التعويض عن المساحات المستغلة في النشاط الفلاحي بملك المخزني موضوع الرسم العقاري عدد 60895/60 (جزء). لمشروع مسجد أولبي و ساحة عمومية بعيادمين ايت ملول

المتعلق بـ: الموافقة على الثمن المحدد باجتماع اللجنة الإدارية للخبرة بتاريخ 16 أكتوبر 2019 ، لتحديد قيمة التعويض عن المساحات المستغلة في النشاط الفلاحي بالملك المخزني موضوع الرسم العقاري عدد 60895/60 (جزء)، لمشروع مسبح أولمي وساحة عمومية بحي ادمين ايت ملول.
كعاص

إن مجلس جماعة ايت ملول في إطار جلسته الأولى المغلقة للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 17 ذو القعدة 1441 هـ الموافق لـ 09 يوليو 2020 :

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبعد دراسة المجلس لنقطة الثالثة المتعلقة بالموافقة على الثمن المحدد باجتماع اللجنة الإدارية للخبرة بتاريخ 16 أكتوبر 2019 ، لتحديد قيمة التعويض عن المساحات المستغلة في النشاط الفلاحي بالملك المخزني موضوع الرسم العقاري عدد 60895/60 (جزء)، لمشروع مسبح أولمي وساحة عمومية بحي ادمين ايت ملول؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛ وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة وعشرون (25) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبرها: خمسة وعشرون (25) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموافقين: خمسة وعشرون (25) عضواً وهم السيدات والساسة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تبعت	5. الحسن زكروا	6. ابراهيم الدباغ	7. جامع ايت بابا	8. محمد الفرس	9. الوفي لعميمي	10. عادل المرابط	11. الحسين ايت اوجبيب	12. جميلة مصدق	13. محمد همام	14. الحسين جلوي	15. نعيمة الفرج	16. محمد لعبوي	17. حماد امزال	18. الحسين الغريب	19. عبدالعالی ازنکض	20. الحسن جعوفي	21. عبدالله اورغي	22. الحسن حسني
23. مولاي كمال الوزاري	24. محمد كوريزيم	25. اسماء شرفان																			

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الأولى غير مفتوحة للعموم من الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الخميس 17 ذو القعدة 1441هـ (الموافق لـ 09 يوليو 2020م)، على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً بدار الحي مبارك اوعمر ايت ملول، على الثمن المحدد باجتماع اللجنة الإدارية للخبرة بتاريخ 16 أكتوبر 2019 ، لتحديد قيمة التعويض عن المساحات المستغلة في النشاط الفلاحي بالملك المخزني موضوع الرسم العقاري عدد 60895/60 (جزء)، لمشروع مسبح أولمي وساحة عمومية بحي ادمين ايت ملول ، كما وارد أدناه :

محضر اجتماع اللجنة الإدارية للخبرة

فيما لرسالة السيد رئيس جماعة أيت ملول عدد 3176 بتاريخ 01 أكتوبر 2019، حول تحديد تعويض ذوي حق الانتفاع بالعقار التابع لأملاك الدولة بحي الدمين والذي يخصيص لإحداث مسح أوليفي وساحة عمومية، تعقد الاجتماع بمقر الدائرة الحضرية لأيت ملول برئاسة مطرفة هذه الدائرة بتاريخ 16 أكتوبر 2019 بحضور ممثلي المصالح الإدارية التالية:

- محمد بكار نائب رئيس جماعة أيت ملول
 - المصطفى بجزي مصلحة الممتلكات بجماعة أيت ملول
 - سعيدة غربي ممثلة المركز الفلاحي 802 أرزكان
 - أحمد موجين تقني بالدائرة الحضرية لأيت ملول
- بحضور الاجتماع تحديد قيمة التعويض عن المساحات المستغلة في النشاط الفلاحي بالملك المخزني المتواجد بحي الدمين موضوع الرسم العقاري عدد 60/60895 (جزء) والذي يشكل الوعاء العقاري لمشروعه مسح أوليفي وساحة عمومية بحي الدمين أيت ملول.
- وبعد الزيارة لعين المكان والاطلاع على التصميم الطبوغرافي وبعد من طرف المهندس الطبوغرافي CABINET BOUIMERS الذي ضمن فيه لائحة بأسماء المستغلين والمساحات المستغلة وعلى ضوء ذلك قامت اللجنة بتحديد التعويضات المطلقة بكل واحد منهم حسب الجدول التالي:

قيمة التعويض (بالدرهم)	قيمة التعويض عن كل مترب مربع (بالدرهم)	المساحة المستغلة (بالمترب المربع)	اسم المستغل
44400.00	25.00	أر 76 متر 17	فخار العسري
115600.00	20.00	أر 80 متر 57	علي العسري
23125.00	25.00	أر 25 متر 09	البريد العسري
96960.00	20.00	أر 48 متر 48	حسين العسري
18175.00	25.00	أر 27 متر 07	أحمد العسري و حمر العسري
322005.00	15.00	أر 67 متر 02	عبد الله العسري والعربي ويسار
620265.00		جموع (بالدرهم)	الجم

التوقيعات

جماعة أيت ملول

الدائرة الحضرية لأيت ملول
رئيس الدائرة الحضرية لأيت ملول

عبد العزيز الإدريسي



رئيس المجلس

كاتب المجلس

الحسين حريش

محمد بكار (نائب الأول لرئيس المجلس)

محمد بكار
Mohamed BEKAR
نائب الأول للرئيس
1° Vice Président
جماعة أيت ملول
Commune d'Ait Melloul

النقطة الرابعة:

التداول بشأن قرار القيام بدراسة تصميم التهيئة لجماعة ايت ملول

(المراسلة العاملية عدد 923 بتاريخ 21 فبراير 2020)

3067

العرض:

السيد محمد بكار النائب الأول لرئيس المجلس: في إطار هذه النقطة راسلنا السيد مدير الوكالة الحضرية تحت عدد 1377 بتاريخ 26 يونيو 2020 ، الذي عين ممثلا عنه في شخص السيد حسن الشركي. وأعطي له الكلمة لتقديم توضيحات وشروحات بشأن قرار تصميم التهيئة بجماعة ايت ملول.

نقطة نظام:

السيد محمد لعبيبي، عضو المجلس: لدى ملاحظة مهمة سبق لي أثرتها أكثر من مرة، وأريد التأكيد عليها مجددا. لقد سبق لكم سيد الرئيس أن استدعيتم مدير الوكالة الحضرية. فهذا مجلس مسؤول يمثل مدينة تبلغ ساكنتها حوالي 200 ألف نسمة. وأتساءل لماذا لم يحضر مدير الوكالة الحضرية؟ وأقولها بالماضي وأتحمل مسؤوليتي في هذا الإطار، لماذا هؤلاء الناس - أي المسؤولون عن المصالح الخارجية - إذا استدعتم العمالة يحضورون وإذا استدعتم الجماعة لا يحضورون؟ وهذه مجالس منتخبة، ومؤسسات دستورية، خلقت بإرادة جلالة الملك. وبالنسبة لي بهذه مؤسسات دستورية منتخبة لابد من كل مسؤول تم استدعاؤه الحضور للجتماع وتلبية الدعوة. ذلك أن هذا الموضوع شائك ومعقد، نريد من مدير الوكالة الحضرية الحضور لتنويرنا وإعطائنا معلومات ومعلومات حول هذا الأمر. فعدم حضوره أمر لا يعقل، وعليه لابد أن تعطى الأولوية للمؤسسات المنتخبة وحضور ممثلي المصالح الخارجية خلال الاجتماعات التي تعنى في القضايا التي تهم التنمية بمختلف مجالاتها. وشكرا سيد الرئيس.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: الرأي يعود إليكم، السيد مدير الوكالة قد أرسل ممثلا ينوب عنه، وأنتم تريدون الحضور الشخصي لمدير الوكالة فالامر إليكم.

السيد عبد العالي ازنكرض، النائب السابع لرئيس المجلس: لدينا العديد من المشاكل مع الوكالة الحضرية حول العديد من الأمور. نريد مناقشتها شخصيا مع السيد مدير الوكالة باعتبارها تقتضي قرارات. ونحن هنا لا ننقص من قيمة الموظف، وإنما نريد أن تكون القرارات المتفق عليها مسؤولة قابلة للتطبيق.

السيد حسن الشركي، ممثل الوكالة الحضرية باكادير: عمليا فالاستدعاءات التي ترد على الوكالة الحضرية المتعلقة بالاجتماعات الخاصة بالمصالح الإدارية يتم إحالتها على المسؤول. لكن أحيانا نجد أن هناك مجموعة من الاجتماعات والعديد من الالتزامات مبرمجة كلها في وقت واحد. ولا يمكن لهذا المسؤول أن يحضرها جميعها في آن واحد. لذا يتم تعيين ممثلين لحضور بعض الاجتماعات. وهذا ما حصل اليوم، فالسيد المدير له التزام آخر، وتعذر عليه حضور اجتماع دورة مجلس جماعة ايت ملول. كما أن حضور الاجتماع مناقشة مشاكل التعمير مع الوكالة الحضرية بجماعة ايت ملول جاء عن طريق السيد العامل وتهم موضوعا واضحا بهم التداول بشأن قرار القيام بدراسة تصميم تهيئة جماعة ايت ملول (وال المرجع هو المراسلة العاملية عدد 923 بتاريخ 21 فبراير 2020) وفي هذه المداخلة أو هذا التنوير لمجلسكم الموقر، فالأمر واضح يتعلق بمسطرة قانونية المنصوص عليها في قانون التعمير 12/92، وهي مسطرة اختيارية يمكن للرئيس المجلس الموقر القيام بها. اللجوء إليها. وهناك مجموعة من المديريات والمصالح مسؤولة عن التصميم. وبالتالي فهي - أي المسئولة - حين تأتي تكون محددة بضوابط خاصة بها.

٣٥٦

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: بداية، باسمي وباسم أعضاء المجلس أرحب بالأخ الكريم حسن الشركي ممثل الوكالة الحضرية. وأشكر السيد العامل على إحالته هذه النقطة على أنظار مجلس جماعة ايت ملول. فالمجلس لم يعتد على مناقشة مثل هذه القرارات بهذه الطريقة هكذا. فهذه النقطة لها علاقة بمستقبل المدينة وبما فيها وبحاضرها . فهذا القرار استراتيجي مهم جداً. وحتى يمكن للمجلس أن يوافق على هذه النقطة فيجب أن يتتوفر على معطيات كافية وكثيرة جداً والتي ليست لها علاقة مباشرةً بمناقشة مع هذا القرار. كما أن الصدو SDAU مثلاً وبالتالي بالنسبة إلينا، نريد أن يحضر السيد مدير الوكالة الحضرية لأن لدينا العديد من النقاشات التي نريد إثارتها والجسم فيها معه. حتى نأخذ ونخلص إلى القرار السليم. إذن أضم صوتي إلى صوت الأخ محمد لعوبوي الذي يرمي إلى إرجاء هذه النقطة إلى حين حضور مدير الوكالة الحضرية مع احترامي الشديد لحضور السيد ممثل الوكالة الحضرية، حسن الشركي.

السيد الوافي العميمي عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، بالنسبة لي، إذا كانا نريد أن نتخذ قرار بشأن دراسة تصميم التهيئة فلابد أن يحضر معنا مدير الوكالة الحضرية بالضبط. أما إذا كانت المسألة لهم فقط تقديم عرض للتنوير فلا بأس من مناقشة هذه النقطة.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: نحن في هذه الدورة - السيد الوافي- سنأخذ قراراً بهم دراسة تصميم التهيئة l'arrêté de la mise à l'étude سيتم بموجبه توقف جميع عمليات أشغال البناء، منح التراخيص، منح التصاميم لمدة 06 أشهر قابلة للتجديف باستثناء التجزئات.

السيد الوافي العميمي، عضو المجلس: فهل المجلس هو الذي طلب القيام بهذه الدراسة ؟ فنحن لا نريد أن يقال علينا بأن مجلس جماعة ايت ملول لا يريد القيام بتصميم تهيئة جماعة ايت ملول.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: هذا المقترن جاء من السيد عامل عمالة إنزكان ايت ملول وهم قرار l'arrêté de la mise à l'étude القيام بدراسة تصميم التهيئة، وإذا ما تمت المصادقة عليه فستتوقف أثره جميع الأمور المتعلقة بالبناء والتجزئة، حتى يسمح لنا القيام بدراسة بشان مدينة ايت ملول. فإذا كنتم ترغبون إرجاء الأمر إلى حين حضور مدير الوكالة الحضرية فليس لدينا أي مشكل في هذا المجال.

السيد الوافي العميمي، عضو المجلس: هل يعني ذلك أننا سنناقش هذه النقطة في نفس الدورة خلال الجلسة الموالية؟

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: لا، التأجيل يعني مناقشتها في دورة أخرى. أما إذا رأيتم أن نناقشها خلال الجلسة الموالية فليس لدي أي إشكال بخصوص هذا الاقتراح.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: أنا أسير مع الطرح الذي يقول بتأجيل هذه النقطة إلى دورة أخرى. لماذا؟ لأن الموافقة على قرار القيام بدراسة تصميم التهيئة سيتم بموجب توقف جميع طلبات ومشاكل المواطنين لمدة 06 أشهر. وعليه اقترح تأجيله إلى دورة أخرى خاصة أننا حالياً نواجه إشكالات في التعمير، وأن العديد من المرتفقين وضعوا طلبات رخصهم لدى المصالح الجماعية. واطلب التريث في هذا الأمر إلى دورة أخرى إلى حين حل جميع المشاكل العالقة للمواطن.

السيد محمد الفرس، عضو المجلس: سيد الرئيس تريد منكم أولاً تقديم نبذة عن هذا القرار وبماذا يتعلق وكيف يتم؟ ولا يجب ربطنا بالشخص، فالشخص يعتبر استمارية مؤسسة ويمثل إدارة معينة، حضرنيابة عن مديرها، إذن إذا ذهبنا في إطار هذا المنطق، فأنتم كنواب للرئيس إذا حضرتم اجتماعاً معيناً، فيجب تأجيله هو الآخر إلى حين حضور رئيس المجلس. إذن فهذا الأمر سينطبق على جميع المصالح: التعليم، الصحة.. وبالتالي لن يعقد أي اجتماع مع هذه المصالح

بشان قضية من القضايا إلا بحضور مدرائها. إذن سوف لن نقوم بأي شيء، إذن ماذا لو مثل الوكالة الحضرية له تفويض من مديرها وانتدبه لتمثيله خلال هذا الاجتماع، فلا باس من مناقشة الموضوع.

٣٥٦٩

أما تصميم الهيئة فهو مشكل قائم منذ 10 سنوات ونشكر بالمناسبة السلطات الإقليمية التي اقترحت علينا هذه النقطة في إطار هذه الدورة. ولم تتح الفرصة لمناقشتها. فالساكنة تضررت بشان غياب تصميم الهيئة والسؤال الذي يجب طرحه هو لماذا لم نناقش هذا الموضوع لمدة 05 سنوات مضت؟ أين هي تلك الأيام الدراسية التي تم الالتزام بتنظيمها حول وثائق التعمير (تصميم الهيئة). فالرئيس المعزول بقرار قضائي قال شخصياً في المركب الثقافي انه في أواخر 2017 ستنعم مدينة ايت ملول بتصميم الهيئة وسيخرج إلى الوجود. فاين هو تصميم الهيئة إذن؟ وما دامت أتيحت لنا الفرصة لمناقشته ، فيجب علينا القيام بذلك، وبالتالي ضرورة توقيف العملية لتصحيح قطاع التعمير بمدينة ايت ملول الذي تعتبر نقطة سوداء بالمدينة بسبب غياب وثائق التعمير. وهذا يطرح العديد من التساؤلات من قبيل كون جهات تستفيد من هذا الوضع؟ ولماذا لا نخرج من هذا الوضع المدان؟ فإذا خرجنا فقط في هذه الفترة بتصميم الهيئة مصادق عليه، فذلك سيعتبر من اهم وأكبر الانجازات.

السيد ابراهيم الدباغ، عضو المجلس: وشكرا السيد الرئيس، السيد البasha، السادة الأعضاء، السادة الموظفون.

حقيقة فإن مدينة ايت ملول عبر مراحل زمنية معينة نوعين من تصاميم الهيئة، وبالرغم من ذلك لم يتحقق أي منها. والتساؤل عن عدم حضور مدير الوكالة الحضرية هو تساؤل مشروع. فانا أرجب بالسيد نائب مدير الوكالة الحضرية في إطار هذا الاجتماع، لكن نحن لدينا تساؤلاً كبيراً. فأنا اسمع بأنه تم إلغاء مشروع تصميم هيئة جماعة ايت ملول الثاني بدعوى أنه لم يرسل إلا بعد خمسة أيام عن الموعد المحدد له فقط. فمن المسؤول أولاً عن ذلك؟ وهل بهذه الإجراءات سنحقق التنمية؟ فيجب رغم ذلك التأخير أن يتم المصادقة على تصميم الهيئة. وأين سيكمن المشكل إذن؟ إذن لابد من جواب عن هذه المسائل والتساؤلات؟ ولا بد من حضور مدير الوكالة الحضرية شخصياً خلال هذا الاجتماع لإعطاء جواب وإيضاحات حول ذلك، لأن هذا العمل قام بتعطيل تنمية مدينة ايت ملول لمدة 15 سنة.

على أي حال فإذا كان باستطاعة السيد نائب مدير الوكالة الإجابة عن هذه التساؤلات وإعطاء توضيحات شافية بشأنها خصوصاً حول تصميم الهيئة الأول، متى أنجز، ما هي معيقاته؟ أما تصميم الهيئة الثاني فنحن حضرنا في مراحل الدراسة المتعلقة به خلال 2010. إذن مررت 10 سنوات دون إخراج هذه الوثيقة إلى الوجود تسببت في تعطيل التنمية بجماعة ايت ملول. كما عرقلت مصالح المواطنين وأملاكهم وأراضيهم الذين ظلوا يعانون ويلات الفقر بسبب ذلك أضف إلى ذلك اليعافي والأرامل. كيف تريدون لنا أن تتقدم إذن؟ فانا لدى حساسية في هذا الموضوع بسبب عدم المصادقة على نوعين من مشاريع تصاميم الهيئة الخاصة بهذه المدينة، وأريد المحاسبة في هذا الموضوع. فنحن نتساءل عن المسار الذي نحن ماضون فيه. إذن إذا كان السيد نائب مدير باستطاعته إعطاءنا جواباً شافياً يتعلق بهذه الأمرين فلا باس في ذلك. وإذا لم يستطع نؤجل النقطة إلى دورة أخرى يحضر فيها مدير الوكالة الحضرية.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: تفادياً لضياع الوقت، إما أن نناقش الموضوع وهذا مهم أو نؤجل النقطة إلى حين حضور مدير الوكالة . واعرض النقطة على التصويت.

السيد عادل المرابط عضو المجلس: اقترح مناقشة النقطة مع الخروج بقرار تأجيل النقطة .

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: لا يمكن ذلك- ويجب أن تكون واضحين- إما أن نناقش ونأخذ القرار، أو نؤجل النقطة.

٣٥٠

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: إن مشكل التعمير يطرح إشكالات كبيرة وعويبة على مستوى مدينة ايت ملول، فساكنة ايت ملول و النقاشرات التي تدور في المقاقي وأماكن أخرى ليس لديها كلام غير تصميم التهيئة. ونحن نريد أن يشق تصميم التهيئة السكة الصحيحة ولا نريد أن نسمع أي انتقادات في هذا، ولا نريد أن ينعت أي شخص من المجلس بسبب تصميم التهيئة. وبالتالي لابد أن ننظر في الطريقة المعقولة التي سوف نشتغل عليها على هذا المستوى وفي أقرب وقت. فمسألة تصميم التهيئة ليست مسألة تأخير لمدة ٥٥ أيام أو عشرة أيام أو رقما آخر، وإنما المسألة فيها إشكال قانوني. فقد صوت عليه أشخاص يتوفرون على أراضي، والفصل ٧٥ يمنع هذا العضو المشاركة في اتخاذ قرار في هذا الشأن إذا كان يتتوفر على مصلحة. فهناك مجموعة من العيوب شابت المسطرة غير إشكال التأخير. فإذا كان السيد ممثل الوكالة الحضرية قادر على اتخاذ قرار فأنا أريد أن تتم مناقشة هذا الموضوع. وإذا لم يستطع نرجع إلى مسألة التأجيل وقتها.

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: أريد أن يعرف الإخوان أن اتخاذ هذا القرار لابد له من معطيات كثيرة جدا لا تتوفّر علّيها - ومنها معطيات التي ذكرها السيد الوافي - ويجب معرفتها ومناقشتها نقاشاً حقيقياً يتضمن الماضي والحاضر والمستقبل حتى نتخذ القرار الصحيح. فالآخر مثل الوكالة الحضرية يقول بأن له نقطة وحيدة بجدول الأعمال تهم التصويت أو عدم التصويت على القرار. ونحن نظن أنه لابد من حضور مدير الوكالة الحضرية، لأن لدينا مشاكل مثيرة حتى لو تطرقنا إليها حالياً فلن تستطيع أن نحسم فيها دون حضور مدير الوكالة.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: إذن كان من الأحرى أن يتم الإشارة إلى ذلك في جدول الأعمال. فالسيد حضر بشأن النقطة المدرجة بجدول الأعمال وليس لأمر آخر، وبالتالي وجب الإشارة إلى تلك الأمور بجدول الأعمال.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: إنني أرى - وكما قال السيد عادل المرابط - انه اذا كان لدينا ليس في الموضوع، وكانت لدينا إشكالات حقيقة مع المتدخلين في هذه المسألة. وأن ذلك يحتاج إلى تمحيق و دراسة فنحن أسياد أنفسنا في هذا الموضوع. وليس هناك ما يلزمنا لاتخاذ هذا القرار حاليا. إذن نعرض مقترن تأجيل النقطة المتعلقة بالتداول بشان قرار القيام بدراسة تصميم التهيئة لجماعة ايت ملول إلى حين حضور مدير الوكالة الحضرية خلال دورة لاحقة.

30/II

المتعلق بـ التدوال بشأن قرار القيام بدراسة تصميم الهيئة لجماعة ايت ملول

إن مجلس جماعة ايت ملول في إطار جلسته الأولى المغلقة للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 17 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 09 يوليوز 2020 :

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبناء على المراسلة العالمية عدد 923 بتاريخ 21 فبراير 2020؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة الرابعة المتعلقة بالتدوال بشأن قرار القيام بدراسة تصميم الهيئة لجماعة ايت ملول؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: اثنان وعشرون (22) عضواً.

5. ابراهيم الدباغ	4. الحبيب تفت	3. محمد ايت عدي	2. الحسين حريش	1. محمد بكار
10. نعيمة الفرج	9. الحسن جوفي	8. الوافي لعميمي	7. محمد الفرس	6. جامع ايت بابا
15. الحسن زكورا	14. عبدالعالی ازنکض	13. الحسن حسني	12. عبدالله اورغي	11. محمد لعيبي
20. هشام بيروك	19. مولاي كمال الوزاني	18. محمد كوريزيم	17. عادل المرابط	16. اسماء شرفان
			22. الحسين جلاوي	21. حماد امزال

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: عشرون (20) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموافقين: عشرون (20) عضواً وهم السيدات والساسة :

5. ابراهيم الدباغ	4. الحبيب تفت	3. محمد ايت عدي	2. الحسين حريش	1. محمد بكار
10. نعيمة الفرج	9. الحسن جوفي	8. حماد امزال	7. الحسين جلاوي	6. جامع ايت بابا
15. الحسن زكورا	14. عبدالعالی ازنکض	13. الحسن حسني	12. عبدالله اورغي	11. محمد لعيبي
20. هشام بيروك	19. مولاي كمال الوزاني	18. محمد كوريزيم	17. عادل المرابط	16. اسماء شرفان

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (02) وهما: السيد: الوافي لعميمي والسيد: محمد الفرس.

يقر ما يلي:

وافق مجلس جماعة ايت ملول بالأغلبية المطلقة للآصوات المعتبر عنها، خلال الجلسة الأولى غير مفتوحة للعموم من الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الخميس 17 ذو القعدة 1441هـ (الموافق ل 09 يوليوز 2020م)، على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً بدار الحي مبارك او عمر ايت ملول، على تأجيل التدوال في هذه النقطة الى حين الحضور الشخصي للسيد المدير العام للوكالة الحضرية لاكادير خلال دورة مقبلة.

رئيس المجلس

محمد بكار
Mohamed BEKAR
النائب الأول للرئيس
1^º Vice Président
جماعة ايت ملول
Commune d'Ait Melloul

محمد بكار (النائب الاول لرئيس المجلس)



كاتب المجلس

الحسين حريش

الدراسة و الموافقة على صيغة التدبير الملائمة لمرفق سوق ايت ملول للخضرو الفواكه ،

تبعا للمراسلة العاملية عدد 1858 بتاريخ 16أبريل 2020.

العرض:

السيد محمد بكار ، النائب الاول لرئيس المجلس: فكما تعلمون، فإن مرافق سوق ايت ملول عرف مجموعة من التطورات فيما يخص التدبير المفوض، فإذا كنا نتحدث عن الصيغة الملائمة للتدبير المفوض فإنه كانت لدينا صيغة للتدبير المفوض أرسلناها إلى وزارة الداخلية، وتم إرجاع هذا المقترن بـ 49 ملاحظة. فراجعنا تلك الملاحظات وأرسلناها إلى وزارة الداخلية مرة ثانية. فكانت النتيجة أن أرجع إلينا هذا المشروع بـ ملاحظات أخرى جديدة. وقد اشتغلنا على هذا الملف لمدة سنتين. بحيث نتراجعاً كل مرة بـ ملاحظات جديدة على مستوى دفتر التحملات. وأعطي الكلمة للسيدة عزيزة معلوي لإعطاء توضيحات في هذا الموضوع.

السيدة عزيزة معلوي رئيسة مصلحة الشؤون الاقتصادية والممتلكات: شكرًا السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية، السادة الأعضاء. وبالنسبة للقانون التنظيمي أشار إلى صيغة تدبير المرافق العامة في المادة 94 منه. وهذه الصيغة محدودة في ثلاثة وهي: التدبير المباشر، التدبير عن طريق شركات التنمية المحلية. وارتدى المجلس سابقاً، يسير في اتجاه التدبير المفوض، وتمت المصادقة على ذلك في إحدى دورات المجلس. علماً أن دفاتر التحملات المتعلقة بالتدبير المفوض لابد أن تدرج كنقطة بجدول أعمال الدورة ليتم المصادقة عليها. وبعدها يتم إحالتها على وزارة الداخلية قصد التأشيرة. فنحن قطعنا عدة مراحل في هذا الإطار، وتم عرض دفتر التحملات والبرنامج الاستثماري بجميع مكوناته على وزارة الداخلية التي كان ردتها للأسف سلبية مرفوقة بعدة ملاحظات أولها أن السوق هو سوق للجملة وبالتالي فهو على الأسواق لها قانون خاص ينظمها مما يزال في إطار التشريع. وعليه تم تأجيل هذه النقطة. ومن خلال رد السيد الرئيس في هذا الإطار فهذا السوق يعتبر سوقاً لتلقيف الخضر والفاكه وليس سوقاً للجملة. بعدها، رجع الملف من جديد بملاحظات أخرى. النتيجة أنه تم عرض دفتر كناش الشروط والتحملات في إطار تشاركي على جماعيات تجار الخضر والطماطم الذين رفضوا هذه الملاحظات جملة وتفصيلاً، وأنجز محضر في الموضوع. كما تم عرض هذا الدفتر على أنظار لجنة المرافق العمومية والخدمات التي أوصت بعد مناقشات مستفيضة إلى اختيار صيغة التدبير المباشر بدل التدبير المفوض.

بعد ذلك عرضت النقطة على المجلس في إحدى الدورات السابقة وتم تأجيل البث فيها على أساس إيجاد صيغة تدبيرية أخرى بإعداد دفتر التحملات يخص التدبير المباشر للجماعة أخذنا بعين الاعتبار البرنامج الاستثماري الذي يضم: 20 محلًا، تيرئ الساحة، Bloc sanitaire و قاعة للصلادة. ثم الواجهة الأمامية التي تضم عدة مقاهي، فندق le Chow room مرفق صحي، مؤسسة بنكية و مقر الإدارة.

السيد محمد بكار، النائب الاول لرئيس المجلس: إذن وضعية السوق انت تعرفونها و مطلعون عليها. فتفاعلاً مع المقترنات و الدراسات التي أقيمت في هذا الإطار سواء مع الهيئات الاقتصادية (جماعيات التجار) وحتى مع الناس السياسيين. فإذا كنتم تتذكرون بهذه النقطة تمت مناقشتها سابقاً. ونحن نعرض عليكم اختيار طريقة من طرق التدبير الممكنة، فهل تختارون أن يتم تدبير هذا المرفق عن طريق التدبير المباشر للجماعة أم عن طريق التدبير المفوض أم ماذا؟ فإذا اختربنا التدبير المباشر للجماعة فسنعود لاحقاً للتداول في شأن دفتر التحملات الخاص به والإجراءات المتعلقة بذلك. ونفس الشيء بالنسبة للتدبير المفوض في حال تم اختيار العمل به. وافتح لائحة المدخلات.

السيد محمد ايت عدي ، النائب الثاني لرئيس المجلس: شكرًا السيد الرئيس، السيد البشا، السادة الأعضاء. فيما يخص الطريقة التي تهم استغلال هذا السوق. فهذا المرفق سبق للمجلس ان تداول فيه خلال الدورة الاستثنائية لشهر ابريل 2018 وافقنا على اعتماد صيغة التدبير المفوض. هذه الصيغة تم إرجاعها من وزارة الداخلية بمخالطات عدة. فيخصوص ما يتعلق باجتماع اليوم، فقد سبق لنا أن تعرضنا له خلال اجتماع عقدناه بتاريخ 26 ديسمبر 2019 حضر فيه جميع لجان المجلس. وفعلا ناقشنا الإيجابيات والسلبيات المتعلقة بالتدبير المفوض، وخلصنا في نهاية المطاف بعدم اعتماد صيغة التدبير المفوض والتوجه نحو التدبير الذاتي للجماعة. كما عقد لقاء آخر يوم 06 يناير 2020 وله أهمية بالغة إذ حضر فيه المستغلين، وكان النقاش مثمرة وجدية وحصل هناك توافق كبير بين الرئيس والمستغلين الذين رفضوا بدورهم ذلك التدبير المفوض، وتم الاتفاق على أن يكون التدبير ذاتي لهذه المراقب. كيف ذلك؟ يعني ذلك القيام بسمسرة لبناء المحلات وبناء على تلك السمسرة سيتم إنشاء صندوق من أجل بناء واستغلال هذا المشروع. إذن الهدف من ذلك في إطار هذه الجلسة هو إبراز هذه الآليات سعيا إلى التوجه نحو التدبير الذاتي للجماعة لهذا السوق حتى لا تسقط في المشاكل التي سقطت فيها جماعة ازكان وجماعات أخرى سلكت صيغة التدبير المفوض. وعدم ترك التجار أمام لوبيات وسماسرة التدبير المفوض وذلك في أفق الإعلان عن سمسرة عادلة شفافة واضحة مفتوحة يشارك فيها الجميع بشكل متساوٍ في هذا المرفق/ السوق التابع لجماعة ايت ملو. وشكراً سيدي الرئيس.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، نحن نثمن هذه الفكرة التي سار فيها المجلس التي تعكس مبدئنا منذ سنة 2010 و كان سيفوت للجمعية آنذاك إلا أنها تشتبهنا به حتى يبقى تابعاً للجماعة. و نحن نؤكد على مستوى جميع القنوات سواء على مستوى اللجان أو على مستوى المجلس أن يبقى ذلك السوق تابعاً للجماعة ولا يسير في اتجاه التدبير المفوض. فذلك المرفق يعتبر مكملاً للجماعة وسيذر مداخيل تعود بالنفع الكبير على مداخيل الجماعة. وكما يظهر في التصميم فذلك المرفق يتتوفر على :

- 120 محلًا قائماً بذاته.
- 20 محلًا لم تنجز بعد
- 01 ساحة عمومية للعرض

01- ساحة موقف السيارات stationnement des véhicules وتحدها 170 موقفاً.

فال فكرة التي ذهب إليها المجلس هي فكرة جيدة وهي أن تعرض 20 محلًا غير المبنية للسمسرة العمومية على أساس أن تودع تلك المبالغ المتعلقة بها في حساب خاص يتم بها إنجاز الواجهة الأمامية للسوق (الأشغال الكبرى). و المجلس هو الذي سيقوم بالسمسرة المتعلقة بتلك المحلات. وهو الذي سيوزعها وهو الذي سيستغل الساحة وينظمها، أما الأمور التي تهم إيجار السوق (واجبات الدخول - الصنك) فتلك أمور تبقى الصلاحية فيها للمجلس، وإما أن يسير فيها على الصيغة الحالية 1 وان تقوم بتعديل او إعادة النظر في دفتر التحملات لإضافة أشياء أخرى كالنظافة والحراسة مثلاً، خاصة وأن العقد المتعلق بالإيجار ستنتهي مدة خلال شهر شتنبر من هذه السنة (2020). هذه الفكرة نحبذها ونسير فيها لأنها مكسب تاريخي للجماعة ولا يمكننا التفريط في هذا السوق لما له من نفع كبير و إيجابيات لا حصر لها على الجماعة والساكنة على وجه السواء. وشكراً سيدي الرئيس.

السيد جامع ايت بابا ، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، علاقة بهذه النقطة المدرجة بجدول الأعمال المتعلقة بالموافقة على صيغة التدبير الملائمة لمرفق سوق الخضر والفواكه، أشكر السيد الرئيس والمكتب الذين اختارا هذا التوجه الذي يسير في صالح المدينة. وأريد بالنسبة أن أشكر السيد الحسين العسري - رغم عدم تواجده معنا- الذي استجاب لطلب أسامي تقدمنا به ويهدف إلى عدم التوجه نحو التدبير المفوض. وإذا كنت أتذكر فقد حضرت اجتماعاً

عن طريق الصدفة عقدته لجنة المرافق في هذا الإطار حضر فيه كل من السيد عبد الله اورغي والسيد محمد ايت عدي بحيث أكدنا على أن صيغة التدبير المفوض لا تصب في صالح المدينة. واقتنع السيد محمد ايت عدي بهذا الطرح. واقنع الفريق المسير على أساس أن اعتماد التدبير المفوض لهذا السوق لن يعطي أي نتيجة لمدينة ايت ملول. واسكره المناسبة لأنه تفهم الوضعية. كما على وشك أن نسير بذلك السوق ومن خلاله المدينة إلى الهاوية. فبالنسبة إلى هذا السوق وكما نعرف جميعا فهو يعتبر مرفقا اقتصاديا مهما راهنت عليه مدينة ايت ملول / جماعة ايت ملول ليس اليوم، وإنما منذ إبرام الاتفاقية مع الحرفيين. بحيث تم اعتباره موردا أساسيا لمداخلن المدينة و مدعم لميزانيتها وعلى أساسه سيتم تحقيق التنمية بمدينة ايت ملول. التوجه المتمثل في التدبير المباشر/ الذاتي هو الذي بإمكانه أن يعطي دفعه قوية لهذا المرفق الاقتصادي حتى يؤدي هذا الدور المنوط به. هذا التوجه بالنسبة إلينا اعتمدناه منذ مدة، و الحمد لله ان كل مكونات المجلس تسير في هذا الاتجاه، وهذا ربما سيعطي نظرة ايجابية لهذا المجلس على اعتبارها (اي مكونات المجلس) تهدف إلى المصلحة العامة. واما ما يخص الاجهادات والانتقادات والتقييمات التي ميزت العمل في هذا الإطار ليست الهدف منها سوى بلوغ هذا الهدف وتحقيق المصلحة العامة تبقى أساسية لا ان نحرض عليها وهي ضرورة الاعتناء بهذا المرفق ابتداء من اليوم حتى يبدأ في تحقيق النتائج المتواخدة. خاصة على مستوى المرافق المستهدفة من هذا التدبير المباشر وعلى رأسها:

1- مشكل النظافة: لابد من الاعتناء بنظافة هذا السوق حتى يرقى إلى المستوى اللائق به.

2- الحراسة

هاتين المسألتين بإمكانها إعطاء دفعه قوية لهذا المرفق الاقتصادي حتى يمكن للفاعلين الاقتصاديين أن يتقدوا في هذا السوق وفي الجماعة. حتى يتحقق بذلك نوع من التكامل بين الفاعل الاقتصادي / التجاري وبين الجماعة. وسيتحقق بهذا التكامل خلال السنين المقبلتين نتائج مهمة تتمثل في انجاز جميع المرافق المبرمجة أحداثها بهذا السوق. وشكرا .

السيد محمد الفرس، عضو المجلس: تحية مجددا، فكما جاء في مداخلة السيد محمد ايت عدي التي كانت شافية وكافية وتطرقت إلى مجموعة من المكتسبات تم تحقيقها، فنحن مع التدبير المباشر لسوق الخضر والفواكه بait ملول. وأريد أن أشير إلى نقطة مهمة في هذا الإطار تمثل في ضرورة إشراك جميع المتدخلين في هذا المرفق كالجمعيات الذين سيرون السوق في جميع مراحل انجازه هذا المشروع. كما يجب الحرص أن لا يتم استغلال هذا السوق إلا من طرف الحرفيين أو المهنيين هذا من جهة. ومن جهة أخرى أريد أن يتم إضافة النظافة والحراسة إلى بنود دفتر التحملات المتعلق بإيجار السوق. وشكرا.

السيد هشام بروك، عضو المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم. سأشير إلى أنه سابقا اعتمدنا التدبير المفوض بخصوص هذا المرفق لمدة طويلة. و تم التداول فيه في إحدى دورات المجلس. و حتى أضع الإخوان في الصورة فهناك التدبير والمفوض والتدبير المباشر وكل منهما سلبياته و ايجابياته. فبخصوص التدبير المفوض فقد سبق لنا ان سرنا في هذا الاتجاه وصادقنا على دفتر التحملات الخاص بهذه الصيغة التدبيرية ، وتم إرساله إلى وزارة الداخلية. و ارجع مذيلا بملحوظات، وتم تصحيحها إلا أنه ارجع ثانية بملحوظات أخرى. فقط أريد تذكير الإخوان أن ذلك التدبير المفوض الذي اعتمدناه وقتها كان الهدف منه هو التسريع في انجاز جميع مرافق السوق في مدة زمنية وجيزة و انجاز مرافق في المستوى المطلوب يتتوفر على جميع ما يلزم من مرافق و منظم أحسن تنظيم كي تستفيد منها الساكنة والمدينة بعد المصادقة.

أما بخصوص حق الامتياز المتعلق بواجبات الدخول والخروج (الصنك). فقبله كانت الجماعة هي التي تدبّر هذه المسألة، وكانت نتائجها هزلة لكن بعد تفوتها للخواص أصبحت الأمور ايجابية وباتت الجماعة تستخلص مداخلن مهمه في هذا المجال. لكن في اتجاه ان يتم التدبير المباشر للجماعة لابد ان تكون اليد العاملة المخصصة للسوق، إضافة إلى ضرورة اخذ المقاربة التشاركية مع الفاعلين الاقتصاديين و الفاعلين المتواجدون داخل السوق (جمعيات التجار والمهنيين) بعين

الاعتبار في هذه المسألة حتى تتحقق الأمور كما نريد وأن تسير بسلامة يرجا لهذا المشروع في أقرب وقت رجاء لعامل الزمن خصوصاً وأنتا أضمننا ما يزيد عن سنتين في هذا الملف وفي مسألة واحدة فقط هم المصادقة على دفتر التحملات. أتمنى أن تتم العناية بشكل دقيق على دفتر التحملات لأنه هو الذي ستنظم بموجبه السمسرة وستتم به عملية البناء والبيع وإنجاز الصفقات، وإذا لاحظنا أن هناك تعثراً في مسألة معينة يجب التفكير في صيغة أخرى بدلاً.

السيد الوافي العميمي، عضو المجلس: شكرًا للسيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية لايت ملول، إخوانى الحاضرين. أنا فخور جداً بهذا المقترن الذي جاء به مكتب المجلس والمسيرين القائمين على هذا الملف، فالتدبير المباشر بالنسبة لي فهذا هو أملنا و الحل الأمثل في نظرنا وهو مبدئنا منذ البداية. فذلك السوق لدى معه قصبة أنا والستة عزيزة معلوي. فالسوق كان متواجداً أمام منزل سومان وقتها في تلك الغابة. وأنا عبد ربه هو الذي أشرف عليه. فكان ذلك السوق يذري في البداية مبلغ 700 درهم في اليوم. واجهتنا مع مجموعة من الأعضاء بحيث جعلنا ذلك السوق يذري مبلغ 10.000 درهم يومياً. ومن هذا المنطق فكرنا في إحداث السوق. وأحدثنا 04 بقع، واحدة ضاعت منا لإحداث مجرزة، وبقيت ثلاثة وتفاوضنا بشأنها مع مدير المؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء ERAC إلى أن وافق لنا على اقتناها بـ 60 درهم للمتر المربع. لهذه الأسباب كان إلحاحنا وإصرارنا أن يكون التدبير المباشر هو الصيغة الذي يجب أن يعتمد في هذا المرفق. وأريد أن أقرأ عليكم تدخلي في هذا الباب في إطار دورة للمجلس خلال سنة 2010 أقول فيها "رفض رفضاً باتاً هذا السياق الذي ينهجه المجلس البلدي والذي سيحرم الميزانية من مداخيل قارة وهامة في الوقت الذي افترضنا ملياري من الستينيات لإنشاء تهيئة هذا السوق من أجل تهيئة الموارد المالية. لذا نسعى اليوم لتفويت هذا المرفق العام لنحرب البلدية من مداخيلها. ونستنكر هذا استنكاراً باتاً وسنقف ضدّه دائمًا إلى اليوم"

وعليه نشكركم جزاكم الله لأنكم توافقتم مع موقفنا والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: نحن دائمًا مستعدون للقيام بكل ما فيه مصلحة للبلاد. ونمر إلى التصويت على هذه النقطة في إطار التدبير المباشر. فمن مع التدبير المباشر لسوق الخضر والفواكه.

المتعلق ب: الدراسة و الموافقة على صيغة التدبير الملائمة لمرفق سوق ايت ملول للخضر و الفواكه،

إن مجلس جماعة ايت ملول في إطار جلسته الأولى المغلقة للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 17 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 09 يوليو 2020 :

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- تبعاً للمراسلة العاملية عدد 1858 بتاريخ 16 ابريل 2020؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة الخامسة المتعلقة بالدراسة و الموافقة على صيغة التدبير الملائمة لمرفق سوق ايت ملول للخضر و الفواكه :
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وطبقاً لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 113.14؛

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: أربعة وعشرون (24) عضواً.
- عدد الأصوات المعتبر عنها: أربعة وعشرون (24) صوتاً.
- عدد الأعضاء الموفقين: أربعة وعشرون (24) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تفت
6. ابراهيم الدباغ	7. جامع ايت بابا	8. محمد الفرس	9. الوافي لميمي
11. الحسن جعوفي	12. مولاي كمال الوزاني	13. هشان ببروك	14. اسماء شرفان
16. عبدالله اورغى	17. محمد كوريزيم	18. عبدالعالى ازنكس	19. الحسن زكروا
21. محمد لعيوبى	22. حماد امزال	23. الحسين جلاوي	24. جميلة المصدق
- عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلى:

وافق مجلس جماعة ايت ملول بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم، خلال الجلسة الأولى غير مفتوحة للعموم من الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الخميس 17 ذو القعدة 1441 هـ (الموافق ل 09 يوليو 2020م)، على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً بدار الحي مبارك او عمر ايت ملول، على صيغة التدبير المباشر لمرفق سوق ايت ملول للخضر و الفواكه.

رئيس المجلس

كاتب المجلس



الحسين حريش

محمد بكار (النائب الاول لرئيس المجلس)



اجتماع مجلس جماعة آيت ملول برسم الدورة الاستثنائية
لشهر يوليوز 2020
المنعقدة يوم الخميس 17 ذو القعدة 1441 هـ
الموافق لـ (09 يوليوز 2020م)

الورقة الحافظة

افتتح مجلس جماعة آيت ملول جلسته الثانية الغير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020، يوم الخميس 17 ذو القعدة 1441 هـ (الموافق لـ 09 يوليوز 2020م) على الساعة الثالثة والنصف (15:30) بعد الزوال بدار الجي مبارك او عمر آيت ملول بعد ما تقرر بجدول اعمال الدورة توقيت الواحدة (13:00) زوالا ، بعد اللجوء للتصويت العلني لأعضاء المجلس الوارد بعده بالورقة الحافظة لتغيير التوقيت.

وقد ترأس الاجتماع السيد محمد بكار النائب الأول لرئيس مجلس جماعة آيت ملول وبحضور السيد عبد العزيز الأدريسي ، رئيس الدائرة الحضرية لآيت ملول.

- العدد القانوني للأعضاء الذين يتكون منهم المجلس: ثلاثة وأربعون (43) عضوا.
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم: أربعون (40) عضوا.
- عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم (بشكل مؤقت لعدم ورود الحكم النهائي): (03) ثلاثة وهم السادة:
 - 1. الحسين العسري رئيس مجلس الجماعة (المراسلة العاملية رقم 286 بتاريخ 20 يناير 2020)
 - 2. احمد النجيري النائب الثالث للرئيس (المراسلة العاملية رقم 287 بتاريخ 20 يناير 2020)
 - 3. الحسين العوامي عضو المجلس (المراسلة العاملية رقم 286 بتاريخ 20 يناير 2020)
- عدد الأعضاء الحاضرين: واحد وثلاثون (31) عضوا، وهم السيدات والسادة:

1. محمد بكار	النائب الأول للرئيس
2. محمد آيت عدي	النائب الثاني للرئيس
3. نعيمة الفرج	النائب الرابع للرئيس
4. عبد الله اورغي	النائب الخامس للرئيس
5. جميلة مصدق	النائب السادس للرئيس
6. عبد العالي ازنكض	النائب السابع للرئيس
7. لطيفة ارفاك	النائب الثامن للرئيس
8. الحسين حرشن	كاتب المجلس
9. أسماء شرفان	نائب كاتب المجلس
10. الحسين الغريب	عضو المجلس
11. حماد امزال	عضو المجلس

عضو المجلس	الحسن زكورة	.12
عضو المجلس	مولاي كمال الوزاني	.13
عضو المجلس	هشام بيروك	.14
عضو المجلس	محمد لعبوبي	.15
عضو المجلس	ابراهيم جنخار	.16
عضو المجلس	الحبيب تبفت	.17
عضو المجلس	مصطفى بومهاوت	.18
عضو المجلس	الحسن الحسني	.19
عضو المجلس	الحسين جلاوي	.20
عضو المجلس	ابراهيم الدباغ	.21
عضو المجلس	محمد كوريزيم	.22
عضو المجلس	محمد همام	.23
عضو المجلس	الحسين ايت ا وحبيب	.24
عضو المجلس	الحسين اعراب	.25
عضو المجلس	محمد الفرس	.26
عضو المجلس	عبد الله اجباري	.27
عضو المجلس	الحسن جعوفي	.28
عضو المجلس	الواقي لعميسي	.29
عضو المجلس	جامع ايت بابا	.30
عضو المجلس	عادل المرابط	.31

• عدد الأعضاء المغيبين بعدن: ستة (٠٦) أعضاء، وهم السادة:

عضو المجلس	محمد الصديق	.1
عضو المجلس	حسن جاود	.2
عضو المجلس	محمد ازفاض	.3
عضو المجلس	سعدية بخوش	.4
عضو المجلس	الناجم بوامران	.5
عضو المجلس	عائشة امغار	.6

• عدد الأعضاء المغيبين بدون عنبر: ثلاثة (٠٣) أعضاء، وهم السادة:

عضو المجلس	محمد سومار	.1
عضو المجلس	خالد بوحدو	.2
عضو المجلس	سعيد موشان	.3

• كما حضر الاجتماع بصفة استشارية السيدات والسادة:

1. محمد سولي: مدير المصالح الجماعية
2. فاطمة أزغيف: المكلف بكتابة المجلس
3. احمد شطاط: عن كتابة المجلس
4. لحسن ايت العكيد: الكاتب الخاص لرئيس المجلس
5. عبد العزيز بوضوبيان: مكلف بمكتب الاعلام والتواصل

و نظرا لاستمرار المناقشة حول النقاط المدرجة بجدول أعمال الجلسة الاولى للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 . تم التصويت المشار إليه أدناه بخصوص تغيير توقيت الجلسة الثانية إلى الساعة الثالثة والنصف بعد الزوال بدل الساعة الواحدة زوالا.

٣٦٩

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛ وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: اثنان وعشرون (22) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: اثنان وعشرون (22) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموافقين: اثنان وعشرون (22) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تبخت	5. الحسن حسني	6. جامع ايت بابا
7. الوفي لعميبي	8. محمد الفرس	9. عادل المرابط	10. محمد كوريزم	11. الحسن زكروا	12. جميلة مصدق
13. عبدالعالی ازنکض	14. مولاي کمال الوازني	15. هشام ببروك	16. نعيمة الفرج	17. عبد الله اورغى	18. الحسين جلاوى
19. الحسن جعوفي	20. اسماء شرفان	21. محمد لعوبى	22. الحسين العريب		

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثانية غير مفتوحة للعموم من الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 ، بدار العج مبارك اعمر لایت ملول . على تغيير توقيت الجلسة الثانية إلى الساعة الثالثة والنصف بعد الزوال بدل الساعة الواحدة زوالاً المقررة بجدول اعمال الدورة سابقاً.

وللاحاطة علماً فقد تخللت أشغال الجلسة حركة أعضاء المجلس، سجلت لكل غاية مفيدة كالتالي:

▪ عدد الحاضرين بداية الجلسة هو: 31 عضواً

▪ عدد الحاضرين أثناء التصويت على تغيير توقيت الجلسة هو: 22 عضواً

▪ اثناء الإجابة على الاسئلة : حضر السيد العضو ابراهيم الدباغ بعد عملية تصويت على تغيير التوقيت.

ونشير إلى أن هناك مناقشات هامشية حول النقط موضوع الاسئلة الكتابية، لم تسجل بالمحضر تبعاً لمقتضيات القانون الداخلي للجماعة (المصادق عليه بتاريخ 31 دجنبر 2015) سيمما المادة 23 منه " لا يجوز ان يعقب تقديم السؤال والاجابة عليه اية مناقشة عامة او تعليق " / وتم الاقتصر على تسجيل تعقيب العضو المعنى عن جواب رئيس المجلس الجماعي تبعاً للمادة 21 من القانون الداخلي السالف الذكر.

وقد افتح السيد محمد بكار النائب الاول لرئيس المجلس الجماعي لأيت ملول الاجتماع بالكلمة التالية:

باسم الله الرحمن الرحيم، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس الدائرة الحضرية لأيت ملول

السيدات والسادة الأعضاء

السادة أطرو موظفو الجماعة

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

وبعد؛ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليوز 2015م)

بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. أتشرف يومه الخميس 19 ذو القعدة 1441هـ الموافق لـ (09

يوليوز 2020م) بعقد أشغال الجلسة الثانية للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 ، شاكرا لكم تلبية الدعوة.

وبناء على المادة 46 من القانون التنظيمي رقم 113.14، تكفل هذه الجلسة للإجابة على الأسئلة الكتابية، موضوع

مراسلة السيد عادل المرابط عضو المجلس، والمسجلة بمكتب الضبط للجماعة تحت عدد 2696 بتاريخ 19 ماي 2020 :

النقطة السادسة : الإجابة على الأسئلة الكتابية.	جدول الأعمال	الجلسة	التاريخ والساعة
		الجلسة الثانية	يوم الخميس 09 يوليوز 2020 على الساعة الواحدة (13:00) زوالا

وتمت قراءة الأسئلة كما وردت بالمراسلة أدناه :

أيت ملول في 19/05/2020

المرابط عادل

عضو المجلس بالجماعة الترابية أيت ملول. عن حزب التقدم والاشتراكية

إلى

السيد رئيس الجماعة الترابية. أيت ملول

الموضوع : أسئلة كتابية حول مسألة تهم مصالح الجماعة الترابية. أيت ملول.

ترهی الوضع البيئی بالمدینة

سلام شام بوجود مولانا الإمام

وبعد .

يصفني مستشارا مثلا لساكنة المدينة بالجماعة الترابية أيت ملول وكثرة شكايات المواطنين فيما يتعلق بالوضع البيئي بالمدينة و الذي يخص الأمور التالية :

- البساط رواح كريهة و خانقة من أحد المعامل المتخصصة في إنتاج علف الدجاج "الكونتو" بالمنطقة الصناعية أيت ملول .
- الرطوبة الكارثية لحاويات النفايات و قتها في أماكن و انعماها في أخرى .
- مشكل الرائحة الكريهة بمدخل المدينة .
- مشكل صنفقة تقوية أشجار المدينة .

ولهذه الأسباب و بناء على المادة 46 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، أسألكم سيدى الرئيس :

- 1- ماهي الإجراءات والمساطر المتتبعة من طرف الجماعة من أجل إيقاف الغازات الخانقة الناتجة عن معمل إنتاج علف الدجاج "الكونتو" بالمنطقة الصناعية أيت ملول ، وهل تم فتح بحث المنافع والمضار بالجماعة قبل المصادقة على التراخيص الضرورية .
- 2- ماهي الإجراءات الإستعجالية التي ستقوم بها الجماعة من أجل حل المشكلة الكارثية لحاويات نفايات المنازل .
- 3- أين وصل ملف تبييع مشكل الرائحة الكريهة بمدخل المدينة بعد آخر اجتماع مع مدير الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات في إحدى دورات المجلس .
- 4- أين وصلت صنفقة تقوية 4000 شجرة مقابل تعويضها بالذيل وأنواع أخرى .

وفي انتظار رأيكم تقبلوا من سيدى الرئيس أسمى عبارات التقدير والاحترام .

بمضامين و المرابط على

حسنه بكار
النائب الأول لرئيس مجلس
1^{er} Vice Président de la
جامعة أيت ملول
Community d'Aït Melloul

الحسين تحرش (كاتب المجلس)



كاتب المجلس

الحسين تحرش (كاتب المجلس)

الإجابة عن الأسئلة الكتابية

السيد محمد يكار، النائب الأول لرئيس المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآل وصحبه. أن تأخير هذه الجلسة كان نتيجة النقاش الجاد والمسؤول لجميع السادة أعضاء المجلس - بدون استثناء - والذي يصب في إطار المصلحة العامة، ونشكر الإخوة على سعة الصدر وهذا التحمل في هذه اللحظة. وإن لدينا مجموعة من الأسئلة مقدمة من طرف السيد عادل المرابط عضو المجلس الجماعي لait ملول ستكون موضوع نقاش الجلسة الثانية من هذه الدورة. وهي المراسلة المشار إليها أعلاه.

وقد وردت علينا أسئلة أخرى من طرف أعضاء مجلس جماعة Ait Mloul من حزب التقدم والاشتراكية ومن حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، لكن لم نتوصل بهذه الأسئلة إلا بتاريخ 15 يونيو 2020 أي 24 يوماً باحتساب يوم أو تاريخ التوصل. ولهذا لا يمكن الإجابة عن هذه الأسئلة نظراً لعدم استيفائها الأجل القانوني. إذن سأمر إلى الإجابة عن الأسئلة المطروحة من طرف السيد عادل المرابط عضو مجلس جماعة Ait Mloul.

السؤال الأول: ما هي الإجراءات والمساطر المتبعة من طرف الجماعة من أجل إيقاف الغازات الخانقة عن معمل إنتاج علف الدجاج "الكونو" بالمنطقة الصناعية Ait Mloul، وهل تم فتح بحث المنافع والمضار بالجماعة قبل المصادقة على التراخيص الضرورية.

جواب السيد محمد يكار، النائب الأول لرئيس المجلس (رئيس المجلس بالنيابة): في الحقيقة فإن هذا الموضوع يطرح مشكلابينياً، وأشكر السيد عادل المرابط على إتاحته الفرصة لإثارة هذا الموضوع وفتح نقاش فيه. هذا الموضوع ينقسم إلى شقين وهم:

• دقيق السمك

• زيوت السمك.

بالنسبة دور الجماعة في الموضوع من ناحية التراخيص فليست الجماعة هي المسؤولة عن هذا النوع من التراخيص. وإنما المسؤول فيه هو مركز الاستثمار الجبوري، ولا علاقة للجماعة فيما يخص التراخيص لهذا النشاط.

وفيما يتعلق بالمنافع والمضار، نعم فقد تم اتباع المسطرة الجارى بها العمل. فهناك مراسلة عاملية في الموضوع عدد 08 بتاريخ 04 يناير 2017 تتضمن قراراً عاملياً يقضي بفتح البحث العمومي المتعلق بمشروع بناء وحدة إنتاج دقيق وزيت السمك بالمنطقة الصناعية لait Mloul (نتوفر على نسخة منه). إذن بعدما تم البحث من طرف السلطات المختصة تم إرسال هذا القرار إلى السادة:

- السيد وزير الداخلية (قسم الجماعات المحلية)

- السيد وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة.

- السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالبيئة.

- السيد وزير التعمير وإعداد التراب الوطني (قصد الإخبار)

- السادة ولاة جهات المملكة

- السادة عمال العمالات مقاطعات والأقاليم بالمملكة (قصد الاطلاع)

- رئيس دائرة الحضرية لait Mloul.

- مدير وكالة الحوض المائي لسوس ماسة

- المدير الجهوي للتجهيز والنقل (المصالحة الجهوية للبيئة)

- المدير العام للوكلة المستقلة المتعددة الخدمات باكادير (قصد التنفيذ)

- مدير شركة بيسكا سود Pesca sud بالحي الصناعي لait ملول قصد التسيير.

إذن هذا الأمر تم القيام بشانه بالبحث العلمي بطريقة الخاصة به، وتم إتباع المسطرة الجاري بها العمل وأعطيتكم تفاصيل في الموضوع. والمسؤولين عن الموضوع قاموا بالبحث بالشكل الذي يجب أن يكون عليه وليس هناك أي مسألة لم تخضع للبحث في هذا الإطار. وبالتالي فإن الأمر محسوم من الناحية البيئية أيضاً، فلقد توصلنا بقرار الموافقة البيئية في هذا الشأن من كاتبة الدولة المكلفة بالبيئة لدى وزير الطاقة والمعادن وهو القرار رقم 20/2017. الذي تم بشأنه منح الموافقة البيئية لمشروع وحدة صناعية لإنتاج دقيق وزيت السمك بالحي الصناعي بالجماعة الترابية لait ملول بعمالة انزكان ايت ملول لفائدة شركة Pesca sud مشروطة بدفع تحملات خاص بذلك. كما ان المشروع يتتوفر على موافقة المكتب الوطني للسلامة الصحية للم المنتجات الغذائية ONSSA ومحضر الزيارة التي قامت بها التفتيشية التي Agrement قامت بها اللجنة المختلطة التي ترافق هذا المعمل و تقوم بهذه الزيارة دورياً. وأخرها كان بتاريخ 13/11/2019 و الذي

حضرت فيه عدة مصالح منها :

وزارة الداخلية، المكتب الوطني للسلامة الصحية للم المنتجات الغذائية ONSSA ، الوكلة المستقلة المتعددة الخدمات باكادير RAMSA، قسم التعمير والبيئة بالعمالة، السلطة المحلية لait ملول، وكالة الحوض المائي Agence du Bassin Hydraulique، الدرک الملكی، المديرية للبيئة ، المديرية الجهوية للصحة، باشوية ايت ملول.

أثناء الزيارة وقعت اللجنة على أن محطة معالجة المياه كانت متوقفة أثناء المعاينة للعديد من الأسباب مضمنة في هذا المحضر و موقع عليها. كما أن الملف يتضمن نوعين من التحاليل: تحاليل تقوم بها الشركة و تحاليل تقوم بها مختبرات مختصة متوفرة على ترتيبها. إذن، ما يهمنا نحن في نهاية المطاف هو أن الملف قانوني سلك جميع المساطر الجاري بها العمل. لكن رغم ذلك فإني كرئيس للجماعة قمت بمعية السيد عبد الله اورغي النائب الخامس لرئيس المجلس بزيارة لهذا المعلم بتاريخ 10 يونيو 2020 و خلصت نتائج هذه الزيارة بأن المجلس ليس ضد الاستثمار بل ضد تلوث البيئة. وطلبنا احترام المعايير المعتمدة في إطار المحافظة على البيئة، وفعلاً وعدنا صاحب المعلم بعدم الاشتغال ليلاً وبالنتيجة لم تعد هذه الروائح تبعث ليلاً، كما أنه التزم بإصلاح هذا المشكل بواسطة مكتب للدراسات مختص في البيئة من الدار البيضاء. و توصلنا بتقرير مكتب الدراسات تمت الإشارة فيه إلى أن هذا المكتب غير مختص في هذا الموضوع. لكن وعد بإعطاء صفة للقيام بتحاليل مخبرية أخرى والذهاب في المسألة إلى حين معالجتها. إذن فالشكل المطروح في هذا الإطار هو وجود نوعين من التلوث البيئي .

1- التلوث على مستوى المياه: في هذا الإطار هناك تدخل للوكلة المستقلة المتعددة الخدمات التي فرضت "les gris" على جميع الوحدات الصناعية المتواجدة بالحي الصناعي. وهناك وحدات صناعية أزالت تلك les gris وهذا إشكال آخر سنناقشه فيما بعد.

2- تلوت على مستوى الغاز: في هذا الإطار فستقوم الشركة ببعض الإجراءات للحيلولة دون ابتعاث الغازات، ذلك أن هذه الشركة تتتوفر على لوالب تدور في الآلات، لكن نجد في بعض الأحيان انفلاتات للغاز بتلك اللوالب. علما أن الشركة تقوم بمعالجة الفنواد. و عليه و عدت بالمشروع بالقيام بنوع من المدخنات لحصر تلك الغازات وجمعها و معالجتها.

وهذا بتفصيل التواصل الذي تم مع هذه الشركة حيال هذا المشكل والشركة ملتزمة بالقيام بكل ما يلزم للحيلولة دون ابتعاث هذه الروائح الكريهة ونحن سترافق كمجلس و السلطة و مجتمع مدني، فإذا سارت الأمور بشكل سليم و عادي فلا نرى أي إشكال في ذلك. وأما إذا كانت هناك سلبيات و مخلفات و أضرار، فليس لدينا أي إشكال في استدعاء لجنة مختلطة حول الجانب البيئي والتلوث على مستوى المدينة للقيام بالإجراءات الجاري بها في هذا المجال.

تعليق السيد عادل المرابط، عضو المجلس: فعلاً هذا المعلم - معمل دقيق السمك - قام بضجة كبيرة بمدينة آيت ملول. فالمجلس هو دائمًا يدافع عن مصالح المواطنين بالدرجة الأولى، ورغم كونه يسير في اتجاه الاستثمار، فلا بد له من إعطاء الأولوية للأمور التي تلحق أضراراً بالساكنة والتصدي إليها. فالبحث العلمي المتعلق بهذا المشروع يوم 2017/01/20 إلى 2017/02/08. لكن المواطنين في علاقتهم مع ذلك البحث، فالمواطن العادي ليس لهم وعي بمثل هذه المسائل، كما انهم لا يطلون على السجلات المتعلقة بالبحث العلمي وليسوا على علم بها. وكان على الجماعة أن تعقد لقاء مع الأعضاء أو مع الساكنة بخصوص هذه المشاريع لإعلامهم. فالمجلس في إطار المشاريع الكبرى قام بالصادقة على التصاميم المتعلقة بمعمل دقيق السمك وأعطى الترخيص المتعلق بالمصبرات . وما أريد التأكيد عليه هو أنه في المجالس السابقة ولمدة سنين مضت كانت هناك لobbies وكانت هناك ضغوطات كبيرة هدفها إنجاز مثل هذه الوحدات الصناعية بمدينة آيت ملول، لكن كل محاولة إلا وباءت بالفشل. وكان الإخوة في المجالس السابقة يتصدرون إليها ومنع إحداثها. الآن هذا المعلم قد أنجز، بالإضافة إلى القرارات التي ذكرتموها سابقاً فإنها تمنح بناء على دفتر التحملات . وجب أن تقوم الجماعة باعتبار هذا المشروع يتواجد على نفوذ ترابها بمهمة مراقبته، تراقب هذه الوحدة الصناعية دائمًا في إطار لجنة تفتيشية مختلطة والتي تكون الجماعة ممثلة فيها، لترى هل كون المعنى بالأمر قام بدفتر التحملات المتعلق بالبيئة يتضمن عدم ابتعاث الروائح الكريهة وعدم ابتعاث الغازات. إذن فالقرار / الترخيص المنوح لهذه الشركة فإنه مشروط بالقيام بالعديد من الإجراءات الوقائية وخاصة منها المتعلقة بالسلامة الصحية للساكنة، وعلى الجماعة المراقبة المستمرة لذلك المعلم حتى لا يؤثر على صحة وسلامة سكان المدينة وبالتالي فالسؤال هو: الجماعة بناء على جميع القرارات المتعلقة بالمشروع منحت الترخيص لاستغلال هذه الوحدة أم لا؟ وشكراً سيد الرئيس.

رد على التعليق السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس : حينما أقول لكم الأخ عادل أن ONSSA منحت الموافقة Agrément، فكيف للجماعة أن تمنح الترخيص، فالجماعة ليس من حقها منح هذا النوع من الترخيص. فهذا المشروع من الأنشطة المصنفة من الدرجة الثانية.

السؤال الثاني: ما هي الإجراءات الاستعجالية التي ستقوم بها الجماعة من أجل حل المشكلة الكارثية لحاويات التي ستقوم بها الجماعة من أجل حل المشكلة الكارثية لحاويات نفايات المنازل.

جواب السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس (رئيس المجلس بالنيابة) : أنتم أعضاء هذا المجلس، و تعرفون وضعية الجماعة على هذا المستوى، فالمشكل الذي نواجهه ليس مشكل النظافة. - ويجب أن تكون واضحين - ففي سنة 2015 عالجنا العديد من البؤر السوداء داخل المدينة. وتحسن بعدها النظافة بشكل كبير على مستوى المدينة ككل. فعلاً مشكل الحاويات كنا فعلاً نعيش فيها مشكلاً و سأذكركم بمقرر رقم 2018/45 الصادر عن هذا المجلس خلال شهر

يوليوز 2018 المتعلق بالدراسة والتصويت على طلب قرض من صندوق التجهيز الجماعي. فنحن لمد سنتين ننتظر هذه القروض لاقتناء آليات وشاحنات وحاويات للفيابات وللمستوى. فعلاً خلال سنة 2016 تم شراء حاويات وخلال سنة 2017 أيضاً تم شراء حاويات. لكن خلال سنة 2018 بحكم أننا طلبنا قرضاً في هذا الإطار وبالتالي ارتأينا إلى عدم برمجته بالميزانية. وأن المسألة تقتضي فقط مدة زمنية وجيبة للحصول على القرض وأن تستفيد الجماعة منه في شراء الحاويات والشاحنات. لكن مع الأسف لم نتوصل بالقرض الذي بموجبه سيتم اقتناء 07 شاحنات مختلفة الحجم و 735 حاوية والة (شاحنة للتنظيف). ويبلغ حجم القرض 800 مليون سنتيم دون احتساب حصة الجماعة البالغة 200 مليون. بمعنى أن الحجم الكلي لهذا القرض هم 01 مليار سنتيم. وبتاريخ 12 يوليوز 2019 توصلت الجماعة بالالتزام بالتمويل يعني أن الملف تم قبوله وما زلنا ننتظر لحد الان التوصل بهذا القرض. بمعنى انه لم نتوصل بالقرار المشترك. وعليه تمت مراسلة السيد وزير الداخلية من أجل استصدار القرار بتاريخ 22 نونبر 2019. وبتاريخ 03 مارس 2020 تمت مراسلة السيد العامل من أجل التدخل. وبعد أن استنفذنا جميع الحلول دون الوصول إلى جواب في هذا الأمر، أبرمت الجماعة صفقة لاقتناء 400 حاوية وتم التوصل بها جميعها بتاريخ 15 يونيو 2020 نتمنى من الله تعالى ان يفك اسر ذلك القرض لحل مشكل النظافة بشكل نهائي. وأمر إلى السؤال الثالث وإذا لم يكن هناك تعقيب من طرف واضح السؤال.

السؤال الثالث: أين وصل ملف تبع مشكل الرائحة الكريهة بمدخل المدينة بعد آخر اجتماع مع مدير الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات في احدى دورات المجلس.

جواب السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات يتحدثون عن الاستثمار والأصل من أين تأتي هذه الروائح؟ فالوكالة المستقلة المتعددة الخدمات تقول / تشتكى بأن المعامل تقدّف العديد من النفايات الصناعية بقنوات الصرف الصحي وهي التي تتجمع وت تكون وتسبب في هذه الروائح الكريهة. وقاموا بدراسة من أجل أن تقدّف هذه النفايات بقنوات خاصة متعزلة عن قنوات الصرف الصحي لكن هذه العملية لم تستوعب جميع الوحدات الصناعية لأنّه الآن هذه النفايات تذهب مباشرة إلى المزار. علماً أن الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات تنتظر إنجاز المرحلة الثالثة وذلك لتحويل جميع قنوات الحي الصناعي وعزلها تماماً وبشكل نهائى عن قنوات الصرف الصحي الخاص بالمنازل.

وهناك مسألة ثانية: فالوكالة المستقلة المتعددة الخدمات قامت بإحداث "les grilles" وإنما - لا ابر لهم - فالمواد التي تخرج من المعامل تفوح منها رائحة كريهة - بحيث قامت بإحداث عشرات من "les grilles" للتوقف تلك النفايات التي تخرج من المعامل ورغم ذلك فالمعامل تقوم بإزالة هذه "les grilles" وهذا عمل غير معقول. فعلى الأقل لابد من الاستثمار في هذا العمل على أساس أن يقوم كل معمل بإنجاز "Steps" و الحفاظ على "les grilles" الخاصة به. ويتم مراقبتها. وبالتالي تعرّض المربّل لهذه "les grilles" إلى عقوبات مجرية . أما من جهتنا فستتبع هذه المسألة مع الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بمعرفة مآل المرحلة الثالثة المتعلقة بمعالجة النفايات السائلة وعزلها عن قنوات الصرف الصحي.

السؤال الرابع: أين وصلت صفة تفويت 4000 شجرة مقابل تعويضها بالنخيل وانواع اخرى؟

جواب السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: أظن أن السيد عادل المرابط يتحدث عن الصفة رقم 2018/21، موضوعها: أشغال كبرى للتشجير بمختلف شوارع وأزقة جماعة ايت ملو. يبلغ الاعتماد المخصص للصفة 499 ألف درهم، أي حوالي 50 مليون. وتم اقتلاع 2000 شجرة من نوع فيكوس ليكوس وليس 4000 شجرة واستبدلها

كـ ٥٦٩
بأنواع أخرى محددة في ظرف خمسة أشهر. لكن إلى حد أكـن قـعـلـيـةـ الـانـجـازـ لمـ تـجـاـزـ 20%ـ مـنـ الصـفـقـةـ.ـ وـ نـظـراـ للـعـدـيدـ مـنـ الـاكـرـاهـاتـ التـقـنـيـةـ المـمـثـلـةـ فـيـ إـتـلـافـ مـجـمـوعـةـ مـنـ قـنـوـاتـ الـمـاءـ.ـ إـضـافـةـ إـلـىـ أـنـ الـمـقاـولـ وـاجـهـتـهـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـاكـرـاهـاتـ مـنـ بـيـنـهـاـ أـنـ الـأـشـجـارـ فـوـقـ مـجـمـوعـةـ مـنـ قـنـوـاتـ الـصـرـفـ الصـحـيـ.ـ وـ تـمـ مـرـاسـلـةـ الـوـكـالـةـ الـمـسـتـقـلـةـ الـمـتـعـدـدـةـ الـخـدـمـاتـ وـ تـمـ إـمـادـاـهـ بـالـتـصـامـيمـ تـحدـدـ الـمـنـاطـقـ الـتـيـ تـمـرـ مـنـهـاـ قـنـوـاتـ الـصـرـفـ الصـحـيـ.ـ وـ فـيـ هـذـاـ الإـطـارـ رـاسـلـتـ الـجـمـاعـةـ الـعـدـيدـ مـنـ الـمـرـاسـلـاتـ بـغـيـةـ اـسـتـئـنـافـ الـأـشـغالـ.ـ لـكـنـهـ لـمـ يـلـبـ هـذـاـ الـطـلـبـ.ـ وـ عـلـيـهـ قـامـتـ الـجـمـاعـةـ بـالـإـجـرـاءـاتـ التـالـيـةـ:

- 1- مـرـاسـلـةـ الـمـعـنـيـ بـالـأـمـرـ لـإـيقـافـ الـأـشـغالـ يـوـمـ 20/05/2019.
- 2- إـصـدـارـ أـمـرـ بـإـيقـافـ الـأـشـغالـ تـحـتـ رـقـمـ 26ـ بـتـارـيخـ 21/05/2019ـ مـرـاسـلـةـ الـوـكـالـةـ الـمـسـتـقـلـةـ الـمـتـعـدـدـةـ الـخـدـمـاتـ بـتـارـيخـ 25/05/2019ـ،ـ وـ تـمـ التـوـصـلـ بـجـوـابـ مـديـرـ الـوـكـالـةـ فـيـ هـذـاـ الشـائـنـ بـتـارـيخـ 28/05/2019ـ.
- 3- مـرـاسـلـةـ الـمـقاـولـ بـتـارـيخـ 05/12/2019ـ قـصـدـ أـمـرـ بـبـدـءـ الـأـشـغالـ.ـ (ـدـوـنـ جـوـابـ)
- 4- مـرـاسـلـةـ الـمـقاـولـ مـنـ جـدـيدـ بـتـارـيخـ 30/12/2019ـ (ـدـوـنـ جـوـابـ)
- 5- مـرـاسـلـةـ رـئـيـسـ الـقـسـمـ الـقـانـوـنـيـ وـ الـاقـتصـادـيـ لـلـمـقاـولـ قـصـدـ تـبـلـيـغـ أـمـرـ بـالـأـشـغالـ عنـ طـرـيـقـ عـونـ قـضـائـيـ (ـرـفـضـ أـخـوهـ التـوـقيـعـ)
- 6- مـرـاسـلـةـ الـمـقاـولـ مـنـ جـدـيدـ عنـ طـرـيـقـ عـونـ قـضـائـيـ (ـبـدـوـنـ جـوـابـ)

وـ بـعـدـ قـدـومـهـ إـلـىـ الـمـسـتـوـعـ،ـ اـتـفـقـتـ مـعـ مـكـتـبـ الـمـنـاطـقـ الـخـضـرـاءـ عـلـىـ عـقـدـ لـقاءـ بـيـنـيـ وـ بـيـنـهـ لـدـرـاسـةـ أـسـبـابـ هـذـاـ التـوقـفـ وـ أـيـنـ تـكـمـنـ الـمـشاـكـلـ،ـ لـكـنـ تـخـلـفـ عـنـ الـحـضـورـ فـيـ الـوقـتـ الـمـحـدـدـ بـأـكـثـرـ مـنـ سـاعـةـ مـنـ الـزـمـنـ بـحـجـةـ أـنـهـ يـشـتـغلـ وـفـقـ التـوقـيـتـ الـقـدـيمـ.ـ وـ بـعـدـ مـنـاقـشـةـ الـمـوـضـوـعـ مـعـ الـمـكـلـفـينـ بـالـمـنـاطـقـ الـخـضـرـاءـ تـمـ الـاـتـفـاقـ بـأـنـهـ لـاـ يـمـكـنـ الـاشـتـغالـ مـعـ هـذـاـ الـمـقاـولـ هـذـهـ طـرـيـقـةـ وـ فـيـ ظـلـ هـذـهـ الـمـشاـكـلـ.ـ وـ سـنـعـمـ عـلـىـ تـوـقـيـفـ هـذـهـ الـأـشـغالـ وـفـقـ الـإـجـرـاءـاتـ الـقـانـوـنـيـةـ الـمـعـمـولـ بـهـاـ،ـ إـذـنـ نـحـنـ نـسـيرـ فـيـ اـتـجـاهـ تـوـقـيـفـ ذـلـكـ الـمـشـرـوـعـ بـصـفـةـ نـهـائـيـةـ وـ إـلـغـاءـ الـصـفـقـةـ.

التعقيب السيد عادل المرابط عضو المجلس: شـكـراـ السـيـدـ الرـئـيـسـ،ـ أـرـيدـ أـنـ أـشـيرـ كـذـلـكـ أـنـ الـأـشـغالـ الـتـيـ قـامـ بـهـاـ الـمـقاـولـ لـمـ تـرـقـ إـلـىـ الـمـسـتـوـىـ الـمـطـلـوبـ بـحـيـثـ قـامـ بـأشـجـارـ يـبـلـغـ عـمـرـهـاـ 20ـ عـاـمـاـ.ـ كـمـاـ تـمـ غـرـسـ بـعـضـ الـأـشـجـارـ عـبـارـةـ عـنـ أـعـوـادـ قـرـبـ قـنـطرـةـ سـوسـ.ـ وـ لـآنـ هـنـاكـ طـلـبـاتـ مـنـ طـرـفـ السـاـكـنـةـ بـلـغـتـ 160ـ طـلـبـاـ كـلـهاـ يـطـلـبـونـ فـيـهـاـ إـزـالـةـ تـلـكـ الـأـشـجـارـ.ـ وـ بـالـتـالـيـ فـانـاـ أـيـضـاـ أـسـيـرـ فـيـ اـتـجـاهـ إـلـغـاءـ الـصـفـقـةـ الـمـبـرـمـةـ بـالـطـرـقـ الـقـانـوـنـيـةـ لـلـاعـتـيـارـاتـ الـمـذـكـورـةـ.ـ وـ السـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللـهـ تـعـالـىـ وـ بـرـكـاتـهـ.

وـ انـضـمـ الـإـجـمـاعـ عـلـىـ السـاعـةـ الـرـابـعـةـ وـ خـمـسـةـ وـارـبعـونـ (45:16)ـ مـسـاءـ مـنـ نـفـسـ الـيـوـمـ.

رئيس المجلس

محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)

محمد بكار
Mohamed BIBKAR
النائب الأول لرئيس
Vice Président de la
جـمـاعـةـ الـمـلـوـنـ



كاتب المجلس

الحسين حريش (كاتب المجلس)

٦٥٨٢

دورة: استثنائية
جاسة ثلاثة
جلسة: غير مفتوحة
للعموم

اجتماع مجلس جماعة أيت ملول ببرسم الدورة الاستثنائية

لشهر يوليوز 2020

المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441 هـ

الموافق لـ (14 يوليوز 2020م)

الورقة الحافظة

افتتح مجلس جماعة أيت ملول جلسه الثالثة المغلقة للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020، يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441 هـ (الموافق لـ 14 يوليوز 2020م) على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر ايتن ملول، برئاسة السيد محمد بكار النائب الأول لرئيس مجلس جماعة أيت ملول وبحضور السيد عبد العزيز الادريسي ، رئيس الدائرة الحضرية لايت ملول.

- العدد القانوني للأعضاء الذين يتكون منهم المجلس: ثلاثة وأربعون (43) عضوا.
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم: أربعون (40) عضوا.
- عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم (بشكل مؤقت لعدم ورود الحكم النهائي): (03) ثلاثة وهم السادة:
 - 1. الحسين العسري رئيس مجلس الجماعة (المراسلة العاملية رقم 286 بتاريخ 20 يناير 2020)
 - 2. احمد النجيري النائب الثالث للرئيس (المراسلة العاملية رقم 287 بتاريخ 20 يناير 2020)
 - 3. الحسين العوامي عضو المجلس (المراسلة العاملية رقم 286 بتاريخ 20 يناير 2020)
- عدد الأعضاء الحاضرين: ستة وعشرون (26) عضوا، وهم السيدات والسادة:

1. محمد بكار النائب الأول للرئيس
2. محمد ايتن عدي النائب الثاني للرئيس
3. نعيمة الفرج النائب الرابع للرئيس
4. عبد الله اورغي النائب الخامس للرئيس
5. جميلة مصدق النائب السادس للرئيس
6. عبد العالى ازنكضى النائب السابع للرئيس
7. الحسين حريش كاتب المجلس
8. الحسين الغريب عضو المجلس
9. حماد امزال عضو المجلس
10. الحسن زكورا عضو المجلس
11. مولاي كمال الوزانى عضو المجلس
12. هشام بيروك عضو المجلس

عضو المجلس	محمد لعبوبي .13
عضو المجلس	الحبيب تفت .14
عضو المجلس	مصطفى بومهاوت .15
عضو المجلس	الحسن الحسني .16
عضو المجلس	الحسين جلاوي .17
عضو المجلس	محمد كوريزم .18
عضو المجلس	الحسين ايت اوحبيب .19
عضو المجلس	محمد الفرمن .20
عضو المجلس	عبد الله اجباري .21
عضو المجلس	الحسن جعوفي .22
عضو المجلس	الوافي لعميمي .23
عضو المجلس	جامع ايت بابا .24
عضو المجلس	عادل المرابط .25
عضو المجلس	عائشة امغار .26

• عدد الأعضاء المغيبين بعذر: احدى عشرة (11) أعضاء، وهم السادة:

نائب الثامن للرئيس	لطيفة ارفاك .1
نائب كاتب المجلس	أسماء شرفان .2
عضو المجلس	محمد الصديق .3
عضو المجلس	إبراهيم جنخار .4
عضو المجلس	لحسن جاود .5
عضو المجلس	ابراهيم الدباغ .6
عضو المجلس	محمد همام .7
عضو المجلس	الحسين اعراب .8
عضو المجلس	محمد ازفاضن .9
عضو المجلس	السعيدة بخوش .10
عضو المجلس	الناجم يومارازن .11

• عدد الأعضاء المغيبين بدون عذر: ثلاثة (03) أعضاء، وهم السادة:

عضو المجلس	محمد سومار .1
عضو المجلس	خالد بوحدو .2
عضو المجلس	سعيد موشان .3

• ملاحظة: بخصوص العضو الحسين اعراب سجل حضوره وغادر بعدها القاعة.

• كما حضر الاجتماع بصفة استشارية السيدات والسادة:

1. محمد سولي: مدير المصالح
2. لحسن ايت العكيد: الكاتب الخاص لرئيس المجلس
3. عبد الله هياض :
4. محمد المنصوري: ممثل الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات اكادير
5. محمد ايت العرج: ممثل الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات اكادير

6. مصطفى الدربيوش: ممثل مندوبيه وزارة الصحة انزكان
 7. فاطمة أزغيف: المكلف بكتابة المجلس
 8. احمد شطاط: عن كتابة المجلس
 9. عزيزة معلوي: رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والمتلكات.
 10. عبد العزيز بوضوين: مكلف بمكتب الاعلام والتواصل
 11. نجيب البرنصي: رئيس مكتب الحركة والصيانة.
 12. محمد ايت البهاطي: رئيس مصلحة التنشيط الثقافي والرياضي والاجتماعي.

افتتح السيد محمد بكار النائب الأول لرئيس المجلس الجماعي لأيت ملول باعتباره رئيس المجلس بالنيابة،

الاجتماع بالكلمة التالية:

باسم الله الرحمن الرحيم، و الصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس الدائرة الحضرية لأيت ملول

السيدات و النساء الأعضاء

السادة ممثلي المصالح الخارجية

السادة أطرو موظفو الجماعة

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

- نظرا للظرفية الاستثنائية لبلادنا حاليا حيث تم تمديد حالة الطوارئ الصحية لمواجهة تفشي فيروس كورونا لشهر إضافي بمرسوم رقم 2.20.456 الصادر في 17 من ذي القعدة 1441 هـ (09 يوليو 2020) :
- وتطبيقاً للمادة 48 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم 113.14 :
- وتبينا للمراسلة العاملية عدد 3246 بتاريخ 08 يوليو 2020 ، ادعوكم الى التصويت بالموافقة على ان تكون هذه الجلسة غير مفتوحة للعموم، احتراما للتدابير الاحترازية الواجب اتخاذها.

التصويت

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

■ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: احدى عشرة (11) عضو.

- | | | |
|-----------------------|-----------------|-----------------|
| 1. محمد بكار | 2. الحسين حرish | 3. محمد ايت عدي |
| 5. جامع ايت بابا | 4. الحبيب تبغت | 6. عائشة امغار |
| 10. عبدالله اورغي | 9. نعيمة الفرج | 7. جميلة مصدق |
| 11. الحسين ايت اوحبيب | | |

■ عدد الأصوات المعتبر عنها: عشرة (10) صوتا.

■ عدد الأعضاء الموقفين: عشرة (10) اعضاء وهم السيدات والسادة :

- | | | |
|-------------------|-----------------|-----------------|
| 1. محمد بكار | 2. الحسين حرish | 3. محمد ايت عدي |
| 5. جامع ايت بابا | 4. الحبيب تبغت | 6. عائشة امغار |
| 10. عبدالله اورغي | 9. نعيمة الفرج | 7. جميلة مصدق |

■ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا احد.

■ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (01) وهو السيد : الحسين ايت اوحبيب.

وافق مجلس جماعة ايت ملول بالأغلبية المطلقة لأعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة من الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ (الموافق ل 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الجي مبارك او عمر ايت ملول، على ان تكون الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم احتراما للتدابير الوقائية ضد تفشي فيروس كوفيد 19 في إطار حالة الطوارئ الصحية لبلادنا.

3089

وبعد؛ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليوز 2015م) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. أتشرف يومه الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ الموافق لـ (14 يوليوز 2020م) بعقد أشغال الجلسة الثالثة للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020، شاكرا لكم تلبية الدعوة.

وكما تمت الإشارة سابقا بالجلسة الافتتاحية لهذه الدورة، فقد تم وفقاً لمقتضيات المادة 39 من القانون التنظيمي رقم 113.14 ، إدراج ثلات نقاط بمقتضى مراسلة عاملية عدد 2993 بتاريخ 29 يونيو 2020 والمسجلة بمكتب الضبط للجماعة تحت عدد 3543 بتاريخ 29 يونيو 2020 بجدول أعمال هذه الدورة، لتكون نقط جدول أعمال هذه الجلسة كالتالي :

الجلسة	جدول الأعمال	التاريخ والساعة
الجلسة الثالثة	7. الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب و التطهير السائل داخل السوق البلدي لایت ملول بين جماعة ايت ملول و الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير.	يوم الثلاثاء 14 يوليوز 2020 على الساعة الرابعة (16:00) مساء
	8. الدراسة والتصويت على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة ضم المجال الغابوي المزار إلى تراب جماعة ايت ملول وفتح واجهة بحرية.	
	9. الدراسة والتصويت على القرار الجماعي المتعلق بتنظيم بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة السيارات والشاحنات والعربات داخل النفوذ الترابي لمدينة ايت ملول.	
	10. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بشأن تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعمالة إنزكان أيت ملول، تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2641 بتاريخ 12 يونيو 2020.	
	11. الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي البلدي لایت ملول U.S.M.A.M.	
	12. الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي نصر سيدى ميمون قصبة المزار.	
	13. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي الاتحاد الرياضي البلدي فرع الكرة الحديدية.	
	14. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي شبيبة الشهداء للتنمية الرياضية لكرة القدم داخل القاعة.	
	15. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي لازرو لكرة القدم داخل القاعة.	

٢٠٩٥	<p>16. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية الصفوة للريكي.</p> <p>17. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي السوسي للصم بait ملول لكرة القدم داخل القاعة</p> <p>18. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية فرق الأحياء بait ملول.</p> <p>19. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة لتأهيل المنطقة الصناعية Ait M'loul.</p> <p>20. الدراسة والتصويت على تعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي وعلى الثمن المحدد من طرف لجنة الخبرة والتقويم للمشروع المخصص لإحداث منتزه بجي تمرسيط جماعة Ait M'loul.</p> <p>21. الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المتعلقة بتعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي سيحتضن مشروع المنتزه الحضري بجي تمرسيط Ait M'loul، (تابعوا للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).</p> <p>22. الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات لاقتناء العقار الغابوي المخصص للطريق الدائري بجي ازو Ait M'loul. (تابعوا للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).</p> <p>23. الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المالية لتعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي المخصص بمشروع الطريق الدائري بجي ازو Ait M'loul. (تابعوا للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).</p>
------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

ونظراً لحضور ممثلي المصالح الخارجية للجتماع فقد تم إعادة ترتيب جدول أعمال الدورة كما هو مبين أدناه:

- بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛ وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:
- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة عشر (15) عضواً.
 - عدد الأصوات المعتبر عنها: خمسة عشر (15) صوتاً.
 - عدد الأعضاء الموفقين: خمسة عشر (15) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش
5. جامع Ait Babaa	3. محمد Ait Oudhi
6. عائشة امغار	8. الحسن جعوقي
10. الحسين Ait Owhibib	9. الوافي لميامي
11. الحسين جلاوي	12. جميلة المصدق
15. حماد امزال	13. عبدالله اورغي

 - عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.
 - عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

وافق مجلس جماعة Ait M'loul بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم من الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ (الموافق لـ 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر Ait M'loul، على إعادة ترتيب نقاط ذات الصلة بالمصالح الخارجية بجدول أعمال الجلسة الثالثة لإعطاء السبق لحضور ممثلي هذه المصالح ، ليصبح جدول أعمال التالي:

الجلسة	التاريخ والساعة	جدول الأعمال
		8. الدراسة والتصويت على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة ضم المجال الغابوي المزار

3091

يوم الثلاثاء 14
يوليوز 2020 على
الساعة الرابعة
(16:00) مساء

الجلسة
الثالثة

7. الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل داخل السوق البلدي لait ملول بين جماعة ايت ملول و الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات ياكادير.
8. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بشأن تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعمالة إنزكان ايت ملول، تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2641 بتاريخ 12 يونيو 2020.
9. الدراسة والتصويت على القرار الجماعي المتعلق بتنظيم بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة السيارات والشاحنات والعربات داخل النفوذ الترابي لمدينة ايت ملول.
10. الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي البلدي لait ملول U.S.M.A.M.
11. الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي نصر سيدى ميمون قصبة المزار.
12. الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي الاتحاد الرياضي البلدي فرع الكرة الحديدية.
13. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي شبيبة الشهداء للتنمية الرياضية لكرة القدم داخل القاعة.
14. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي لازرو لكرة القدم داخل القاعة.
15. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي لازرو لكرة لريكي.
16. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية الصفوة لريكي.
17. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي السوسي للصم بait ملول لكرة القدم داخل القاعة
18. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية فرق الأحياء بait ملول.
19. الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة لتأهيل المنطقة الصناعية ايت ملول.
20. الدراسة و التصويت على تعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي وعلى الثمن المحدد من طرف لجنة الخبرة والتقويم للمشروع المخصص لإحداث منتزه بجي تمرسيط جماعة ايت ملول.
21. الدراسة و التصويت على برمجة الاعتمادات المتعلقة بتعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي سيحتضن مشروع المنتزه الحضري بجي تمرسيط ايت ملول، (تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).
22. الدراسة و التصويت على برمجة الاعتمادات لاقتناء العقار الغابوي المخصص للطريق الدائري بـ ايت ملول. (تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).

3092

23. الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المالية لتعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي المخصص بمشروع الطريق الدائري حي ازرو ايت ملول. (تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).

وانقض الاجتماع على الساعة التاسعة وخمسة وأربعين (21:45) مساء من نفس اليوم.

رئيس المجلس

كاتب المجلس

محمد بكار (نائب الأول لرئيس المجلس)

Mohamed BKA
نائب الأول لرئيس المجلس
1st Vice President of the
جعفر ايت ملول
Community of Ait Melloul



الحسين حريش

الحسين حريش
جامعة إيت ملول
Community of Ait Melloul

الدراسة والتصويت على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة ضم المجال الغابوي المزار

إلى تراب جماعة ايت ملول وفتح واجهة بحرية.

العرض:

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: فكما تعلمون فإننا ناقشنا هذا الموضوع بشكل كبير خلال الدورة الماضية. وألآن سأعطي الفرصة مجدداً للسادة الأعضاء وإذا كانت لهم إضافة أو مقتراحات جديدة في الموضوع. فالمكان موضوع الملتمس هو غابة المزار، والأرض من الناحية الجغرافية تابعة للمزار. كما أن سكان المزار لديهم ممتلكات في إطار الاستغلال بتلك المنطقة الغابوية وبالتالي فنحن نريد أن تكون هذه الغابة تابعة للمزار. وليس لجماعة أخرى. وبالتالي فنحن نريد أن نترافق حول هذا الموضوع حتى تكون الأرض التي تربى ونشأ فيها سكان المزار والذين لهم علاقة ترابية مع هذه الغابة. وفي السابق كان هذا الفصل معقولاً. أي فصل غابة المزار عن جماعة ايت ملول، ذلك أن جانب غابوي تم إلحاقه ب المجالس ترابية قروية بدعوى أن جماعة ايت ملول أصبحت مجالاً حضرياً. وألآن فجماعة القليعة لن تعد جماعة قروية. وبالتالي من المفروض مادام ذلك الشرط كان هو السبب في تحويل هذه الغابة الأرض إلى القليعة أصبحت الآن جماعة حضرية. وبما أن هذا الشرط لم يعد موجوداً أصبح من الضروري إعادة هذه الغابة إلى مكانها الأصلي / الطبيعي التي هي جماعة ايت ملول وقبل أن افتح لائحة المدخلات وأرجو باسمي السادة أعضاء المجلس بالسيد عبد الله اهياض ممثل المياه والغابات في إطار أشغال هذه الجلسة.

المناقشة:

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، السيد رئيس دائرة الحضرية، السادة المستشارين، السادة ممثلي المصالح الخارجية، إخواني الموظفين.

أولاً أشكر المكتب على إدراج هذه النقطة في جدول الأعمال لما لها من أهمية قصوى. أولاً في رد الاعتبار لمدينة ايت ملول وجماعة ايت ملول ومجلس ايت ملول.

ثانياً في إرجاع هذا الفضاء الطبيعي الذي كان يعتبره لازال الامتداد الطبيعي لجماعة ايت ملول. غابة المزار تعتبر تاريخياً امتداداً للأراضي دوار المزار وقصبة الطاهر وهي توهمو. وهذا يمكن جماعة ايت ملول من التوفير على فضاء ترفيهي الممتد على مسافة كبيرة. كما أن إرجاع هذا الفضاء سيعيد ذلك الارتباط القائم بين ساكنة المزار وقصبة الطاهر وتوهمو مع تلك الغابة التي تعتبر متنفساً لأولئك السكان. وخير دليل على ذلك هو أن المتوجول بهذه الغابة خلال نهاية عطلة الأسبوع (يومي السبت والأحد) سيجد بان ساكنة المزار تخرج للتربية والتزه بهذه الغابة / الفضاء الشاسع.

لهذه الاعتبارات كان من الضروري رفع ملتمس لإرجاع هذا الفضاء الطبيعي والوصول إلى منفذ بحري بفتح واجهة بحرية على مستوى المجال الترابي لجماعة ايت ملول. إذن رغم أن مراحل هذا الملف عرفت رفع مجموعة من الملتمسات في هذا الإطار. لابد لنا مجدداً أن نسير في هذا التوجه المتمثل في رفع هذا الملتمس لإرجاع هذا الأرض الطبيعية أو لهذا المتنفس / الفضاء للمجال الترابي لجماعة ايت ملول للاعتبارات التي ذكرتها. وشكراً السيد الرئيس.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، السيد رئيس المنطقة الحضرية، إخواني الحاضرين، الإخوة ممثلي المياه والغابات وممثلي الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات.

بدوري أسيء في نفس السياق الذي سار فيه الأخ جامع ايت بابا، واقتصر أرفاق جميع الملتمسات السابقة مع هذا الملتمس الذي نقترح إرساله إلى مصالح وزارة الداخلية دعماً لهذا الملف، وتأكيداً بأن جماعة ايت ملول تدافع عن هذا الحق منذ

سنة 1993 حتى الآن، وابرز توضيحاً أن بعض المبررات التي بني عليها ذلك الإجراء خلال سنة 1992 المتمثل في كون جماعة ايت ملول أصبحت جماعة حضرية وأن المجال الغابوي يجب أن يكون تابعاً للمجالات القروية لم يعد قائماً الآن بحسب أن كلاً من جماعة ايت ملول وجماعة القليعة أصبحتا جماعتين حضرتين. وبالتالي لابد من إرجاع هذه الأموال إلى أهلها. علماً أن منطقة المزار وقصبة تاريجيا هما الأصل في ايت ملول إضافة إلى منطقة ازرو، وبالتالي وجوب رد الاعتبار لهذا المكان الذي نحن في أمس الحاجة إليه على جميع المستويات، سواء على مستوى المنتزه الوطني الذي سيعطى اشعاعاً لمدينة ايت ملول إضافة إلى المنطقة البحيرية والغابة وما يزخران به هذين الموضعين الطبيعيين من مؤهلات.

فانا اطلب إذا كانت هناك إمكانية البحث عن الملتمسات السابقة وإرفاقها مع هذا الملتمس لتأكد تشبيثنا طيلة هذه المدة الزمنية إلى سنة 1993 - أي منذ التقسيم الإداري لسنة 1992- حتى الآن وفتح وجهة بحرية كما كان عليه الأمر في السابق. مع القيام بمراجعات في مستوى عال على مستوى وزارة الداخلية لأنها هي التي تقوم بالتقسيم الإداري. أما مصالح المياه والغابات فأظن أنها لن تخيل علينا بموافقتها بخصوص هذا الموضوع.

السيد الحسن جعوفي، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية، السيدات والسادة أعضاء المجلس، السادة الموظفين، السادة ممثلي المصالح الخارجية.

إن الدراسة والتوصيات على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة ضم المجال الغابوي إلى تراب جماعة ايت ملول هو حق مشروع كما قال السيد الوافي لعميقي. فهو مطالبة بإرجاع حق إلى أهله. فهذه الغابة تدخل ضمن منطقة المزار وذلك يعني أنها تدخل في نطاق النفوذ الترابي بجماعة ايت ملول، وسأشر إلى مسالتين أساسيتين وهما:

1- في انتظار الموافقة على هذا الملتمس أريد أن اطرح سؤالاً على ممثل المياه والغابات هو كالتالي: بما أن غابة المزار تعتبر منفساً طبيعياً وتوفّر فيها يلح إليها ساكنة مدينة ايت ملول. - وليس سكان المزار فقط - وبمارسون فيها أنشطة رياضية إضافية إلى الترفيه والتزه، فلماذا لا تقوم مصالح المياه والغابات ببعض التجهيزات بتلك الغابة، تجهيزات رياضية، كراسٍ ، أماكن الترفيه، حاويات الأزبال، ومركز الاستقبال نظراً لكون المنطقة تابعة للمياه والغابات ولا يمكن لجماعة ايت ملول التدخل فيها في هذا الإطار.

2- سبق لجماعة ايت ملول أن وقعت مجموعة من الملتمسات بخصوص هذا الموضوع، فما مآل هذه الملتمسات؟ علماً أن الرفض وقتها كان مبنياً على كون جماعة ايت ملول حضرية وأن المجال الغابوي لابد أن يكون منتمياً للمجال القروي. وألآن لابد من الترافع على هذا المطلب بشكل قوي والتجند إليه لإعادة هذا المجال الطبيعي إلى مكانه الأصلي خاصة وأن المبرر المعتمد في السابق لم يعد موجوداً. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته وشكراً.

السيد عبد الله اورغي، عضو المجلس: شكرنا السيد رئيس المجلس، السيد رئيس الدائرة الحضرية، السادة أعضاء، السادة الموظفين، السادة ممثلي المصالح الخارجية.

بالنسبة إلى هذه النقطة فقد أرسلت بشأنها مجموعة من الطلبات والملتمسات من طرف المجالس السابقة، لكن للأسف الشديد فمنذ التقسيم الإداري الأخير حرمت جماعة ايت ملول من منطقة حيوية تنسب إليها وتابعة لها. فغابة المزار - كما تسمى - لابد من ذكر المزار لذكر مرجعيتها بأنها تنتمي إلى المزار. وثانياً، وهذه الغابة تعتبر أقرب منطقة إلى مدينة ايت ملول. ولا أحد حالياً يستفيد من تلك الغابة سوى سكان المزار وسكان مدينة ايت ملول. لأنها تبعد كل البعد على الجماعة التابعة لها حالياً. ولذلك فإن سكان المزار وقصبة الطاهر وسيدي ميمون هم المستفيدون رقم واحد من تلك الغابة. هذه الأخيرة تعتبر بمثابة منفس للمدينة جنوباً. ولا يجب أن ننسى بأن هناك منطقة كانت مخصصة للتخييم

بالواجهة البحرية تمتد على مساحة 05 كلم تقريباً. وأنا شخصياً خيمت بتلك المنطقة على البحر لمدة 10 أيام في وقت من الأوقات، وكنا نمر عبر المزار على طريق مليء بالأحجار تم وضعه إبان فترة الاستعمار وكان يؤدي حتى البحر. - إذ كان الهدف من وضع تلك الأحجار في تلك الحقبة التاريخية هوربط مدينة ايت ملول بالبحر. وبإمكان مثل المياه والغابات إعطاؤنا شروحات وتوضيحات في هذا الإطار. إذن فهذه الغابة يجب ربطها بالتنمية، ولا يجب أن تبقى كذلك. والجماعة التابعة لها حالياً هذه الغابة هي بعيدة منها جغرافياً. وبالتالي لم يستفد هذا الفضاء من التنمية. وبالمناسبة فلا يجب أن ننسى أن لدينا مسألتين تاريخيتين بهذه الغابة وهما:

- زاوية سدي صالح ، التي تمثل الذاكرة لجماعة ايت ملول.

- مقبرة المزار، رغم كونها تابعة للمزار إلا أنها تتواجد حالياً بالنفوذ الترابي لجماعة القليعة، علماً أنه إلى حدود الساعة فالناس يقومون بالدفن بهذه المقبرة.

أما على مستوى التنمية، فإذاً كنا نريد أن نقوم بشيء على هذا المستوى بتنسيق مع المياه والغابات والسلطة الإقليمية حفاظاً عليها تراثياً وبيئياً. فإن ذلك مسألة صعبة نظراً للعديد من الإجراءات القانونية المعقدة التي تحول دون ذلك. إذن نحن نتوفر على دلائل ومبررات وتواجد تجعلنا ندافع بقوة على هذا الملتزم نسأل الله أن ييسر فيه خلال هذه الفترة الانتدابية. هذا العمل الذي يجب أن نقوم به يجب أن يكون مبنياً على قراءة الملتزمات السابقة باستدراك الخل والنقص فيها - إن وجدت - وتطعيم هذا الملتزم بمبررات ومتطلبات أخرى يكون على رأسها عامل المجال القروي الذي لم يعد موجوداً و الذي لا يسمح بترك الأمور على حالها و حرمان مدينة ايت ملول من هذا الفضاء البيئي التابع لها جغرافياً وتاريخياً و تنموياً كما يجب علينا الترافق حول هذا المطلب بشكل جدي و مستمر. وشكراً و السلام عليكم و رحمة الله تعالى و بركاته.

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: شكرًا السيد الرئيس المحترم، السيد البasha، السيدات والسادة أعضاء المجلس، السادة ممثلو المصالح الخارجية. السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في الحقيقة ليست لدي إضافة كثيرة على ما قاله السادة الإخوة الأعضاء في هذا الموضوع، لكن فقط أريد أن أذكر أن الأمر يتعلق بملتمس موجه لوزارة الداخلية وليس لإدارة المياه والغابات، على اعتبار أن وزارة الداخلية هي المؤولة عن التقسيم الإداري. وهو ملتزم جاء بناء على مذكرات المجتمع المدني بالمزار التي أشرف عليها السيد عبد العالى ازنكض. هذه المذكرات وجهت إلى رئاسة الحكومة وإلى وزارة الداخلية وهي قيد الدراسة. تبقى في هذا الإطار إضافة المجلس الجماعي لait ملول باعتباره ممثل الساكنة لتعزيز هذا المطلب الذي بذل فيه وقطع فيه المجتمع المدني اشواطاً مهمة على كل حال بما إن جواب الحكومة كان هو أحدثت لجنة لدراسة الموضوع. ونفس الأمر بالنسبة لوزارة الداخلية. نتمنى فقط دعم هذا المطلب من طرف المجلس الجماعي وهو ملتزم جاء في وقته لانه تزامن مع الوقت الذي سيتم فيه الانشغال - حالياً - على التقسيم الإداري.

أما بالنسبة للمياه والغابات، فالمياه والغابات ستبقى مكانها سواء كانت هذه الغابة تابعة لait ملول أو للقليعة، يبقى فقط ان المحافظة على الغابة وتنميتها بالنسبة لجماعة ايت ملول تتطلب أن تكون تابعة لنفوذها. ونحن ندعم و نؤكد هذا الملتزم و نتمنى ان يحضر بدعم و مساندة السلطة المحلية والإقليمية لعدة اعتبارات منها: التوافق مع رغبات وطموحات الساكنة، اسباب امني، تاريخية، جغرافية و لعدة اسباب اخرى، فغابة المزار ستكون من الناحية الأمنية اذا كانت تابعة لنفوذ الترابي لجماعة ايت ملول أكثر من جماعة القليعة.

وبدورى أضم صوتي إلى صوت أعضاء المجلس في تبني هذا الملتزم والدفاع عنه. وشكراً السيد الرئيس.

٣٥٩٦

ففيما يخص هذه النقطة الواردة بجدول أعمال دورة مجلس جماعة ايت ملول، فبالنسبة للنيل لإدارة المياه و الغابات وليس لدينا اي مانع في هذا الشأن خاصة وأن التقسيم الإداري ليس من اختصاص إدارة المياه و الغابات. وأريد أن أوضح خطأ ورد حول تسمية هذه الغابة، فهذه الغابة تسمى : "غابة تلال اكادير، الضفة اليسرى لواد سوس" وليس غابة المزار، وهذه التسمية قائمة منذ الاحتلال. وهذه الغابة تتشكل من أشجار الكاليتوس وكثبان رملية بداخلها محمية للقنص. يحدها شمالاً واد سوس، ومن الناحية الغربية المحيط الأطلسي، ومن جهة الشرق غابة تلال اكادير، أما من ناحية الجنوب ، المنتزه الوطني سوس ماسة.

إذن لإدارة المياه و الغابات لا ترى أي مانع حول مطلب جماعة ايت ملول، فكيفما كان الحال فان المنطقة ستبقى غابة سواء كانت تابعة لجماعة ايت ملول أو جماعة القليعة.

اما حول المقترنات التي تقدم بها بعض السادة الأعضاء حول تنمية هذه الغابة و إقامة التجهيزات، فحتى تكون هذه الغابة تابعة للنفوذ الترابي لجماعة ايت ملول، وقتها ستكون إدارة المياه و الغابات رهن إشارتكم للقيام بجميع المبادرات في هذا الصدد، لعقد اتفاقيات وما إلى ذلك. وشكراً سيد الرئيس.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: شكرنا للسيد محمد اهياض ممثل المديرية الإقليمية للمياه و الغابات. في الحقيقة لا أحد هنا يمكنه ان يسير في اتجاه اخر غير المطالبة بضم هذه الغابة إلى المجال الترابي بجماعة ايت ملول، ذلك انه من الناحية الجغرافية والاجتماعية والتاريخية والبيئية ولا من الارتباط الوجданى، فكل هذه المعطيات هي دليل واضح يدل على ان هذه الغابة هي مجال ينتمي إلى المجال الترابي لجماعة ايت ملول. ناهيك عن المجال الامنى، فالتدخل على هذا المستوى من القليعة مسألة صعبة و اذا تمت فلا يمكن ان تكون في الوقت المناسب. بينما اذا كانت تابعة لجماعة ايت ملول، فالتدخل الامنى سيكون سهلاً وفي الوقت المناسب نظراً لعامل القرب. وافتح المجال لباب التعمقيات.

التعقيبات:

السيد عبد العالى ازنكض، النائب السابع لرئيس المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية، السادة اعضاء المجلس، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بالنسبة لهذا الملتزم فلابد ان يلزمته ترافع قوي من طرف مجلس جماعة ايت ملول، و يجب اشراك السادة النواب البرلانيين و ان يحضى هذا الملف بدعمهم و مساندتهم. باعتبار هذا الملتزم مطلب مشروع و اساسي و هام. و يجب تحقيقه باية وسيلة. فهيئات المجتمع المدني قامت بدورها في هذا المجال، وأرسلت ملتزمات و عرائض عديدة منذ 2014 حتى الآن إلى جميع الجهات المختصة. رئاسة الحكومة، وزارة الداخلية وإلى ولاية اكادير و عامل عمالة انزكان ايت ملول. ويجب القيام بمتابعة هذا المطلب باعتباره مطلباً وجهما و حقاً من حقوق ساكنة المزار خصوصاً و ان المبرر الذي تم اعتماده خلال سنة 1992 أثناء فصل غابة المزار عن جماعة ايت ملول لم يعد مطروحاً الآن. ويجب التأكيد عليه في هذا الملتزم إضافة إلى المبررات السابقة و منها:

- مشكل الدفن بمقبرة المزار، هذه المقبرة تتواجد بال المجال الترابي لجماعة القليعة، إلا أن التراخيص تصدرها جماعة ايت ملول إضافة إلى الصيانة والحراسة. و السلطات المحلية للقليعة ترقى على هذه العمليات. وهذا تناقض.
- صرف جماعة الملاليين على الطريق الدائري مع العلم انه يعتبرواجهة لجماعة القليعة وهذا لا يعقل.
- تواجد معالم تاريخية بتلك المنطقة منها زاوية سيدي صالح و مصالح أخرى و منازل و بيوت اختفت بسبب زحف الرمال.
- حقول، ضيعات المستغلين القاطنين بالمزار.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: سنجاول أن ندخل و نضمن هذه المطالب و الترافعات و العرائض ونضيفها إلى الأخرى التاريخية، الجغرافية والبيئية والوجودانية وكذا الأمنية في ملتمس واحد.

٣٥٩٧

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية لait ملول، السادة أعضاء المجلس، الحضور الكريم.

حقيقة دائمًا يتم رفع ملتمس للمياه و الغابات لضم غابة المزار إلى المجال الترابي لait ملول. فقد تم رفعه في المجلس السابق، وسي يتم رفعه الآن. فالتقسيم الترابي لسنة 1992 كان غير منصف لجماعة ايت ملول و كان مفاجأة لجماعة ايت ملول. فجماعة القليعة تتسائل كيف يمكن أن تكون غابة المزار متواجدة بait ملول و تم ضمها إلى القليعة. و سكان المزار يتساءلون كيف تم جعل هذه الغابة - التي هي غابتهم - تكون تابعة للقليعة. وبالتالي لا يجب الاكتفاء على رفع الملتمس، بل يجب أن يكون هناك ترافق حقيقي و تدخلات رفيعة المستوى، لا ان نعتمد على رفع ملتمس و ننتظر. لأن الغابة حق من حقوق ساكنة مدينة ايت ملول و هي التي لها الحق في القيام بعقد اتفاقيات حول مشاريع التنمية بهذه الغابة. و شكرًا .

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: نمر ان شاء الله للتصويت على هذه النقطة المتعلقة بالدراسة و التصويت على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة ضم المجال الغابوي المزار إلى تراب جماعة ايت ملول و فتح واجهة بحيرة .

المتعلق بـ: الدراسة والتصويت على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة ضم المجال الغابوي المزار

3098

إلى تراب جماعة ايت ملول وفتح واجهة بحرية.

إن مجلس جماعة ايت ملول في إطار جلسته الثالثة المغلقة للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثامنة المتعلقة الدراسة والتصويت على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة ضم المجال الغابوي المزار إلى تراب جماعة ايت ملول وفتح واجهة بحرية؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وبحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: عشرون (20) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبرها: عشرون (20) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموافقين: عشرون (20) عضواً وهم السيدات والسادة :

- | | | | | |
|------------------|--------------------|------------------|----------------------|-----------------------|
| 1. محمد بكار | 2. الحسين حريش | 3. محمد ايت عدي | 4. الحبيب تبعت | 5. جامع ايت بابا |
| 6. عائشة امعار | 7. الوافي العميمي | 8. الحسن جعوفي | 9. الحسين ايت اوجبيب | 10. محمد الفرس |
| 11. الحسين جلاوي | 12. جميلة المصدق | 13. نعيمة الفرج | 14. عبد الله اورغبي | 15. عبد العالي ازنكصن |
| 16. محمد لعبوي | 17. عبدالله اجباري | 18. عادل المرابط | 19. الحسين الغريب | 20. محمد كوريزيم |

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ (الموافق ل 14 يوليو 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر ايت ملول، على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة ضم المجال الغابوي المزار إلى تراب جماعة ايت ملول وفتح واجهة بحرية.

رئيس المجلس

كاتب المجلس

محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)

President
of the
Assembly
of Aït Melloul
1^{er} Vice President
of the
Assembly
of Aït Melloul



الحسين حريش

حسين حريش
حسين حريش
حسين حريش
حسين حريش
حسين حريش

3099
الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب و التطهير السائل داخل السوق البلدي لآيت ملول بين جماعة آيت ملول والوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير.

(الاتفاقية السابقة التي منحت للاعضاء بدون التعديلات في إطار الوثائق ذات الصلة بالدورة)

المملكة المغربية
 وزارة الداخلية
 عمالة انزكان آيت ملول
 الجماعة الحضرية لأيت ملول

*-*_*_*

اتفاقية إطار للشراكة
 رقم : 2020 / -----

*_*_*_*_*

لصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب
 و التطهير السائل
 داخل السوق البلدي لآيت ملول

بين
 الجماعة الحضرية لأيت ملول
 و
 الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير

اتفاقية شراكة رقم : 2020/

بين الجماعة الحضرية لأيت ملول والوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير
 لصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب و التطهير السائل داخل السوق البلدي لآيت ملول

*_*_*_*_*

- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436هـ (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون رقم 3100 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الاول 1439 (27 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية .
- بناءا على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1508.05 بتاريخ : 29 يوليو 2005م المتعلق بتفويض السلطة الى السادة ولادة الجهات.
- تبعا للطلب الذي تقدمت به الجماعة الحضرية لait ملول لضمان حسن تدبير الموارد وتصريف المياه المستعملة والشتوية داخل السوق البلدي لait ملول
- بناءا على مداولات المجلس البلدي لأيت ملول في اطار دورته الاستثنائية لشهر يوليو 2020

بين الاطراف المتعاقدة :

- الجماعة الترابية لأيت ملول
- الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات لاكادير.

وقع الاتفاق والتراضي على ما يلي :

الفصل الأول : موضوع اتفاقية شراكة

تهدف هذه الاتفاقية الى تحديد علاقة الشراكة بين الطرفين المتعاقدين المشار اليهما أعلاه ، والرامية الى :

- تنظيم اطار تدخل المتعاقدين من أجل صيانة وتدبير شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل داخل السوق البلدي والكائن بالحي الصناعي لأيت ملول.

الفصل الثاني : (أهداف الاتفاقية)

تهدف هذه الاتفاقية الى :

- 1- تزويد محلات السوق بالماء الصالح للشرب حسب الطلب وذلك عبر وضع عدادات فردية تابعة للعداد العام وذلك بعد انجاز أشغال الربط من طرف مصالح الجماعة المحلية.
- 2- التدبير المعقلى للماء الصالح للشرب كمادة حيوية والحفاظ عليها.
- 3- تصريف المياه المستعملة داخل السوق
- 4- التدخل من أجل اصلاح شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل كلما دعت الضرورة

الفصل الثالث : (مهام والتزامات الاطراف المتعاقدة)

يلتزم كل طرف في هذه الاتفاقية بتنفيذ المهام الموكولة اليه كما يلي :

1- مهام والتزامات المستقلة المتعددة الخدمات الوكالة:

تلتزم الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات ب :

- 1-1: تزويد كل محل داخل السوق بوضع عداد فردي حسب الطلب ، وذلك بعد انجاز أشغال الربط بالماء الصالح للشرب والتطهير السائل من طرف الجماعة الحضرية ، ويؤدي المشترك مصاريف الاشتراك والاستهلاك.
- 1-2: اصلاح التسريرات داخل شبكة الماء الصالح للشرب داخل السوق بعد ابلاغ مصالح الوكالة في الوقت المناسب بعد توفير امكانية التدخل وخاصة خارج أوقات اشتغال السوق (الليل ، يوم العطل)

٤- تنفيذ وفك اختناق شبكة التطهير بعد توفير امكانية التدخل وخاصة خارج أوقات اشتغال السوق (الليل ، يوم العطل ..) ولا تتحمل الوكالة مسؤولية الأضرار الناجمة عن هذه الاختناق.

٥- المصادقة على دراسات تأهيل وتمديد شبكة الماء والتطهير وتتبع الأشغال.

٢- مهام والتزامات الجماعة الحضرية لأيت ملول:

١- اعداد تصاميم الشبكة المتواجدة حاليا (PLANS DE RECOLLEMENT) الخاصة بشبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل بداخل السوق ووضعها رهن اشارة المصالح التقنية للوكالة .

٢- القيام بأشغال تأهيل شبكة الماء الصالح للشرب والتطهير السائل.

٣- القيام بأشغالربط الازمة للمحلات التجارية

٤- القيام بإنجاز الدراسات والأشغال المتعلقة بتمديد شبكة الماء الصالح للشرب والتطهير السائل .

٥- رصد الميزانية الضرورية لتطبيق بنود هذه الاتفاقية .

٦- أداء مصاريف استهلاك الماء الصالح للشرب وإتاحة الصرف الصحي الناتجة عن الفرق بين استهلاك العداد العام ومجموع استهلاك العدادات الفردية المتواجدة بداخل السوق الخاصة بالمشتركون .

٧- أداء مصاريف الفواتير الخاصة بتدخلات الوكالة طبقاً للفصل الرابع من هذه الاتفاقية .

الفصل الرابع: (أتعاب الوكالة)

١- تلتزم الجماعة بأداء مصاريف الأشغال التي تقوم بها الوكالة في إطار تدخلاتها بشبكة الماء الصالح للشرب ، وذلك طبقاً لملحق الأثمان في حدود مبلغ (125.000.00 درهماً) مائتان وخمسة وعشرون ألف درهم من الفصل 1.02.30.10.20/30 بميزانيتها سنوياً.

٢- تلتزم الجماعة بأداء مصاريف الأشغال التي تقوم بها الوكالة في إطار تدخلاتها بشبكة التطهير السائل في حدود مبلغ (125.000.00 درهماً) مائتان وخمسة وعشرون ألف درهم من الفصل 1.02.30.10.20/24 بميزانيتها سنوياً .

• وذلك بتحويل هذه المبالغ إلى الحساب البنكي المفتوح في اسم الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير المفتوح لدى الخزينة الجهوية بأكادير تحت رقم : 310010100112400171880169 .

• بالنسبة للمصادقة على الدراسات وتتابع اشغال تأهيل أو تمديد الشبكة التي تقوم بها الجماعة ، فإن هذه الأخيرة ستؤدي مبلغ 10% من قيمة الأشغال للوكالة .

الفصل الخامس: (مراجعة الأثمان)

تم مراجعة الأثمان الواردة بملحق الأثمان سنوياً بعد المصادقة عليها من طرف المتعاقدين .

الفصل السادس: (صلاحية ومدة الاتفاقية)

تصبح هذه الاتفاقية نهائية وقابلة للتنفيذ بعد إنجاز أشغال تأهيل شبكة الماء الصالح للشرب والتطهير السائل من طرف الجماعة الحضرية لأيت ملول ، وتوقيعها من طرف السيد المدير العام للوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير والسيد رئيس الجماعة الحضرية لأيت ملول والمصادقة عليها من طرف السلطات الوصية ، وتستمر العمل بهذه الاتفاقية لمدة ثلاث سنوات وتجدد تلقائياً لمدة تعادلها أن لم تلغ من طرف أحد الطرفين شهرين قبل انتهاء مدة العمل بها.

الفصل السابع: (المذاولات)

كل خلاف حول تطبيق بند من بنود هذه الاتفاقية يتم عرضه على أنظار السلطات الوصية.

3102

Convention de l'entretien des réseaux
Eau et Assainissement du marché SOUK SEBT AIT MELLOUL
Bordereau des prix- Détail estimatif

N°	Désignations des ouvrages	U	Q	P-U DH-HT	P-T DH-HT
A/REPARATION DES FUITS					
	Réparation de Fuites d'Eau y compris démolition terrassement, fourniture transport et pose de pièce de rechange, remise à l'état initial et toutes sujétions				
A-1	Sur branchement	U	30	450.00	13.500.00
A-2	Sur extension tuyau en polyéthylène	U	20	550.00	11.000.00
A-3	Sur conduite a, AC tous diamètre à l'intérieur du Souk	U	10	4.000.00	40.000.00
B/CURAGE DES RESEAUX ASSAINISSEMENT					
B-1	Curage manuel des ouvrages (RV.BE.RF...)	U	300	70.00	21.000.00
B-2	Curage mécanisé des canalisations tous diamètres confondus à l'intérieur du Souk	MI	400	75.00	30.000.00
B-3	Débouchage mécanisé des canalisations tous diamètres confondus à l'intérieur du Souk	FORAITF	20	700.00	14.000.00
C/REFECTION					
C-1	Réfection à l'Identique à l'état d'origine de chaussée y compris toutes sujétions				
	a)- Pour trottoir goudronné	M2	10	300.00	3.000.00
	b)- Pour chaussée goudronnée	M2	20	500.00	10.000.00
C-2	Réfection et revêtement de trottoir en béton y compris démolition, terrassement, remise à l'état Initial et toutes sujétions	M2	40	400.00	16.000.00
C-3	Réfection et revêtement de trottoir en carreaux de toute nature y compris démolition, terrassement, remise à l'état Initial et toutes sujétions	M2	40	250.00	10.000.00
C-4	Béton dosé à 300 kg	m 3	4.5	1.200.00	5.400.00
C-5	Béton dosé à 350 kg	m 3	10	1.500.00	15.000.00
TOTAL (DH-HORS TAXES)					188.900.00
T.V.A à 20%					37.780.00
PEINES ET SOINS 10%					18.890.00
T.V.A à 20%					3.778.00
TOTAL (DH-TTC)					249.348.00

Ces prix sont valables pour la première année et seront assujettis à la révision des prix à partir de la deuxième

السيد رئيس المجلس الجماعي لأيت ملول

السيد عامل عمالة انزكان أيت ملول

صادقة السيد والي جهة سوس ماسة

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس : بطبيعة الحال فهذا المرفق هو مرافق عمومي، فالذى يمكنه القيام بإجراءات التطهير السائل و الخدمات المرتبطة بالماء الصالح للشرب أو الجهة المخولة لها ذلك هي الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات. نحن لدينا اتفاقية، سنعرضها على أنظار المجلس للإدلاء بمقترناتهم علماً أم المسألة لهم فقط تجديد الاتفاقية على اعتبار وجود اتفاقية سابقة في هذا الإطار. وأعطي الكلمة للسيد نجيب البرينصي لإعطاء توضيحات حول هذه الاتفاقية.

نقطة نظام:

السيد الحسن جعوفي، عضو المجلس: للإخبار فقط سيدي الرئيس، فهذه النقطة لم يتم مناقشتها في إطار لجنة الشراكة والتعاون والعلم وال العلاقات العامة، بحكم أن هذه الاتفاقية غير جاهزة. لذلك ارتأت اللجنة إلى تأجيل التداول بشأنها إلى حين إعداد و توثيق الصيغة الثانية للاتفاقية. وشكرا.

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: إذن سنطبق القانون بخصوص هذه النقطة، فهل تم إحالة النقطة على هذه اللجنة أم لا ؟ ونظراً لكون النقطة تم إحالتها على اللجنة فالوضعية سليمة. كما أن القانون يمنح الحق للمجلس لمناقشة أو عدم مناقشة نقطة معينة دون أن يتم دراستها من طرف اللجنة في حالة عدم إحالتها على هذه الأخيرة. وما دامت هذه النقطة أحيلت على اللجنة فالمجلس يمكنه التداول فيها بطريقة عادلة.

السيد الحسن جعوفي، عضو المجلس: هذه النقطة قد أحيلت على اللجنة إلا أن les bordereaux des prix لم يكن موجوداً. فماذا ستناقش اللجنة؟ وعليه أوصت اللجنة بتأجيل البث في هذه النقطة.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: الآن في هذه الاتفاقية لن نناقش les bordereaux des prix بل سنناقشه المبدأ العام كالتدبر إلى غير ذلك. أما ما يخص التفاصيل فهذا ليس وقته. فمشروع الاتفاقية أحيل على لجنة الشراكة، لكن بعض التغييرات او التعديلات التي طرأت على ذلك المشروع فلم تعرض عليها. إذن هناك فرق بين كون الاتفاقية أحيلت على اللجنة وبين كونها لم تحل عليها، لكن يمكن الآن مناقشة تلك التعديلات المقترحة مؤخراً والتي لم تتضمن في هذا القرار. رفعاً للبس فإذا كانت الاتفاقية محالة على اللجنة تدارستها أم لم تدارسها لسبب من الأسباب فهذا شيء. وعدم إحالتها هذا شيء آخر، وبما أنها أحيلت ولم يتم تدارسها لسبب من الأسباب (لعدم وجود التعديلات) فهذا لا يعني أن لا تدارسها الآن. إذن سندرس الاتفاقية بالتعديلات التي طرأت عليها مؤخراً والتي تعرض في الصيغة الأولى للاتفاقية، وللمجلس واسع النظر في المصادقة على هذه التعديلات أو إلغاؤها أو اقتراح شيء آخر.

السيد الحسن جعوفي، عضو المجلس: فالاتفاقية تم إحالتها على اللجنة بصيغة معينة، ونأتي إلى المجلس لمناقشتها بصيغة أخرى. وهذا لا يهم هذه الاتفاقية بل مجموعة من الاتفاقيات. مبدئياً يجب أن تكون الأمور واضحة فاللجنة تضع مقترنات و توصيات بناء على الاتفاقية المعروضة عليها لمناقشتها - أي التوصيات في الدورة - لكن حين تعرض الاتفاقية خلال الدورة نجد أن بنودها أو بعضها منها عرفت تغييرات أو تعديلات فلماذا؟

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: إن اللجنة تصدر توصيات، هذه التوصيات تعرض على المكتب. والمكتب يقوم بتعديلات أخرى. ذلك أنه في إطار التكامل والتعاون، وبالتالي فإننا إذا أحلنا أمراً على اللجنة فإنه نهائى ومرتبط بها. بل بالعكس فالتعديلات المقترحة من طرف اللجنة يمكن للمكتب أن يناقشها ويمكن أن يضيف إليها أو ينقصها وعرض الصيغة النهائية على المجلس. فنحن نتحدث فقط من الناحية القانونية، هل تمت إحالتها على اللجنة أم لا؟ أما تدارسها وعدم قدارتها من طرف اللجنة فتلك مسألة أخرى. وأعطي الكلمة للسيد نجيب البرينصي لعرض مشروع الاتفاقية مع التعديلات الأخيرة التي طرأت عليها.

العرض:

السيد نجيب البرينصي رئيس مكتب الحركة والصيانة: بسم الله الرحمن الرحيم . شكرنا السيد الرئيس سأعرض على مسامع المجلس المؤقر مشروع تجديد اتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل داخل السوق البلدي لأيت ملول. بين جماعة أيت ملول والوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير. مع ملاحظة وهي أننا أشرنا إلى التعديلات باللون الأحمر تم إدخالها على الاتفاقية المصادق عليها خلال سنة 2014 وهي كالتالي:



مشروع اتفاقية شراكة رقم : / 2020.

بين جماعة أيت ملول والوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير

لصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير داخل سوق السيت لأركانة بأيت ملول

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85: الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليوز 2015 م) بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلقة بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم: 2.17.451: الصادر في 04 ربى الأول 1439 هـ (27 نوفمبر 2017 م) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1508.05 بتاريخ 29 يوليوز 2005 م. المتعلق بتفويض السلطة إلى المسادة ولاة الجهات.
- تبعاً للطلب الذي تقدمت به جماعة أيت ملول لضمان حسن تدبير شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل داخل سوق السيت لأركانة بأيت ملول.
- بناء على مقرر المجلس الجماعي لأيت ملول في إطار دورته الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المفتوحة بتاريخ: الخميس 09 يوليوز 2020

بين الأطراف المتعاقدة التالية:

• جماعة أيت ملول.

• الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير.

وقع الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول: (موضوع الاتفاقية)

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد علاقة الشراكة بين الطرفين المتعاقدين المشار إليهما أعلاه ، والرامية إلى :

- تنظيم إطار تدخل المتعاقدين من أجل صيانة وتدبير شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل داخل سوق السيت لأركانة لأيت ملول والكافن بالحي الصناعي لأيت ملول.

الفصل الثاني: (أهداف الاتفاقية)

تهدف هذه الاتفاقية إلى:

1. تزويد محلات السوق بالماء الصالح للشرب حسب الطلب وذلك عبر وضع عدادات فردية تابعة للعداد العام وذلك بعد انجاز أشغال الربط من طرف مصالح الجماعة.

٣١٥

2. التدبير المعقلن للماء الصالح للشرب كمادة حيوية والحفظ عليها.

3. تصريف المياه المستعملة داخل السوق.

4. التدخل من أجل صيانة شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل كلما دعت الضرورة وبطلب من جماعة آيت ملول.

الفصل الثالث : (مهام والتزامات الأطراف المتعاقدة)

يلتزم كل طرف في هذه الاتفاقية بتنفيذ المهام الموكولة إليه كما يلي:

1- مهام والتزامات الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات:

تلتزم الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بـ:

1-1: التقنية الوقائية لشبكة تصريف المياه الشتوية صرtiny في السنة.

1-2: تزويد كل محل بداخل السوق بالماء الصالح للشرب بوضع عداد فردي حسب الطلب، وذلك بعد انجاز أشغال الربط بالماء الصالح للشرب والتطهير السائل من طرف الجماعة، ويؤدي المشترك مصاريف الاشتراك والاستهلاك.

1-3: إصلاح التسربات على مستوى شبكة الماء الصالح للشرب بداخل السوق بعد إبلاغ مصالح الوكالة في الوقت المناسب وبعد توفير إمكانية التدخل. ولا تتحمل الوكالة مسؤولية الأضرار الناجمة عن هذه التسربات.

1-4: تنقية بالوعات شبكة الصرف الصحي عند الحاجة وبطلب من جماعة آيت ملول.

1-5: تنقية وفك اختناقات شبكة التطهير بعد توفير إمكانية التدخل. ولا تتحمل الوكالة مسؤولية الأضرار الناجمة عن هذه الاختناقات.

1-6: المصادقة على دراسات تأهيل وتمديد شبكتي الماء والتطهير وتتبع الأشغال.

2- مهام والتزامات جماعة آيت ملول:

2-1: وضع تصاميم الشبكة المتواجدة حاليا (Plan de recollement) الخاصة بشبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل بداخل السوق رهن إشارة المصالح التقنية للوكلاء.

2-2: القيام بأشغال تأهيل شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل.

2-3: القيام بأشغال الربط الازمة للمحلات التجارية بشبكتي الماء الصالح للشرب والصرف الصحي.

2-4: القيام بإنجاز الدراسات والأشغال المتعلقة بتمديد شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل.

2-5: توفير إمكانية والظروف الملائمة لتدخل فرق الوكالة وعند تعذر ذلك تبقى الوكالة غير مسؤولة عن عدم التدخل

2-6: رصد الميزانية الضرورية لتطبيق بنود هذه الاتفاقية.

2-7: أداء مصاريف استهلاك الماء الصالح للشرب وإتاوة الصرف الصحي الناتجة عن الفرق بين العداد العام ومجموع استهلاكات العدادات الفردية المتواجدة بداخل السوق الخاصة بالمشتركيين.

2-8: أداء مصاريف الفاتورات الخاصة بتدخلات الوكالة طبقاً للفصل الرابع من هذه الاتفاقية ووفقاً لملحق الأثمان.

الفصل الرابع: (أتعاب الوكالة)

تلزم الجماعة بأداء مصاريف الأشغال التي تقوم بها الوكالة في إطار تدخلاتها بشبكة الماء الصالح للشرب ، وذلك طبقاً للحق الأثمان في حدود مبلغ (80.000,00 درهم) تمانون ألف درهم من الفصل 1.02.30.10.20/30 بميزانيتها سنوياً.

تلزم الجماعة بأداء مصاريف الأشغال التي تقوم بها الوكالة في إطار تدخلاتها بشبكة التطهير السائل في حدود مبلغ (120.000,00) مائة وعشرون ألف درهم من الفصل 1.02.30.10.20/24 بميزانيتها سنوياً .

وذلك بتحويل هذه المبالغ الى الحساب البنكي المفتوح في اسم الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير المفتوح لدى الخزينة الجهوية بأكادير تحت رقم: 310010100112400171880169 .

تلزم الجماعة بأداء مصاريف الأشغال التي تقوم بها الوكالة في إطار تدخلاتها بشبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل، وذلك طبقاً للحق الأثمان.

- بالنسبة للمصادقة على الدراسات وتتبع أشغال تأهيل أو تمديد الشبكة التي تقوم بها الجماعة، فان هذه الأخيرة ستؤدي 10% من قيمة الأشغال للكالة.

الفصل الخامس: (مراجعة الأثمان والكميات)

تم مراجعة الأثمان الواردة بملحق الأثمان سنوياً بعد المصادقة عليها من طرف المتعاقدين.

الفصل السادس: (صلاحية ومدة الاتفاقية)

تصبح هذه الاتفاقية نهائية وقابلة للتنفيذ بعد إنجاز أشغال تأهيل شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل من طرف جماعة ايت ملول، وتوقيعها من طرف السيد المدير العام للوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير والسيد رئيس جماعة ايت ملول والتأشير عليها من طرف السلطات الإقليمية.

ويستمر العمل بهذه الاتفاقية لمدة ثلاثة (03) سنوات وتجدد تلقائياً لمدة تعادلها ان لم تلغ من قبل أحد الطرفين شهرين قبل انتهاء مدة العمل بها.

الفصل السابع: (المنازعات)

كل خلاف حول تطبيق بند من بنود هذه الاتفاقية يتم عرضه على انتظار السلطات الإقليمية.

Convention de l'entretien des réseaux Eau et Assainissement du marché SOUK SEBT AIT MELLOUL Bordereau des prix- Détail estimatif

N°	Désignations des ouvrages	U	Q	P-U DH-HT	P-T DH-HT
A/REPARATION DES FUTS					
	Réparation de Fuites d'Eau y compris démolition terrassement, fourniture transport et pose de pièce de rechange, remise à l'état initial et toutes sujétions				
A-1	Sur branchement	U	30	450.00	13.500.00
A-2	Sur extension tuyau en polyéthylène	U	20	550.00	11.000.00
A-3	Sur conduite a, AC tous diamètre à l'intérieur du Souk	U	10	4.000.00	40.000.00
B/CURAGE DES RESEAUX ASSAINISSEMENT					
B-1	Curage manuel des ouvrages (RV.BE.RF...)	U	300	70.00	21.000.00
B-2	Curage mécanisé des canalisations tous diamètres confondus à l'intérieur du Souk	MI	400	75.00	30.000.00
B-3	Débouchage mécanisé des canalisations tous diamètres confondus à l'intérieur du Souk	FORAITF	20	700.00	14.000.00

	C/REFECTION	31/07			
C-1	Réfection à l'Identique à l'état d'origine de chaussée y compris toutes sujétions				
	a)- Pour trottoir goudronné	M2	10	300.00	3.000.00
	b)- Pour chaussée goudronnée	M2	20	500.00	10.000.00
C-2	Réfection et revêtement de trottoir en béton y compris démolition, terrassement, remise à l'état Initial et toutes sujétions	M2	40	400.00	16.000.00
C-3	Réfection et revêtement de trottoir en carreaux de toute nature y compris démolition, terrassement, remise à l'état Initial et toutes sujétions	M2	40	250.00	10.000.00
C-4	Béton dosé à 300 kg	m 3	4.5	1.200.00	5.400.00
C-5	Béton dosé à 350 kg	m 3	10	1.500.00	15.000.00
TOTAL (DH-HORS TAXES)					188.900.00
T.V.A à 20%					37.780.00
PEINES ET SOINS 10%					18.890.00
T.V.A à 20%					3.778.00
TOTAL (DH-TTC)					249.348.00

Ces prix sont valables pour la première année et seront assujettis à la révision des prix à partir de la deuxième année.

مشروع اتفاقية شراكة رقم :/2020 بين جماعة ايت ملول والوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير لصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل داخل سوق السنت لازكانة بآيت ملول
التوقيعات:

رئيس جماعة ايت ملول	المدير العام للوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير
تأشيره	
السيد عامل عمالة انزكان-آيت ملول	

المناقشة:

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: أول سؤال سأطرحه بخصوص هذه الاتفاقية المتعلقة بسوق آيت ملول يكمن في الفرق بين الاتفاقيتين السابقة واللحالية. فما هو الفرق إذن بين الاتفاقيتين وما هو التغيير بالضبط؟ أما المسألة الثانية و تهم السوق، فهذا السوق لا يريد أن يفهم إلينا خصوصا على مستوى البناء. المؤسسة الجهوية ERAC ما تزال تستغل حاليا بالسوق. لم نعرف هل هذه المؤسسة قامت بالتسليم "la réception" أم لا ؟ فهل الجماعة هي التي لديها الحق القانوني للتدخل في السوق أم مازال هناك أناس يقومون بعمليات البناء. مسألة أخرى و تهم بناء مسجد داخل السوق، فهل المؤسسة الجهوية للتجهيز و البناء ERAC التي تقوم ببنائه أم الجمعيات أم البلدية أم من ؟ فنحن لا نعرف من يقوم ببناء ذلك المسجد. فإذا كنا نريد أن نشتغل كجماعة في ذلك السوق، فليس لدينا الحق في انجاز اي شيء بها الا بعد التسلیم النهائي من العمران. فهل تم توقيع التسلیم النهائي أم مازالت هذه المؤسسة تستغل في هذا المرفق ؟ أم هل سنوقع معهم تسلیما آخر؟ وما يتضح لي هنا انه قبل تسلیم السوق لابد من انجاز قنوات الصرف الصحي وربط جميع المحلات المتواجدة بالسوق بشبکة الصرف الصحي. كما ان المسجد الذي كان على العمران بناؤها كما هو مشار اليه بذفتر التحملات، لكن لا نعرف من سيقوم بالربط هل الجمعية أم ماذا؟ الأمر اختلطت بهذا السوق، فإذا كنا نريد أن تكون واضحين في الشق

القانوني . فالشخص المسؤول حاليا في السوق لابد أن يقوم بإنهاء جميع الأشغال قبل تسليم السوق ، آنذاك تتسلم الجماعة السوق وتدخل بعدها في باب الاتفاقيات.

اذن نحن لا نعرف ما يقع في هذا السوق ونريد معرفة ما يقع خصوصا في الشق القانوني. وشكرا سيدى الرئيس.

السيد جامع ايت بابا ، عضو المجلس: شكرنا للسيد الرئيس، السادة الحضور. بالنسبة لهذه الاتفاقية، او تجديد الاتفاقية حتى نضعكم في الصورة، لأن هناك أصلاً اتفاقية مبرمة بين الجماعة والوكالة المستقلة المتعددة الخدمات في هذا الإطار، وتم إبرامها في سياق أو ظروف يعرفها الجميع، وهي انه بعد انجاز السوق طرح مشكل الماء الصالح للشرب على مستوى هذا المرفق. وبالتالي فان الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات تعتبر السوق كله بناية واحدة. وبالتالي فالمفروض ان يتواجد العداد الرئيسي في خارج المرفق / السوق. على أن تكون العدادات الشخصية داخل السوق. وبالتالي فالجماعة والمنتمن لهندا السوق وقعوا في مشكل وهو ان الشبكتين المتعلقةين بالماء والتطهير يشوهما إشكال كذلك سواء على مستوى الصيانة أو على مستوى الربط بالماء الشرب بالنسبة للعدادات اذن أصبحت الجماعة والمنتسبين لهذا السوق والمدينة كل في ورطة رغم انه كان من الممكن التفكير فيما هو أحسن. فهذه الاتفاقية لها ايجابيات إلا أن سلبياتها كثيرة جدا و من بين هذه السلبيات.

١- الربط غير متاح لجميع المحلات، هذا الإشكال عويض جدا. فالجماعة لها مجموعة من الطلبات، وكذلك الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات أيضا، مجموعة من الطلبات في هذا الشأن. و ساعطي مثلاً حيا لنموذج من الطلبات. فهناك شخص ما وضع طلبه من أجل الربط بالماء الصالح للشرب لدى الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات من أجل الاستثمار في مقهى. وقام بتجهيز وفتح المقهى إلا أنه لا يتتوفر على الماء الصالح للشرب. واسم ذلك الشخص هو امزيل محمد يقطن حاليا بعي الشهداء، بحيث طرقنا جميع الأبواب ولم نجد حلاً لذلك. وهذه ليست الحالة الوحيدة فهناك حالات كثيرة من هذا النوع. علماً أن واحد من فصول هذه الاتفاقية وربما هو الفصل الثالث في البند الأول المتعلق بمهام والتزامات الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات الذي يقول: "" تزويد كل محل بداخل السوق بوضع عداد فردي حسب الطلب "" ليس لديه شرط. بمعنى أنه حين يودع الطلب يجب أن تتم عملية الربط ذلك أن الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات والجماعة طرف المستفيد طرف آخر. فذلك الشخص يجب أن يتمتع بعداد الربط وعلى غرار هذا الشخص. فالناس كلهم يجب أن يتم تزويدهم بعدادات شخصية بل و حتى التطهير حتى ولو استدعي ذلك تمديد الشبكة من طرف الجماعة. فالماء مسألة ضرورية في الاستثمار خصوصاً وأن الترخيص في إطار الشرطة الإدارية يستلزم أن يكون المحل مزوداً بشبكتي الماء والتطهير. اذن من سيزوده بالماء؟ هل سينتظر الشتاء. اذن هذا هو دور هذه الاتفاقية وتعني الجماعة والوكالة المستقلة المتعددة الخدمات فلازم عليهم ان يحلوا هذا المشكل. او تشكيل لجنة مصغرة مهمتها حل مثل هذه الإشكالات. وهذا المشكل (عدم وجود الماء) يؤدي إلى كساد السوق، كما انه يعتبر من بين الأسباب الرئيسية في تدهور ذلك السوق على مستوى عدم رواجه وانطلاقته علماً أننا كجامعة تراهن على هذه المرافق الاقتصادية لأن تلعب دورها في تنمية المداخل و المساهمة في تحقيق التنمية المحلية.

اما فيما يخص إحالة هذه النقطة على اللجنة المالية، فهذه الاتفاقية لها وقع مالي وفيه تغييرات على هذا المستوى. لذلك فالتجديد يستدعي عرض هذه الاتفاقية على اللجنة المالية. وهذه الأخيرة لن تقوم فقط إلا بإضافات لهذه الاتفاقية. ولن تعمل على منع الموافقة عليها. فقط اللجنة ستقوم بإضافات من أجل وضع اتفاقية في مستوى أحسن من الاتفاقية الحالية، و عليه لابد لنا من الوقوف على هذه الاتفاقية سعياً لتنفيذ الخد الأدنى من بنودها خصوصاً الشق المتعلق بالمستغلين المتواجدين داخل السوق و مع الوقوف على الحالات التي ذكرتها وعلى رأسهم ذلك الشخص الذي ذكرته الذي يترك بابا إلا طرقه و من خلاله جميع أصحاب المحلات داخل السوق . وشكرا سيدى الرئيس.

السيد الحسين ايت احبيب، عضو المجلس: شكرًا للسيد الرئيس المحترم، السيد رئيس الدائرة الحضرية المحترم، السادة أعضاء المجلس، السادة ممثلي الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات، موظفي جماعة ايت ملول.

بداية لابد لنا أن نعرف مآل الاتفاقية السابقة وما هو مصيرها؟ فهل حققت أهدافها. هل حققت البنود المسطرة فيها. ذلك أن الاتفاقية الحالية ما هي إلا تجديد لتلك الاتفاقية السابقة.

السيد الرئيس ، الكل يعرف حجم المعاناة التي يعيشها السوق البلدي لايت ملول المتمثلة في العشوائية، غياب شبه التام لمجلس الجماعة بسوق السبت لايت ملول.

السيد الرئيس المحترم، إن هذه الاتفاقية تتضمن التزامات للجماعة والتزامات للوكالة المستقلة المتعددة الخدمات. فكل له واجبات معينة يجب القيام بها .

إن مدة هذه الاتفاقية - سيدى الرئيس- هي ثلاثة سنوات ورصدها في إطار ميزانية جماعة ايت ملول من مال داعي الضرائب 22,5 مليون ستعطى إلى الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات من أجل ماذا ؟ من أجل القيام بمجموعة من الالتزامات والخدمات.

سيدي الرئيس، ان الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات لا تقوم بالدور المنوط بها و اللازم للنهوض بهذا السوق على مستوى شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل، ذلك أنه أثناء التساقطات المطرية فالسوق يغرق في بر مائة قاسية تلحق أضرار بالسوق، ناهيك على أن مجموعة من التجار والحرفيين يستنكرون الغياب التام للوكالة المستقلة المتعددة الخدمات باكادير.

السيد الرئيس، في إطار التواصل الدائم مع التجار المتواجدين بالسوق فان التجار يقولون بالحرف " إن الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات لم تتدخل بهذا السوق إلا ثلاثة مرات خلال ثلاثة سنوات " ونحن ننحتمم ميزانية ضخمة وهامة تبلغ 22,5 مليون سنتيم سنويًا من مال الجماعة التي هي في حاجة ماسة إلى هذه الأموال لاستثمارها في مشاريع أخرى والوكالة لا تقوم بأي دور يذكر. و بالتالي لابد لنا من حكامة مالية و لابد لنا كذلك ان يتحمل المجلس الجماعي لايت ملول مسؤولية تجاه الساكنة وأن تمثلها أحسن تمثيل لأن هذا السوق يعرف العديد من الكوارث. إذ نسجل في هذا الإطار وجود العديد من من قنوات الصرف الصحي بالسوق، بالوعات ودون أغطية حديدية مما يعرض حياة المواطنين والتجار للخطر. وشكرا سيدى الرئيس.

السيدة عائشة امغار، عضو المجلس: مساء الخير للجميع. مداخلتي تطرق لشق منها الاخ جامع ايت بابا . أما الشق الآخر فيتعلق بالجانب المالي، فما دامت الاتفاقية لها وقع مالي على مستوى الصفقات les marchés " توصيل " bons de commande فمن باب الاستشارة لابد أن يتم احالتها على اللجنة المالية، وهذا لن يؤدي سوى إلى تعزيز الاقتراحات والتصورات ، والخروج بتوصيات لتجنب بعض النقاشات أثناء الدورة.

الملاحظة الثانية، فالوكالة المستقلة المتعددة الخدمات هي قطاع شبه عمومي بمعنى أنها ليست قطاع عام مئة بالمائة. وبالتالي فهاجس الربح هو الذي يحكمها، فهناك أحد البنود في الاتفاقية لا اتذكر رقمه ينص على أنه اذا كانت هناك خسائر ناتجة عن تسربات المياه، فالوكالة لا تتحمل هذه الخسائر(les charges). وبالتالي فهل هناك ما يلزم هذه الوكالة بأن تقوم بتدخل سريع أثناء وقوع تسربات؟ ذلك أننا نرى في بعض الأحيان أثناء تسرب أنابيب ما، فإنه يبقى يتسرّب لمدة طويلة، وبالتالي فمن يتحمل هذه الخسائر هل الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات أم الزبون؟ وما لاحظه في هذه الاتفاقية بصفة عامة، فالجماعة لديها التزامات كثيرة مقارنة مع الوكالة التي لا تعود أن تكون بسيطة، وبالتالي فليس هناك توازن وتوافق بين الالتزامات وبين المؤسستين، الجماعة والوكالة المستقلة المتعددة الخدمات، إذ أن غياب هذا التوازن يؤدي إلى تضرر طرف ويربح طرف آخر على اعتبار مؤسسة ذات هدف ربحي، ولا تهمه المصلحة العامة للساكنة، فنحن من يمثل الساكنة ونحن من يكون في الواجهة. وبالتالي مستقبلا، نرجوا أن تعرض جميع الاتفاقيات التي لها وقع

مالي على لجنة المالية حتى وإن كان الأمر بهم تجديد الاتفاقية. هذا التجديد غالباً ما يتضمن تعديلات مهمة، وبالتالي فمن الأجر عرضها على أنظار لجنة المالية.

٣١٥

السيد الحبيب تفت، عضو المجلس: شكرًا سيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة، السادة أعضاء المجلس، السادة الموظفين، السادة ممثلو المصالح الخارجية. السلام عليكم جميعاً.

تدخل في إطار هذه الاتفاقية سيكون في حدود ثلاثة أو أربع نقاط أساسية.

الأول تتعلق بالمهام والالتزامات بين الأطراف المتعاقد.

١- النقطة الأولى: في إطار البندين "٤-١" و "٥-٢"، فكما سبق ذكره فإن الوكالة لا تتحمل مسؤولية الأضرار الناجمة عن الاختناقات، فالوكالة هي المكلفة بالقيام بخدمات الربط والإنجاز، إلا أنها في نفس الوقت تعفيها من المسؤولية إذا حدثت اختناقات ، ففي نظري أن هذا القرار غير سليم. لماذا؟ لأنه مادامت الوكالة هي المكلفة بإنجاز خدمة معينة التي يجب أن تكون بالدرجة الأولى ذات جودة عالية وان توفر فيها كل شروط ومعايير السلامة، و لابد ان تتحمل مسؤولياتها تجاه الاضرار الناجمة التي تمس القنوات (التسربات، الاختناقات) وما إلى ذلك. ولابد لنا ان نتحمل المسؤولية القانونية والمعنوية في تحمل المخاطر والاشكالات التي قد تمس تلك الخدمات المنجزة في حدود مسؤوليتها و اختصاصاتها وفق القوانين الجاري بها العمل.

المسألة الثانية: نلاحظ أنها تكررت في البند "٦-٢" وهي أن الجماعة هي التي ستتحمل الفرق الناجم عن استهلاك العداد العام الذي يتواجد في خارج المرفق، ومجموع العدادات المتواجدة داخل السوق أي في هذه الحالة فإذا تم وجود فرق بسبب التسربات فإن الجماعة هي التي ستتحمله. لكن هذه المسؤولية يجب أن تكون مشتركة وأن يتحملها الطرف المسؤول الحقيقي عن المشكل.

٢- النقطة الثانية، تتعلق بالبالغ المخصصة للصيانة: هذه المبالغ حسب ما ورد في الاتفاقية، فمنها ستتجدد كل ثلاثة سنوات تلقائياً، وهذه الميزانية التي نناقشها اليوم تتضمن الربط. يعني أنه سيتم اقتناء التجهيزات التي تخص الربط "les équipements" المتعلقة بعدادات المستقديرين. وهنا تساءل: هل هذه العدادات تتم كل سنة؟ فإذا كان مبلغ الاتفاقية موضوع الاتفاقية يتحدث عن الصيانة فقط فنحن متفاهمين أما إذا كان الأمر يتعلق بالصيانة والربط بشبكتي الماء الصالحة للشرب والتطهير السائل، فهذا يعني أنه في السنة الأولى ان الوكالة ستقوم باستثمار معين في السنة، ويجب أن يكون هذا المبلغ محدداً واضحاً في الاتفاقية . أما فيما يخص التجديد التلقائي فاظن بأنه يجب أن يحدث بند خاص بالصيانة وفق الكمية ومستوى الصيانة، وأن ترصد له الاعتمادات وفق ذلك .

٣- النقطة الثالثة والأخيرة: وبعد سماعنا للاشكالات حول بعض بنود هذه الاتفاقية خصوصاً حول عدم تدخلات الوكالة أثناء وقوع اختناقات أو تسربات أو كل ماله علاقة بالاضرار والمخاطر. فأنا اقترح إضافة بند آخر في هذه الاتفاقية لهم تشكيلاً لجنة للتتابع وتقييم مستوى إنجاز وتنفيذ هذه الاتفاقية وبالله التوفيق والسلام عليكم.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: أريد إثارة بعض التوضيحات حتى نتجنب بعض المغالطات، فحينما يتم التوقيع على الاتفاقية فإن الوكالة لا تتوصل مباشرة بهذه الاعتمادات المالية. فالأداء يكون حسب الخدمة المقدمة ونوعها. فإذا كنا قد برمجنا الالتزامات السابقة في 25 مليون سنتيم، فكان الهدف منها هو حدود المبالغ التي باستطاعة الجماعة صرفها على ذلك السوق سنوياً. فالوكالة لا تتوصل مباشرة بـ 25 مليون سنتيم. وإنما يكون الأداء حسب التدخل الذي قامت به الوكالة. فإذا وقع مثلاً اختناق في القنوات تقوم الوكالة باصلاح ذلك الاختناق و يؤدي حسب الفاتورة بناء على نوع الخدمة المقدمة. وإذا لم تقم بأي تدخل فإنها لا تستفيد من اي مبالغ. ولكن مجموع ما يمكن للجماعة صرفه سنوياً على الاصلاحات هو 25 مليون سنتيم. وحتى تتضح الرؤية و حتى لا تختلط الامور و برمجة الاعتماد

بالاتفاقية لا يعني أن الوكالة تستفيد منها سواء قامت بالتدخلات أم لم تقم بها. هنا المسألة غير معقولة وغير مقبولة.
٦١١٨

وساعطي لكم التفاصيل فيها بعد هذا الموضوع.

السيد محمد ايت عدي، النائب الثاني لرئيس المجلس: شكرًا للسيد الرئيس، السيد البasha، السيدات و السادة أعضاء المجلس، الحضور الكريم.

تعتبر تدخلات السادة أعضاء المجلس تدخلات جد مهمة لأنها تهم اتفاقية حول مرفق حيوي هام. والمتمثل في السوق البلدي لايت ملول. فنحن هنا في إطار هذه الاتفاقية نتحدث عن التجديد، وبالتالي فلابد من وجود ما يحيل على التجديد لهذه الاتفاقية، فالنموذج الذي نتوفر عليه لا يوجد فيه ما يحيل إلى التجديد. وبالتالي وجب الإشار إلى ذلك في الدبياجة أو العنوان الخاص وإنها تتجدد تلقائيا.

اما ما يخص الربط، فهل هو إجباري أم اختياري؟ وعليه وجب أن يكون الربط إجباريا وأن يشار إلى ذلك في الاتفاقية، لكن بالمقابل وجب على الجماعة والوكالة توفير كل الشروط الضرورية المتعلقة بالربط بالنسبة للتجار.

اما ما يخص عنوان الفصل الرابع الذي يشير إلى مصطلح "أتعاب الوكالة" فالحقيقة ان المسألة لا تعني اتعاب الوكالة فالإتعاب هي les honoraires، وعليه وجب تغيير ذلك المصطلح بـ "مقابل خدمة".

وأخيراً صوت الاخ الحبيب تبفت فيما يخص مقترنه الرامي إلى إضافة بند آخر إلى هذه الاتفاقية يعني بإحداث لجنة للتتبع وتقييم بنود الاتفاقية، وتدخلات الوكالة، وشكرًا سيد الرئيس.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، السيد رئيس المنطقة الحضرية، إخواني الحاضرين. في الحقيقة ما نريد معالجته في إطار هذه الاتفاقية هو معاناة المستغلين بالسوق والكساد الذي يعاني منه. أما فيما يخص قنوات الصرف الصحي والماء الصالح للشرب، فانا اعلم انه في التجزئات مثلاً أصحاب هذه المشاريع هم الذين يقومون بإنجاز قنوات المياه والتطهير السائل، لما لم تقم العمران باعتبارها مؤسسة تقوم بالبيع في هذا السوق ولها هامش الربح ولا تقوم بهذه الخدمة / البناء، وناتي نحن كمجلس للقيام بهذا العمل. وبالتالي كان من الأجل أن تشمل الاتفاقية حتى العمران وأن نفرض عليهم القيام بهذه الخدمات التي تعتبر مسؤoliتهم. ومن جهة أخرى فانا أتساءل عن الفرق بين الاتفاقية الأولى والثانية التي هي موضوع المناقشة الآن.

كما أريد توضيح مسألة تم الإشارة إليها في الفصل الثالث في البند "1-1" (بعد إنجاز أشغال الربط بالماء الصالح للشرب والتطهير السائل طرف الجماعة الحضرية) فإذا كانت الجماعة هي التي ستقوم بإنجاز هذ البناء فلماذا تحتاج الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات اذن؟ خدمات الجماعة منذ تاريخ قيام الجماعات بتفويض هذا القطاع إلى الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات. إذن هذا عمل هذه الأخيرة ويدخل ضمن اختصاصاتها.

المسألة الثانية: فانا اعتبر أن الحل. شأنه في هذه المسألة شأن المنزل فإذا وقع في مشكل في منزل ما، يأتي المستخدمون التابعون للوكالة ويقومون بإصلاح الاختناقات أو تسربات المياه ولا يتقاوضون اي مقابل عن تلك الخدمات . فهل أصحاب محلات غير معنيون بخدمات الصرف الصحي في إطار العقدة ؟ وهل هذه العقدة تعتبر من نوع خاص لا تتضمن الصرف الصحي؟ لذا أظن أن ما يسري على محلات يسري على المنازل في هذه المسألة وتشملها نفس العقدة ونفس القانون. فإذا قام الإنسان بدخول العداد وقام بأداء الواجبات المتعلقة بالماء الصالح للشرب والتطهير السائل و يؤدي واجبات الاستهلاكات. فالوكالة يجب عليها القيام بالخدمات وفق ما هو متواجدة في العقدة وفاتورة الاستهلاك لأنها هم الاستهلاكات و التطهير أيضا. واقتصر تأجيل البث في هذه الاتفاقية إلى حين التوصل إلى صيغة أخرى سيكون ذلك أحسن. و السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد حسين حريش، كاتب المجلس: شكرًا السيد الرئيس، أولاً أرحب بالإخوة ممثلي الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات. فبالنسبة لنا فنحن بصدد اتفاقية جديدة نظراً لكون الاتفاقية الأولى انتهت مدة صلاحيتها، على اعتبار أن مدة صلاحيتها كانت ثلاثة سنوات وتجدد لمرة واحدة . ونظراً لكون الاتفاقية مرت عليها أكثر من ست سنوات فإنها انتهت قانونياً وبالتالي فاننا سنكون بالضرورة أمام اتفاقية جديدة.

٣/١٢

أما المسألة الثانية فهم مضمون الاتفاقية. فالاتفاقية مبرمة لفائدة السوق بمعنى أن المجلس يرصد مبلغ 200 ألف درهم لفائدة السوق بعدها تأتي تدخلات الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات المؤدى عنها. وبخصوص خدمات الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات في إطار الاتفاقية الأولى. فالوكالة تدخلت مرة واحدة خلال ست سنوات، وتوصلت فقط بمبلغ 22 ألف درهم. كقيمة عن الخدمات التي قامت بها. ويعتبر هذا المبلغ جد بسيط . إذن فالاتفاقية تعكس الاهتمام بالسوق أما الوكالة فتقوم بخدمات في جميع أنحاء المناطق التابعة لها و مع جميع الفاعلين و تقوم بفوترة الأشغال أو تحديد قيمتها في حدود الخدمات التي قامت بها. وبالتالي لا يمكنني إلا أن أشير بهذه الاتفاقية مع التصويت الذي سجله الأخ محمد ايت عهدي. كما أضمن صوتي إلى صوت الأخ جامع ايت بابا تجاه حالة صاحب المقهى مطالبًا بحل هذه الإشكال. خاصة وأننا نطمئن إلى تنمية هذا السوق ومحاربة الكساد الذي يعاني منه. علماً أنني تدخلت في هذا الملف شخصياً ولا يمكن لهذا السوق أن يعرف التنمية بدون وجود مثل هذه المرافق، و اطلب من ممثلي الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات تسجيل هذه الحالة لدراستها وإيجاد حل لها. فهي حالة تثير القلق عندنا. مع العلم أننا عموماً نشيد بالتدخلات والأعمال التي تقوم بها الجماعة في هذا السوق بمشاركة مع شريك أساسى المتمثل في الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات. وشكرا.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس : قبل أن أعطي الكلمة للإخوة ممثلي الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات لابد أن أقوم بشرح بعض الأمور. ذلك أنني قلت في البداية أن موضوع هذه الاتفاقية هو تفعيل التدخل داخل السوق. و حتى لا تكون هناك مغالطات. فإننا لا نعطي هذه الأموال للوكالة المستقلة المتعددة الخدمات لتنستفيدها مباشرة دون القيام بالخدمات. و جواباً على سؤال ماذا حققت الاتفاقية السابقة، فهذه الاتفاقية تم إبرامها بناء على طلب الجماعة سواء خلال فترة المجالس السابقة أو بالنسبة للمجلس الحالي كذلك. فنحن هم الذين طلبوا من الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات للتدخل. فالإشكال المطروح في هذا الإطار هو أن الوكالة تعامل مع العداد الخارجي، وتعتبره لوحده. إذ تعتبر السوق كله كمنزل واحد. و التدخل الملزمه به الوكالة يكون خارج السوق. أما داخل السوق فيتم اعتباره كداخل المنزل. أما التزامات الوكالة، فتدخل الوكالة خلال السنوات الماضية فتكون بناء على طلب الجماعة وليس هم الذين يقومون بالتدخل من تلقاء أنفسهم. ويمكن في هذا الإطار التواصل معهم و مناقشة الوضعية للتوصيل إلى حل آخر. وهذه مسألة معقولة. هل يمكنكم التدخل مباشرة. وكيف، و متى؟ و هل سيكون ذلك بينهم وبين الجماعة. أم بينهم وبين المستفيد مباشرة. إلى غير ذلك. هذه سيكون لهاثر ايجابي ولا يطرح أي إشكال.

أما عن مبلغ الاتفاقية السابقة فبلغ 25 مليون سنتيم مقسمة على خدمات التطهير السائل و الماء الصالح للشرب (أي 12,5 مليون سنتيم لكل منها). أما في إطار هذه الاتفاقية فقد تم تخفيض مبلغ الاتفاقية إلى 20 مليون سنتيم خصص منه 12 مليون سنتيم للتطهير السائل و 08 مليون سنتيم للماء الصالح للشرب. على اعتبار أن التدخلات التي تكون على مستوى الماء الصالح للشرب تكون قليلة جداً بالمقارنة مع التطهير السائل. أما التعديل في الاتفاقية، ففعلاً هناك بعض الأمور يمكن مناقشتها بهدف مراجعتها كما أشار إلى ذلك بعض الإخوة حول بعض البنود 1-4 و 2-5 في الفصل الثالث. كما يمكن تغيير صيغة بعض المصطلحات التي أثارها بعض الإخوة و الواردة في الاتفاقية حتى تتلاءم مع القوانين الجاري بها العمل وخصوصاً المالية منها.

وأعطي الكلمة الآن لممثل الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات لتقديم توضيحات و شروحات حول الاتفاقية والإجابة كذلك على تساؤلات السادة أعضاء المجلس، ومرحباً بهم مجدداً.

بصراحة فإن الاتفاقية المبرمة في مجلس جماعة ايت ملول و الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بشان سوق السبت تمت خلال سنة 2007. فلاحظت أن الإخوة يتحدثون عن التجديد، لكنني اعتبرها بمثابة تحين للاتفاقية السابقة. نظرا لكون السوق عرف توسيعا من البسطر الأول. إذ أن مسألة les bordereaux des prix أقيمت أساسا على شطر واحد الشطر الأول بخصوص تدخلات الوكالة و كميات الانجازات les orages و باشمنة 2007، وقد طلبنا وكالة تحين هذه الاتفاقية خلال سنة 2013 بعد توسيعه وإنجاز خمس اشطربه، وتصاعد معها بالضرورة الائتمنة و رغم أنه الاتفاقية تتجدد كل ست سنوات إلا أن التحين يقتضي أن يتم كل سنة علما أن الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات كانت تقوم في وقت من الأوقات بالخدمات والتدخلات اعتمادا على إمكانياتها الذاتية. لكن الآن تقوم بالتدخلات عن طرق الصيقات.

أما بالنسبة للإشكال الذي طرحة السيد جامع ايت بابا المتمثل في مشكل الربط لدى صاحب مقهى. فالإشكال مطروح على مستوى المناطق Zonage فالأنشطة موزعة حسب المناطق، وكل شبكة وضفت حسب معايير خاصة بحسب نوعية الأنشطة المتواجدة بها. وبالتالي فصاحب المقهى يتواجد في مكان غير المخصص لهذا النشاط. وبالتالي فإنه يعني من مشكل l'extension أي النقص المتعلق بالماء و الواد الحار. فمن سيقوم بذلك الأشغال؟ و حتى الوكالة ما زالت لم تعرف هل الاشطر التي أحدثت فهل هي تابعة للجماعة أم للعمaran؟ و هل تم القيام بالتسليم النهائي (Réception) حتى تقوم بإعداد التصاميم المتعلقة بإعداد الشبكة Plan de recollement لأن التصاميم التي أعطيت لنا والتي سيعتمد عليها في وضع الائتمنة les bordereaux des prix و عليه فقبل إبرام هذه الاتفاقية لابد من تحديد المناطق التي ستتدخل فيها الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات اذ لا يمكن لنا التدخل في الأماكن التي ما تزال العمaran متواجدة بها، خصوصا في الشطر الخامس. كما يجب ان الجماعة أن تنجز قناة من المنطقة التي تتواجد بها المقهى و ربطه بقنوات التطهير نظرا لكون التصاميم التي توصلنا بها من طرف العمaran لا تشير إلى قناة الربط المتعلقة بهذا المقهى (القادوس). فإذا كانا سنأخذه بعين الاعتبار في les bordereaux des prix فلن تنزل قيمته عن 200.000 درهم و ما زالت العمaran تتواجد في المرفق (علما أنني لا اعرف إذا تم التسلیم réception أم لا) فيجب عليها أن تأخذ بعين الاعتبار التغييرات التي ستقع على السوق وأن تقوم بها حالا، قبل المصادقة على هذه الاتفاقية . (لأننا لا نعرف الاشطر الذين حصلوا على التسلیم النهائي réceptionné).

أما ما يخص تدخلات الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات خلال التساقطات المطرية، فتعتبر مراسلة السيد الرئيس للتدخل بمثابة أمر بالخدمة (ordre de service) و بناء على هذا الأمر سنقوم نحن بالتدخل ، و تحديد الائتمنة بحضور المصلحة المختصة بالجماعة. وإذا لم تكن هناك مراسلة السيد رئيس المجلس تطلب التدخل استعدادا للتساقطات المطرية أو لإصلاح القنوات أو الاختناقـات وما إلى ذلك. فلا يمكن للوكلة التدخل فشخصياً أو توصل بطلبات من الجمعيات للتدخل لكن لا يمكننا التدخل لأننا سنجد إشكالا حول الأداء. فمن سيؤدي واجبات تلك الخدمات؟ و وبالتالي على الجمعيات والأفراد تقديم طلب للرئيس للتدخل لدى الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات.

و أما ما يخص التدخلات السريعة فلا يتم مع الأشخاص مباشرة، و وبالتالي فإذا كانت هناك لجنة للتتابع. فيكفي أن يتدخل أحد أعضائها واستعمل الوكالة على حل المشكل.

أما بخصوص المبالغ المحددة بالاتفاقية فألاحظ أن 80 ألف درهم هو مبلغ كثير بالنسبة للماء الصالح للشرب، و إذ لا يتعدى عدد التسربات les fuites واحدة أو اثنين في السنة. لماذا نقول نحن بالتزامات الجماعة (فنحن لا نتحدث عن العمaran) لأن القناة/القادوس المتواجدة وسط السوق التي نتحدث عنها لا نعرف كيف هي حالتها، إذ لم يخضع للتتابع من طرف الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات، و عليه فنحن في إطار المشاريع المستقبلية، أخذنا بعين الاعتبار نسبة 10%

فيما يخص القيمة الإجمالية للمشاريع التي ستقوم بها الجماعة فيما بعد. ونظراً لكون الوكالة لم تقم بتتبع الأشغال المتعلقة بالقنوات داخل السوق، يطرح أمامنا سؤال حول من سيتحمل المسؤولية في هذا الإطار؟

أما مسألة العدادات سيدي الرئيس، فقد تلقينا خلال سنة 2007، خمسة وعشرون 25 طلباً من أصحاب السوق، وتم عقد لقاء معهم في هذا الشأن. وبعد وضعهم للملفات في هذا الشأن لم يستفد منها منذ 13 سنة مضت إلا أربعة عدادات خصوصاً بعد إبرام هذه الاتفاقية.

السيد محمد ايت العرج، ممثل الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات: شكرًا السيد الرئيس، السيد رئيس المنطقة الحضرية، السادة أعضاء المجلس، الحضور الكريم.

اعتقد أن السيد محمد المنصوري أحاط بجميع التساؤلات والشروط المتعلقة بالموضوع. لكن لدى ملاحظة وهي أن السوق عبارة عن منزل لا يمكن للوكالة القيام بخدمات بداخله. أما بالنسبة لتحمل المسؤولية رهين بالتدخل السريع وتوفر الشروط اللازمة، فمثلاً أثناء التدخل لا يمكن للعاملين بالوكالة لبس بضاعة التجار أو تحويلها أو ما شابه. كما أنه لا يمكنهم الولوج إلى داخل السوق إذا ما وجدوه مغلقاً إضافة إلى أشياء أخرى من هذا القبيل.

أما ما يخص التدخلات فإنها تم بناء على طلب الجماعة في شخص رئيسها، آنذاك تقوم الوكالة بالتدخل *Attachement*، وبناء على هذا التدخل ونوعيته وحجمه يتم إعداد الفاتورة بمعية المصلحة المختصة بالجماعة. آنذاك يتم الأداء للوكلة. ولا يمكن التدخل دون توفر طلب الجماعة في الموضوع. وشكراً سيدي الرئيس.

السيد نجيب البرينصي رئيس مكتب الحركية والصيانة : شكرًا سيدي الرئيس، إضافة إلى ذكره الإخوة ممثل الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات سأحاول أن أقوم بتوضيح بعض المسائل.

فبالنسبة لمحل الأئمانة والكميات فعلى أساسه تحديد الأئمان بعد مراجعتها سنوياً، فالجماعة لا تحدد شيئاً، نحن سنضع الأئمانة المحددة في الصفة التي أبرمتها الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات فهذه الأخيرة لا تتدخل مباشرة في هذه المسائل وأن هذه الخدمات تقوم بها عن طريق إبرام الصفقات مع شركات خاصة.

في هذه الكميات والأئمان المحددة في هذه الصفقات سيتم تحديد قيمتها اعتماداً على التصاميم الخاصة بشبكتي الماء والتطهير *Plan de recollement* بعد تسليمها لها من طرف العمران. بعدها تعرض على الجان المختصة للدراسة وإبداء الرأي وتقديم توصيات. أما بالنسبة لتدخلات الجماعة بعد إبرام الاتفاقية مع الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات فإنها ستتدخل إلى الأشطر المسلمة إليها، أما ما يهم الشطر الخامس والسادس فذلك مشكل العمران، فالجماعة لم تتسلم بعد هذه الأشطر.

أما الحالة المتعلقة بصاحب المقهي، فالمشكل هو الذي قام به باقتناء محل يتواجد في منطقة Zonage الذي مازال لم يتتوفر على شبكة الرياط، والماء الصالح للشرب وكذلك قنوات الوداد الحار. فإذا كان الرئيس أو اللجنة سيسمحون له بفتح المقهي في ذلك المكان فلا بد على الجماعة من القيام بالأشغال اللازمة لإيصال شبكتي الرياط والماء والتطهير لهذا المحل. فالوكلة المستقلة المتعددة الخدمات تقول إذا قامت الجماعة بإيصال شبكتي الماء والتطهير لهذا المحل، وحصل على الترخيص المتعلق بالرياط من طرف رئيس المجلس، فإنه سيستفيد من العداد كسائر المستفيدين.

أما فيما يتعلق بمن سيتحمل المسؤولية في أداء الخسائر الناتجة بين العداد الإجمالي والعدادات الفردية بخصوص التسربات داخل السوق فالوكلة المستقلة المتعددة الخدمات لا تتحمل المسؤولية في ذلك. اذ تعتبر التسربات داخل السوق كالتسربات التي تقع داخل المنازل والتي يتحملها صاحب المنزل وبالتالي فإن الجماعة هي التي ستتحمل الفرق الناتج على التسربات أو سرقة الماء مثلاً التي تقع في السوق.

أما بالنسبة للالتزامات فتتم حسب عدد التدخلات ونوعيتها، فالجماعة لا تؤدي إلا المهام التي تدخلت فيها الوكالة. وفيما يخص تدخلات الوكالة بشأن الاتفاقية الأولى في هذا الإطار فكانت ضعيفة جداً لم تتجاوز تدخلًا واحدًا تم خلال سنة

2014. وبالتالي فإن 90% من الاعتمادات المرصودة لهذا الغرض في إطار الاتفاقية الأولى لم تصرف. وشكراً سيدى الرئيس.

٣١١٥

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: سأفتح الآن لائحة التعقيبات ، والرجو من الإخوان الإيجاز والاقتصر في تعقيبهم على ما هو جديد في الموضوع. وسأكون صارماً بعد الشيء في هذا المجال حرصاً على تطبيق القانون الداخلي. بذلك لا يجب أن يتجاوز كل تعقيب دقة واحدة.

التعقيبات:

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، سيدى الرئيس، ألم تقوموا بإعطائي جواباً حول سؤالي المتعلق بالعمران والمتحور حول تدخل العمران في السوق، وماذا تقوم به حالياً بذلك المرفق. أما اعتبار السوق في عملية الربط كالمتزل. فأصحابه هم العمران والجماعة و ما زالوا فيه، فالمسألة مثلاً هي كمن يريد إصلاح المطبخ والحمام والدوش وهم الجهات الأخرى من المنزل. والتزيل في إصلاح هذه الأخيرة. وفي نظري يجب إرجاء البث في هذه الاتفاقية إلى وقت لاحق حتى يتم عرضها على جميع اللجان و منها لجنة الشراكة ، لجنة المالية، لجنة المرافق العمومية، وعرضها كذلك على دوي الاختصاص لإعداد دراسة شاملة للسوق.

فالتصاميم الخاصة بشبكي الماء الصالح للشرب والتطهير غير موجودة، ولا تتوفر عليها الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات Plan de recollement و رغم ذلك فالعمل في هذه المسألة قائم وبعشوانية. فالوكالة المستقلة المتعددة الخدمات تصرح بأن تلك الأشغال غير متواجدة عندها، ولم تقم بعملية التتبع لها. فما الجدوى من هذه الاتفاقية إذن؟ إذن سنقوم بإبرام هذه الاتفاقية من أجل إبرامها فقط لا غير. المرجو تأجيل هذه الاتفاقية إلى حين دراستها بشكل مستفيض، وعرضها على اللجان المختصة. وشكراً سيدى الرئيس.

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، سأعقب على بعض النقط بعجلة وبالنسبة للتسليم la réception و حتى تكون واضحين، فليس هناك شطر / منطقة Zone جديدة متعلقة بالتطهير والماء الصالح للشرب فالشبكة المتعلقة بالماء الصالح للشرب وقنوات التطهير فهي موجودة déjà existant (déléjà existant) منذ انجاز الشطر الأول ونفس الشيء بالنسبة للأشرطة الثالث والرابع والخامس. وذلك يدخل في التسلیم "réception" الذي قامت به الجماعة مع العمران. وبالتالي فهي موجودة منذ سنة 2002. فالقرب من السوق سيعرف هذه المسائل وسيعرف بأن البلوعات موجودة "Regard" والتبليط قائم وما إلى ذلك.

أما بالنسبة لتصاميم إعداد الشبكة Plan de recollement فان ما هو موجود في الواقع ، أما حين نتحدث عن أشغال جديدة فيجب أن يكون لدينا تغيير للمناطق (Zonage)، أما إذا لم يكن هناك تغيير (Zonage) فلا يمكن الحديث عن أشغال جديدة . ف محلات الجزارية تتوفّر على قنوات التطهير والماء، وكذلك المقاهي، فنحن نتحدث عن حرف أخرى التي يجب علينا درجها بهاتين الشبكتين. وهذا هو دور الاتفاقية. وشكراً.

السيد محمد ايت عدي، النائب الثاني لرئيس المجلس: كما أشار السيد محمد المنصوري فهناك فقط أربع محلات هي التي تتوفّر على عدادات داخل السوق، هذه إشكالية. وبالتالي يجب أن تكون العدادات إجبارية و مشار إليها بالاتفاقية. مما دام ان المحل يتوفّر على الشروط الضرورية فيجب ربطه مباشرة بالعداد، و العداد لا يجب أن يكون اختيارياً.

السيد محمد الفرس، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، وتحية للجميع، إننا حين نتحدث عن الاتفاقية فأنتا تتحدث عنها بشكل عام . أي أننا نناقش العموميات لكن هناك مسائل كثيرة ترتبط بالساكنة. وهناك العديد من الشكايات المرتبطة بمسائل الربط عموماً. واستغل الفرصة لوجود ممثلي الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات لتبلغهم

بهذه المشاكل وهذه دعوة للمجلس أيضاً لتخصيص دوره خاصة لمناقشة مشاكل الساكنة في إطار الربط بالماء الصالح للشرب وقنوات التطهير. فهناك شكايات لم تعرف الحل لمدة سنة أو أكثر وفي مجالات متعددة تهم هذا القطاع. كما أن هناك العديد من المستشارين في هواتفهم على نفس الشكايات التي مرت عليها سنة ولم يتم معالجتها . فلدينا تاريخ مع اتفاقيات مشؤومة و منها المبرمة مع المكتب الوطني للكهرباء. و بالتالي - حتى لا نسقط في مثل هذا الفخ- ولا يجب التسليم بهذه الاتفاقية بل الاحتياط والحذر واتخاذ جميع التدابير الممكنة حتى يتم ابرام هذه الاتفاقية بشكل صحيح. و هذا هو دورنا نحن كمستشارين فيما يخص الدفاع عن حقوق المواطنين. و تمثيلهم أحسن تمثيل، فالمواطن يعانون الكثير مع الوكالة على مستوى الربط وكذا على مستويات أخرى فيها البالوعات والاختنافات، و بالنسبة اشكر المجلس على عدم تأجيل مناقشته لهذه النقطة وعدم تأجيلها بدعوى عدم حضور مدير الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات. وشكرا .

السيدة عائشة امغار، عضو المجلس: مساء الخير من جديد، لدى فكرة مفادها هو القيام بمقارنة Rapprochement بين الاتفاقية السابقة والاتفاقية الحالية لتحديد مستوى التوقعات؟ فهل توقعاتنا يجب أن تكون كبيرة تفوق ما تم توقعه خلال المرحلة السابقة؟ أم هناك إشكالات على مستوى التدخل؟

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: اشكر بيع الإخوة الأعضاء على تدخلاتهم . أما يخص المقاربة من الفترة الماضية و الفترة الحالية فيمكن أساسا في طلب الجماعة. فكما قال الأخ ممثل الوكالة المتعددة الخدمات ، فمنذ 2007، فلم يتم ربط المحلات المتواجدة بهذا السوق إلا بأربع عدادات نتيجة تراجع المستغلين عن طلبات الربط الطلبات السابقة و عددها 25 طلبا او عدم القيام بهذه الإجراءات من طرف المهنيين والتجار المتواجدين بالسوق. يعني ان الناس وجدوا الماء في السوق يستغلونه بدون وجود الربط أو عدادات وهذا إشكال حقيقي. و نعم الآن للتصويت على الاتفاقية، فمن مع تجديد الاتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل، داخل السوق البلدي لايت ملول بينة جماعة ايت ملول و الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات باكادير. مع التعديلات الواردة بالاتفاقية (المشار إليها بالخط العريض المائل).

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: ما دمنا لم نعين لجنة للصياغة اقترح تشكيل لجنة لتفعيل هذه الاتفاقية والوقوف على تنفيذ بنودها مكونة من ثلاثة أفراد.

السيد محمد المنصوري، ممثل الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات: ففيما يخص التدخل الذي أشار إليه الأخ جامع ايت بابا من أجل خلق لجنة للتتابع فهناك بعض الأعضاء يقومون بجهودات ويمارسون العمل الذي نمارسه نحن كوكالة ويدخل في اختصاصاتنا . نظراً لوجود فراغ قانوني تسبب لنا في معاناة كثيرة منذ سنة 2014 حتى الآن. و اعتقاد أن السيد الرئيس حضر معنا أثناء مناقشتنا لهذا المشكل مع السيد الكاتب العام لوكالة اكادير و في هذا الإطار دائماً نصر على ضرورة تحيين الاتفاقية لتجاوز مثل هذه المشاكل.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس : اذن من مع المصادقة على هذه الاتفاقية مع

- 1- التعديلات الواردة باللون الأحمر (الخط العريض المائل) والمشار إليها في العرض.
- 2- إحداث لجنة للتتابع مكونة من ممثلين عن كل طرف (الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات والمجلس)

مقرر عدد 16/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب و التطهير السائل داخل السوق البلدي لآيت ملول بين جماعة آيت ملول و الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير.

إن مجلس جماعة آيت ملول في إطار جلسته الثالثة المغلقة للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة السابعة المتعلقة الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب و التطهير السائل داخل السوق البلدي لآيت ملول بين جماعة آيت ملول و الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: أربعة وعشرون (24) عضواً.
- عدد الأصوات المعتبر عنها: أربعة وعشرون (24) صوتاً.
- عدد الأعضاء الموافقين: أربعة وعشرون (24) عضواً وهم السيدات والسادة :

5. محمد لعوبى	10. الحسن جعوفى	15. محمد كوريزم	20. مولاي كمال الوازنى	1. محمد بكار	2. جامع آيت بابا	6. عائشة امغار	11. الحسين آيت اوحيى	16. نعيمة الفرج	21. الحسن زكروا
4. الحبيب تبغت	9. عادل المرابط	14. جميلة مصدق	19. الحسن حسنى	3. الحسين حريش	8. الوافي لعمى	13. الحسين جلاوى	18. حماد امزال	23. الحسين الغريب	24. مصطفى بومهاوت

- عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلى:

وافق مجلس جماعة آيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق ل 14 يوليو 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر آيت ملول، على تجديد اتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب و التطهير السائل داخل السوق البلدي لآيت ملول بين جماعة آيت ملول و الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير التالي:

اتفاقية شراكة رقم : /2020.

بين جماعة آيت ملول والوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير
لصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب و التطهير داخل سوق السبت لأركانة آيت ملول

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85: الصادر في 20 رمضان 1436هـ (07 يوليو 2015م) بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

٣١١٨

- بناء على المرسوم رقم: 2.17.451: الصادر في 04 ربيع الأول 1439هـ (27 نوفمبر 2017م) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية

- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1508.05 بتاريخ 29 يوليو 2005م. المتعلق بتفويض السلط إلى السادة ولة الجهات.

- تبعاً للطلب الذي تقدمت به جماعة أيت ملول لضمان حسن تدبير شبكة الماء الصالح للشرب والتطهير السائل داخل سوق السبت لأركانة بأيت ملول.

- بناء على مقرر المجلس الجماعي لأيت ملول في إطار دورته الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المقتحمة بتاريخ: الخميس 09 يوليو 2020

بين الأطراف المتعاقدة التالية:

- جماعة أيت ملول .
- الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير.

وقع الانفاق على ما يلي:

الفصل الأول: (موضوع الاتفاقية)

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد علاقة الشراكة بين الطرفين المتعاقدين المشار إليهما أعلاه ، والرامية إلى :

• تنظيم إطار تدخل المتعاقدين من أجل صيانة وتدبير شبكة الماء الصالح للشرب والتطهير السائل داخل سوق السبت بأركانة لأيت ملول والكافن بالجي الصناعي لأيت ملول.

الفصل الثاني: (أهداف الاتفاقية)

تهدف هذه الاتفاقية إلى:

5. تزويد محلات السوق بالماء الصالح للشرب حسب الطلب وذلك عبر وضع عدادات فردية تابعة للعداد العام وذلك بعد انجاز أشغال الربط من طرف مصالح الجماعة.

6. التدبير المعلن للماء الصالح للشرب كمادة حيوية والحفاظ عليها.

7. تصريف المياه المستعملة داخل السوق.

8. التدخل من أجل صيانة شبكة الماء الصالح للشرب والتطهير السائل كلما دعت الضرورة وبطلب من جماعة أيت ملول.

الفصل الثالث : (مهام والتزامات الأطراف المتعاقدة)

يلتزم كل طرف في هذه الاتفاقية بتنفيذ المهام الموكولة إليه كما يلي:

3- مهام والتزامات الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات:

تلتزم الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات ب:

1-1: التنقية الوقائية لشبكة تصريف المياه الشتوية مرتين في السنة.

2-1: تزويد كل محل بداخل السوق بالماء الصالح للشرب بوضع عداد فردي حسب الطلب، وذلك بعد انجاز أشغال الربط بالماء الصالح للشرب والتطهير السائل من طرف الجماعة، ويؤدي المشترك مصاريف الاشتراك والاستهلاك.

3-1: إصلاح التسربات على مستوى شبكة الماء الصالح للشرب بداخل السوق بعد إبلاغ مصالح الوكالة في الوقت المناسب وبعد توفير إمكانية التدخل. ولا تتحمل الوكالة مسؤولية الأضرار الناجمة عن هذه التسربات.

4-1: تنقية بالوعات شبكة الصرف الصحي عند الحاجة وبطلب من جماعة أيت ملول.

5- تنقية وفك اختناقات شبكة التطهير بعد توفير امكانية التدخل. ولا تتحمل الوكالة مسؤولية الأضرار الناجمة عن هذه الاختناقات.

٣١١٩

6- المصادقة على دراسات تأهيل وتمديد شبكتي الماء والتطهير وتتبع الأشغال.

4- مهام والتزامات جماعة ايت ملول:

1- وضع تصاميم الشبكة المتواجدة حاليا(Plan de recollement) الخاصة بشبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل بداخل السوق رهن إشارة المصالح التقنية للوكالة.

2- القيام بأشغال تأهيل شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل.

3- القيام بأشغالربط الازمة للمحالات التجارية بشبكتي الماء الصالح للشرب والصرف الصحي.

4- القيام بإنجاز الدراسات والأشغال المتعلقة بتمديد شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل.

5- توفير الإمكانية والظروف الملائمة لتدخل فرق الوكالة وعند تعذر ذلك تبقى الوكالة غير مسؤولة عن عدم التدخل

6- رصد الميزانية الضرورية لتطبيق بنود هذه الاتفاقية.

7- أداء مصاريف استهلاك الماء الصالح للشرب وإتاوة الصرف الصحي الناتجة عن الفرق بين العداد العام ومجموع استهلاكات العدادات الفردية المتواجدة بداخل السوق الخاصة بالمشتركيين.

8- أداء مصاريف الفاتورات الخاصة بتدخلات الوكالة طبقاً للفصل الرابع من هذه الاتفاقية ووفقاً للحق الأثمان.

الفصل الرابع: (أتعاب الوكالة)

تلزم الجماعة بأداء مصاريف الأشغال التي تقوم بها الوكالة في إطار تدخلاتها بشبكتي الماء الصالح للشرب ، وذلك طبقاً للحق الأثمان في حدود مبلغ (80.000,00 درهم) تمانون ألف درهم من الفصل 1.02.30.10.20/30 بميزانيتها سنوياً.

تلزم الجماعة بأداء مصاريف الأشغال التي تقوم بها الوكالة في إطار تدخلاتها بشبكتي التطهير السائل في حدود مبلغ (120.000,00) مائة وعشرون ألف درهم من الفصل 1.02.30.10.20/24 بميزانيتها سنوياً .

وذلك بتحويل هذه المبالغ الى الحساب البنكي المفتوح في اسم الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير المفتوح لدى الخزينة الجهوية بأكادير تحت رقم: 310010100112400171880169 .

تلزم الجماعة بأداء مصاريف الأشغال التي تقوم بها الوكالة في إطار تدخلاتها بشبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل، وذلك طبقاً للحق الأثمان.

- بالنسبة للمصادقة على الدراسات وتتبع أشغال تأهيل أو تمديد الشبكة التي تقوم بها الجماعة، فإن هذه الأخيرة ستؤدي 10% من قيمة الأشغال للوكالة.

الفصل الخامس: (مراجعة الأثمان والكميات)

تمت مراجعة الأثمان الواردة بملحق الأثمان سنوياً بعد المصادقة عليها من طرف المتعاقدين.

الفصل السادس: (صلاحية ومدة الاتفاقية)

تصبح هذه الاتفاقية نهائية وقابلة للتنفيذ بعد إنجاز أشغال تأهيل شبكتي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل من طرف جماعة ايت ملول، وتوقيعها من طرف السيد المدير العام للوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير والسيد رئيس جماعة ايت ملول والتأشير عليها من طرف السلطات الإقليمية.

ويستمر العمل بهذه الاتفاقية لمدة ثلاثة (03) سنوات وتجدد تلقائياً لمدة تعادلها ان لم تلغ من قبل أحد الطرفين شهرين قبل انتهاء مدة العمل بها.

الفصل السابع: لجنة التتبع

تحدد لجنة لتبث تنفيذ الاتفاقية، مكونة من ممثلين عن كل طرف.

الفصل الثامن: (المنازعات)

كل خلاف حول تطبيق بند من بنود هذه الاتفاقية يتم عرضه على انتظار السلطات الاقليمية.

**Convention de l'entretien des réseaux
Eau et Assainissement du marché SOUK SEBT AIT MELLOUL
Bordereau des prix- Détail estimatif**

N°	Désignations des ouvrages	U	Q	P-U DH-HT	P-T DH-HT
A/REPARATION DES FUTS					
	Réparation de Fuites d'Eau y compris démolition terrassement, fourniture transport et pose de pièce de rechange, remise à l'état initial et toutes sujétions				
A-1	Sur branchement	U	30	450.00	13.500.00
A-2	Sur extension tuyau en polyéthylène	U	20	550.00	11.000.00
A-3	Sur conduite a, AC tous diamètre à l'intérieur du Souk .	U	10	4.000.00	40.000.00
B/CURAGE DES RESEAUX ASSAINISSEMENT					
B-1	Curage manuel des ouvrages (RV.BE.RF...)	U	300	70.00	21.000.00
B-2	Curage mécanisé des canalisations tous diamètres confondus à l'intérieur du Souk	M1	400	75.00	30.000.00
B-3	Débouchage mécanisé des canalisations tous diamètres confondus à l'intérieur du Souk	FORAITF	20	700.00	14.000.00
C/REFECTION					
C-1	Réfection à l'identique à l'état d'origine de chaussée y compris toutes sujétions				
a)-	Pour trottoir goudronné	M2	10	300.00	3.000.00
b)-	Pour chaussée goudronnée	M2	20	500.00	10.000.00
C-2	Réfection et revêtement de trottoir en béton y compris démolition, terrassement, remise à l'état Initial et toutes sujétions	M2	40	400.00	16.000.00
C-3	Réfection et revêtement de trottoir en carreaux de toute nature y compris démolition, terrassement, remise à l'état Initial et toutes sujétions	M2	40	250.00	10.000.00
C-4	Béton dosé à 300 kg	m 3	4.5	1.200.00	5.400.00
C-5	Béton dosé à 350 kg	m 3	10	1.500.00	15.000.00
TOTAL (DH-HORS TAXES)					188.900.00
T.V.A à 20%					37.780.00
PEINES ET SOINS 10%					18.890.00
T.V.A à 20%					3.778.00
TOTAL (DH-TTC)					249.348.00

Ces prix sont valables pour la première année et seront assujettis à la révision des prix à partir de la deuxième année.

مشروع اتفاقية شراكة رقم :/2020 بين جماعة آيت ملول والوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير لصيانة شبكي

آيت ملول الماء الصالح للشرب والتطهير السائل داخل سوق السبت لراكانة آيت ملول

التوقيعات:

رئيس جماعة آيت ملول	المدير العام للوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير
تأشيره السيد عامل عمالة اتنزكان-آيت ملول	

رئيس المجلس

محمد بكار
Mohamed BEKA
نائب الأول لرئيس
1^o Vice President de la
جماعة آيت ملول
آيت ملول، المغرب

محمد بكار(نائب الأول لرئيس المجلس)



كاتب المجلس

الحسين حريش

الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بشأن تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعمالة انزكان أيت ملول، تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2641 بتاريخ 12 يونيو 2020.

العرض:

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: فبخصوص هذه النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بشأن تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعمالة انزكان أيت ملول فقد سبق لمجلسنا الموقر أن صادق عليها في دورة سابقة في إطار تأهيل مجموعة من القطاعات داخل مدينة أيت ملول في إطار برنامج التنمية المندمج الذي أعدته العمالة مع الجماعة. وكان من بين الأمور هو تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج المذكور. وأعطي الكلمة للسيد مصطفى دريوش ممثل المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بعمالة انزكان أيت ملول. فليفضل مشكوراً.

السيد مصطفى دريوش. ممثل المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بعمالة انزكان أيت ملول :

شكراً السيد الرئيس، السيد رئيس المنطقة الحضرية لأيت ملول، السادة المستشارين، الحضور الكريم.

هذه الاتفاقية هي اتفاقية إطار تخصص إنجاز المشاريع المتعلقة بالبرنامج المندمج لتنمية عمالة انزكان أيت ملول في شقه المتعلق بالقطاع الصحي.

في هذه الاتفاقية تهدف إلى تحديد التزامات الأطراف الموقعة عليها وهي ثمانية أطراف، ويحتوي هذا البرنامج على العديد من العمليات سأذكر منها ما يهم جماعة أيت ملول.

1- بناء وتجهيز مركز صحي حضري في أفق 2021 (هذا المشروع كان مبرجاً في إطار العرض الصحي الجهوي 2017-2021) وتساهم فيه جماعة أيت ملول بمبلغ 02 مليون درهم.

2- تأهيل مستودع للأدواء بالمركز الاستشفائي الإقليمي لانزكان في أفق 2022 ساهمت فيه جميع الجماعات، وتبلغ حصة جماعة أيت ملول 0,30 مليون درهم.

3- بناء وتهيئة وتجهيز مصلحة الاستقبال والاستعجال بالمركز الاستشفائي الإقليمي لانزكان في أفق 2022 ساهمت فيه أيضاً جميع الجماعات وتبلغ مساهمة جماعة أيت ملول فيه 02 مليون درهم.

4- إحداث وحدة للإنعاش بالمركز الاستشفائي الإقليمي بانزكان، ساهمت فيه جميع الجماعات، وتبلغ حصة جماعة أيت ملول 1,2 مليون درهم.

5- ونفس الشيء بالنسبة لتأهيل مصلحة الجراحة والطب بالمركز الاستشفائي الإقليمي لانزكان، فتبلغ حصة جماعة أيت ملول 1,5 مليون درهم.

6- كذلك الأمر بالنسبة لتأهيل المختبر الاستشفائي الإقليمي لانزكان وتبلغ حصة جماعة أيت ملول 0,60 مليون درهم.

7- تأهيل المركز والوحدات الصحية بتراب العمالة، مجموعة من المراكز منها مركز صحي بait ملول وتبلغ مساهمة جماعة أيت ملول 01 مليون درهم.

8- بناء مستشفى بait ملول، و يتعلق الأمر بنفس المستشفى الذي سيتم بناؤه في أفق 2023 اذ ستساهم فيه وزارة الصحة بمساهمة كاملة تبلغ 34 مليون درهم .

هذه إذن هي أهم المشاريع المبرمجة في هذا الإطار، وتمتد فترة الانجاز ما بين 2020/2023. وستقوم وزارة الصحة بطبيعة الحال بإعداد برنامج العمليات المزمع انجازها حسب الدراسات المتعلقة بها وتحضير العقار اللازم لانجاز هذه المشاريع. وشكرا.

3/123

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: شكرنا للسيد مصطفى دريوش على هذا العرض، والباب مفتوح للمناقشة أمام الإخوان أعضاء المجلس،

المناقشة:

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، شكرنا للسيد ممثل الصحة على العرض الذي قدمه بخصوص هذه الاتفاقية. فكما قال السيد الرئيس، فهذا الموضوع يدخل ضمن البرنامج المندمج الذي عرضته العمالة على المجلس، وتمت فعلاً المصادقة عليه بطبيعة الحال من طرف مجلس جماعة ايت ملول.

اذن بناء على التشخيص للوضعية الصحية بمدينة ايت ملول نجد غياب بنيات تحتية بكل مستوياتها، وهذا يشكل مشكلاً كبيراً في القطاع الصحي على مستوى مدينة ايت ملول. ومجلس جماعة ايت ملول نادى في كثير من المحطات على حل هذا المشكل، فهذا البرنامج هو برنامج طموح سيغير ملامح البنية الصحية على مستوى جماعة ايت ملول بل على مستوى عمالة انزكان ايت ملول ككل، وهذا يفرحنا كمستشارين وكساكنة ايت ملول أيضاً.

لكن المشكل المطروح حول الالتزامات المالية بالنسبة لهذا البرنامج، هذا البرنامج له وقع مالي كبير، كان من الأفضل عرضه على اللجنة المالية لمدراسته وأتمنى أن يكون هذا الإجراء تقليداً على اعتبار أن اللجان هي مكان لدراسة المشاريع ومناقশتها. وهي أيضاً فضاءً لعرض التصورات والأفكار والاقتراحات وتقديم إضافات ورفع توصيات في نهاية المطاف. وعليه أرى أنه من الأفضل عرض هذه الاتفاقية على انتظار اللجنة المالية لما لها من وقع مالي كما ينص على ذلك القانون 113.14. وننتماشى معكم ما أجل تمرير هذه النقطة فقط.

أما الحقيقة بهذه النقطة من الناحية القانونية تشكل مشكلاً بالنسبة لنا. خصوصاً وإننا نعتبر اللجان هو المكان الصحيح الذي من الممكن أن تناقش فيه جميع النقاط ويمكن للأعضاء جميعاً الحضور في أشغالها لإعطاء إضافات وأفكار جديدة تكون في مصلحة تنمية المدينة. ونأتي إلى الدورة تكون في أقل الحالات متمكانين من النقاط ومحبطين به وملمين بها. وبالتالي تكون فكرة موحدة عن المشروع/النقطة المراد التداول بشأنها.

وجدد التأكيد على هذه المسألة، إذ اطلب من السيد الرئيس البحث على ضرورة عرض هذه النقطة على اللجان المختصة كلها في إطاره ولا يجب مناقشة هذه المسألة فيما بعد، علماً أن هذا الطلب هو قانوني والنفع واضح في هذا المجال. إذن دراسة النقطة دراسة مستفيضة في إطار اللجان وهذا سيعطينا نقاشات أكثر وإضافات جديدة سيكون لها وقع إيجابي على المقررات المتخذة وربما حتى على مستوى البرمجة. خاصة وأن مثل هذه المشاريع لها وقع مالي ورصدتها إليها مبالغ ضخمة.

وفي هذا الإطار فإذا كنا نضع مشاريع على الورق بدون تمويل وبدون عقار، فإننا لن نصل إلى تلك الفعالية والنجاعة التي نطمح إليها جميعاً.

وأخيراً فنحن مع هذا البرنامج الطموح الذي سيغير معالم البنية التحتية للمدينة، وسيحقق مكاسب أكثر على المستوى الصحي. لكن لابد من دراسة على مستوى الواقع المالي خاصة وإننا نعيش هذه السنة ظروفاً استثنائية ستؤثر في حالة على مداخيل جميع الجماعات على المستوى الوطني، إذ عرفت ميزانياتها تقلصاً واضحاً على هذا المستوى وهذا سينتسب

في نكسة كبيرة على مستوى المشاريع بالجماعات الترابية عموماً. وأتمنى ألا تكون جماعة ايت ملول ضمن هذه الجماعات.
وشكراً السيد الرئيس.

٣١٢٤

السيد مصطفى يومهاوت، عضو المجلس: السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية، السادة المنتخبين، عموم الموظفين المحترمين. بدورى سيدى الرئيس لا يسعنى إلا أن أثمن هذا البرنامج الغنى بمجموعة من المشاريع التي ستؤهل وستعطى نفسها جديداً وانطلاقاً جديدة للبنيات الصحية على مستوى نفوذ عمالة انزكان ايت ملول كوحدة ترابية للجماعات المكونة لهذا الإقليم. فإذا عدنا إلى الوراء، وتمعنا جيداً في المناهج التي تم اعتمادها إلى إعداد برنامج عمل الجماعة نجده يتميز بمبدأ أساسى وهو مبدأ الالتقائية بين جميعصالح غير المركزة على مستوى الجماعة، ومنها وزارة الصحة. فالاليوم هناك نوع من التنافر داخل الجماعات الترابية التي ينضر إليها دائمًا - من طرف الدولة -- كحائط قصير وبنوع من الانتقائية، هذه النظرة تؤثر على الجماعة والساكنة معاً. هذه المشاريع كان الأصل فيها أن تشارك وزارة الصحة مع الجماعات الترابية في برامج عملها وإدراج هذه المشاريع بتلك البرامج. وبين أهم المشاريع التي جاء بها المرسوم في إطار برامج عمل الجماعات هو تحقيق مبدأ الالتقائية. فكما أشار إلى ذلك الأخ جامع، فسنواجه اليوم مشكلًا حقيقياً في الميزانيات المالية على مستوى تنفيذاً هذه المشاريع. كما أن هذه المشاريع لا تعكس مبدأ الواقعية أيضًا، لأن الجماعات ستكتبد خسائر على مستوى الموارد المالية التي تتخلص بشكل كبير جداً. الشيء الذي سيجعلها لا تستطيع - كمؤسسة - أن تحقق مشاريعها الذاتية الخاصة بها، ناهيك عن المشاريع المبرمجة من طرفصالح الخارجية. إذن فالأساس هو أن تكون هناك مقاربة تشاركية بين الجماعات الترابية وجميعصالح غير مركزة على أساس أن يتم برمجتها في برنامج عمل الجماعات وبالتالي التهيء والإعداد للمصادر المالية المخصصة لها تقادياً للوقوع في الأزمات.

كما أذكر أن المجلس صادق في إحدى دوراته على انجاز مستشفى للقرب ، سعى بمستشفي القريب لايتنف ملول إلا انه سينجز على مستوى النفوذ الترابي لجماعة القليعة أمام السجن المحلي لايتنف ملول.

فالاتفاقية المالية تمت المصادقة عليها وتم القيام بالدراسات التقنية والهندسية وما إلى ذلك من طرف مؤسسة محمد الخامس للتضامن اعتبارها صاحبة المشروع. لكن لحد الساعة هذا المشروع لم يخرج إلى الوجود بعد، علماً أنه كان مبرمجاً للت disillusion في إطارزيارة الملكية الأخيرة لا كاديير. هذه المشاريع يجب إعطاؤها الأولوية والإسراع بإنجازها، خاصة وأن الفئات المستهدفة في هذا المشروع ليس هي جماعة ايت ملول في حد ذاتها. وإنما هناك العديد من الجماعات، جماعة أولاد دحو، جماعة التمسية، جماعة القليعة ومناطق أخرى. وبالتالي أسألك الاخ ممثل المندوبية الإقليمية للصحة على مآل هذا المشروع وأين وصلت الأشغال؟ وشكراً سيد الرئيس.

السيد الحسن جعوفي، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، فيما يخص هذه النقطة المتعلقة بتأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المتندمج. هذا البرنامج هو برنامج طموح سيساهم في تنوع العرض الصحي بجماعة ايت ملول. هذه الاتفاقية تم تدارسها في إطارلجنة الشراكة والتعاون والإعلام والعلاقات العامة وتم التساؤل حول قدرة الجماعة على تنفيذ الالتزامات المالية المتعلقة بهذا البرنامج والتي ستشكل عائقاً في انجاز هذه المشاريع في ظل هذه الظروف الاستثنائية التي تعيشها البلاد والعالم أجمع والمتمثلة في جائحة كوفيد 19، علماً أن توقعات وزارة الداخلية أن مداخل هذة السنة ستعرف انخفاضاً بنسبة 20% على الأقل.

إذن من التوصيات التي خرجت بها لجنة الشراكة بخصوص هذا الموضوع هي:
- الأخذ بعين الاعتبار القدرة المالية للجماعة في علاقتها مع الالتزامات المالية لهذه المشاريع.

- الاخذ بعين الاعتبار العدالة المجالية في توطين المراكز الصحية، يعني ان هناك مركز صحي جديد في اطار هذا البرنامج، فاللجنة توصي ان كانت هناك امكانية لاحادث هذا المركز الصحي بعي الامل او تمرسيط.

- ضرورة تجهيز المركز الصحي المركزي لait ملول بمختبر التحليلات الطبية، مع تجهيز مركز محاربة داء السل بالتجهيزات اللازمة.

- تظافر جهود جميع المتدخلين من اجل التعجيل ببناء المستشفى الاقليمي بait ملول لما له من ايجابيات كبيرة كسد الخصاص الحاصل في هذا المجال، نقص الضغط عن المستشفى الاقليمي لانزكان. وشكرا السيد الرئيس.

السيدة عائشة امغار، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، بداية انوه بهذه الانطلاقه والتي سيشهدها القطاع الصحي بإقليم انзكان ايت ملول بشكل عام، كما نستبشر خيرا محليا ببناء مستشفى بمدينة ايت ملول وما يمكن قوله في هذا المجال هو ان مساهمة الجماعات في الغالب في هذه المشاريع تكون عن طريق صندوق التجهيز الجماعي. ففي ظلجائحة كورونا فان الكل يتحدث عن انخفاض في الفوائد "les taux d'intérêt" فالفوائد منخفضة الآن في قطاع الابنالك، وبالتالي يجب على فوائد صندوق التجهيز الجماعي ان تعرف انخفاضات هي الأخرى على هذا المستوى.

فما هو موقفنا نحن كجامعة في هذا الإطار مع صندوق التجهيز الجماعي. علما ان الفوائد المطبقة على الجماعات المحلية "لإنجاز مشاريع" من طرف صندوق التجهيز الجماعي خيالية ولا يمكن تقبلها خصوصا في ظل هذه الجائحة. كما أريد بدوري التأكيد على مسألة أثارها الأخ جامع ايت بابا فيما يخص عرض النقط على اللجنة المالية حسب الاختصاص، وان تكون الاجتماعات مشتركة بين اللجان التي يكون النقاش أوسع وذي جدوى. وشكرا

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، السيد رئيس المنطقة الحضرية، نحن في الحقيقة نرحب بهذا النوع من الاتفاقيات الهدافه إلى المصلحة العامة للمدينة.

ومن خلال تفحص للمشاريع المدرجة بهذه الاتفاقية فإني أرى أن تخصيص مركز صحي واحد بait ملول غير كاف إطلاقا. لأنه لن يسد الحاجيات الكبيرة والمعاناة التي يعاني منها سكان مدينة ايت ملول في هذا الشأن. فإذا بدأنا من هذه المنطقة التي نعقد فيها حاليا هذه الدورة في اتجاه حي تمازارت إلى حي السعادة والخطارات والعودة إلى الصفا. فإننا نجد أن هذه المناطق الشاسعة والمكتظة بالساكنة لا يتواجد فيها مستوصف، وهذه المناطق المذكورة تعادل 1/3 المدينة. نفس الشيء لمحور حي أركانة مرورا بعي أكدار في اتجاه الحي الصناعي كل والحي الحرجي. وما يلازم هذه المناطق من مشاكل.

وما يسري على المناطق المذكورة يسري أيضا على منطقة ازرو، فمركز صحي واحد لفائدة 50 ألف نسمة إضافة إلى القطب الجامعي ثم تمرسيط . إذن أن مدينة ايت ملول متوقفة حاليا على ثلاث مراكز صحية وتقتصي. الضرورة العمل على توفيرها. فنحن نرحب بالمركز الصحي المدرج ضمن هذا البرنامج، وفي الحقيقة فأي مجلس وأي مغربي، فأول حاجة سيحتاجها وسليح على طلب انجازها هي المستشفيات والمراكم الصحيه بالدرجة الأولى، وسيقدمها على المشاريع الأخرى كالطرق والمرافق .. لان صحة الإنسان هي الأولى والأهم بالدرجة الأولى، فبدون صحة لا يمكن تحقيق اي تنمية. لذا نطلب من السيد الرئيس إعطاء الأسبقية لما هو صحي كما بين ذلك كوفيد 19 وبعدها يأتي التشغيل . والسلام عليكم.

السيد محمد لعبيبي، عضو المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلام على الله وصحابه أجمعين. السيد الرئيس، السيد رئيس الدائرة الحضرية.

بدوري أتعامل مع الأسئلة المطروحة في البداية، فبالنسبة لي فالنهاية لا تكمن في أن يكون البرنامج طموحا، ولكن تكمن في مدى واقعية هذا البرنامج وإلى أي حد تكون النوايا صحيحة في تنفيذه او انجازه؟

فهل هي أمنية حقيقة يمكن تحقيقها ورؤيتها خلال 2023 أم هي مجرد نوايا ليس إلا. فانطلاقاً من تجربتي بمجلس الجهة، فالاتفاقية المبرمة مع وزارة الصحة التي تهم المستشفى الإقليمي بانزكان ، فلاحظت أن جميع المشاريع المبرمجة منذ سنة 2015 كلها متغيرة. ذلك أن هناك إشكال في الأئمدة التي وضعت سابقاً في المبالغ المرصودة لها. ٣٢

فنحن نتمنى كما قال الإخوان أن أمور الصحة التي تعنى بالمواطنين التي تعتبر أساسية. فوزارة الصحة ستلتزم بالبالغ المالية المدرجة بهذه الاتفاقية والبالغة 07 مليارات سنوي؟

فأنا لم أفهم هذه الاتفاقية؟ فمثلاً ألاحظ أن المركز الصحي الحضري بait ملول تمت برمجته لكي ينجز في افق سنة 2021، لكن لحد الآن- ونحن في سنة 2020 - فان العقار/ المكان الانجاز لم يعرف بعد، والجميع يتساءل عن ذلك. بمعنى لابد أن تكون الدراسات والعقار المتعلقيين بهذا المشروع موجودين.

فالبرنامج جد طموح وبالغ الأهمية، لكنني أخاف أن يعرف تعثراً وإشكالات في التنفيذ، فرغم كون الخصائص كثيرة وكثير جداً كان من الأجدى أن يتم التركيز مثلاً على 06 مشاريع مركزة واضحة متأكدين من تنفيذها وانجازها في الوقت المحدد، على أن نبرمج 12 مشارعاً غير متيقنين من تنفيذها قد لا نجدها منجزة في الواقع. وواجه للسيد ممثل المندوبيية الإقليمية للصحة سؤال كالتالي: هل شراء سيارتين للإسعاف بالقلعية فعل المقصد به مستشفى القرب الذي صادقنا عليه أم ماذا؟ إذ تعمري أسئلة حول مدى واقعية هذا البرنامج، فوزارة الصحة تبرمج سيارتي للإسعاف خاصتين بمستشفى القرب وهذا المشروع لم تتضح معالمه بعد، وهذا إشكال؟ فالاتفاقية صحيحة أنها اتفاقية إطار، لكن تطرح بشأنها مجموعة من علامات الاستفهام وشكراً.

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: شكرنا السيد الرئيس، ومرحباً بالسيد ممثل وزارة الصحة بعمالة انزكان ايت ملول. طبعاً لا يمكنني إلا أن أثمن أي اتفاقية من هذا النوع كما قال الأخ لعميمي الوافي، فجائحة كورونا أكدت على ضرورة تأهيل المؤسسات الصحية حتى ولو لم تكن حكومية. فقد ازدادت قناعتنا على الانخراط في المشاريع الصحية وبدون تردد، طبعاً أنا أثمن هذه الاتفاقية، لكن لدى حولها ملاحظات شكلية وبسيطة جداً، تعتبر امتداداً لمجموعة من التزامات الجماعة، لأنه قد سبق لجماعتنا أن صادقت على برنامج تنمية العمالة المندمج الذي يتضمن مجموعة من المشاريع ووافقنا عليه وتميز باللتقاليد مع برنامج عمل الجماعة، ثم مررنا بعدها للمرحلة الموالية التي صادقنا فيها بالموافقة المبدئية للحصول على قرض الصندوق الجماعي خلال الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2019 لتمويل تلك المشاريع المدرجة ببرنامج التنمية المندمج.

ونمر الان للخطوة التالية ، تهم الموافقة على مشروع اتفاقية في هذا الإطار بشأن تأهيل القطاع الصحي، وهذا يدل على أن برنامج التنمية المندمج للعمالة هو برنامج جدي بلغ مرحلة متقدمة يتوقف فقط على التدقيق في بعض الاتفاقيات . تبقى لدى فقط توصية تمثل في أنه بالنظر إلى هذه الظروف الاستثنائية التي تمر منها بلادنا. فإن مجموعة من القطاعات الحكومية بدأت تراجع التزاماتها حول مجموعة من المسائل في العديد من المدن. يعني أنها بدأت تقلص التزاماتها ومساهماتها تجاه بعض الاستثمارات وبعض المشاريع.

فالتخوف المطروح هو أنه إذا راجعت وزارة الصحة هذه القيمة من مساعيها في هذا البرنامج بسبب هذه الجائحة، فلا يجب علينا إن تبقى الجماعة حبيسة هذا الاتفاق، فيجب أن ترجع هذه الاتفاقية إلى الجماعة مع كل تغيير في التزامات وزارة الصحة باعتبارها هي الفاعل الأساسي في هذه الاتفاقية، حتى تعمل الجماعة على مراجعة التزاماتها أيضاً وفق ما قامت به وزارة الصحة حتى لا ندع تلك الأموال مرهونة وجامدة، واستثمارها في مجال آخر.

أنا مع هذه الاتفاقية شرطه أن كل تعديل أو تحويل طرأ عليها من طرف وزارة الصحة يجب إبلاغه إلى الجماعة حتى يوازنه إعادة النظر في التزامات الجماعة باعتبارنا في تأخر المطاف لسنا إلا شريكاً للفاعل الأساسي الذي هو وزارة الصحة.

٣١٢٧

وشكراً سيدى الرئيس.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: في الحقيقة لا يمكن لأي كان أن يقول أن مدينة آيت ملول ليست محتاجة إلى هذه المشاريع، وفي إطار برنامج العمل الذي سبق أن تحدثنا عنه واشتغلنا عليه جميراً في المجلس ثم تحديد 16 موقعًا - وليس 03 فقد هي التي تحتاجها - صحيًا. وبالتالي فليس من الممكن أنجاز 16 مشروعًا صحيًا دفعة واحدة، ولكن - كما قال الأخ الوافي - يمكن أنجاز 03، 04 إلى 05 مشاريع حسب الامكانيات المتاحة. نظراً للخصائص الكبيرة والكبيرة جداً في هذا المجال. فالعرض الصحي يجب أن نعطي له المكانة اللائقة به. والعنصر الطبي هو الذي يكون في المواجهة الحقيقة. وبالتالي فإذا كنا نتوفر على 04 عروض صحية لهذا الكم ضعيف. فالعرض الصحي لا يعني به فقط العرض الصحي التابع للدولة، بل حتى الخواص. وجود هذين العرضين في المستوى المطلوب لتفادي الأزمات وتلبية الحاجيات الضرورية للمواطنين بالمدينة.

فعلاً فكما قال بعض الأخوة، هناك مشكل مطروح علينا تجاه هذا البرنامج. فهل الجماعة لديها امكانيات مالية في ظل هذه الظروف الاستثنائية لتنفيذ هذه الالتزامات؟ فإذا كانت مداخلات الجماعة عرفت كساداً واضحاً خلال هذه الشهرة الأخيرة فنطلب فقط القيام بما تمت برمجته سابقاً، ولكن مع ذلك أن نصادق على هذه الاتفاقية، اجراء تعديل أو رفع توصية تجعلنا لا نرهن هذه الاعتمادات ولا تبقى جامدة في حالة عدم تنفيذ هذه المشاريع اثر تعديلات او تغييرات من طرف الوزارة المعنية.

و قبل المرور إلى باب التعقيبات أعطي الكلمة للسيد مصطفى دريوش ممثل المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بعمالة إنزكان آيت ملول ان كانت له توضيحات بخصوص تساؤلات السادة أعضاء المجلس وخاصة حول مستشفى القرب المزعزع أنجازه بنفوذ تراب جماعة القليعة. فليفضل مشكوراً.

السيد مصطفى دريوش، ممثل المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بعمالة إنزكان آيت ملول: شكرًا السيد الرئيس، وأشكر الإخوة الذين تفاعلوا مع هذه الاتفاقية.

فيخصوص مشروع مستشفى القرب بجماعة القليعة فهو مشروع قائم رصد له مبلغ مالي مهم تبلغ 47 مليون درهم. والوزارة بشراكة مع مؤسسة محمد الخامس للتضامن وصلت إلى مرحلة متقدمة، وسياري الإسعاف المبرمجتين في إطار هذا البرنامج مما لتعزيز هذا المشروع الصحي. أما بالنسبة للمستشفى الإقليمي الجديد، فقد تشكلت لجنة موسعة على المستوى الإقليمي ممثلة في جميع القطاعات فهو يضم جميع التخصصات وان بلغ المشروع مرحله تصفيه العقار. فالعقار le choix de terrain ما زال لم يحسم فيه بعد، ولم يتخذ فيه قرار نهائي. و الحمد لله فهذين المستشفين سيعرفان النور بعد تسوية مشكل العقار.

أما فيما يخص التفكير في بناء مراكز أخرى، فالوزارة لديها معايير تعتمدتها في إطار الخريطة الصحية planification stratégique، وهذه الأخيرة "الخريطة الصحية" هي المرجع والإطار لإحداث أي مشروع أو بناء مؤسسات و مراكز من هذا النوع، وبناء عليها يبني المخطط الجهوي المتعلق بالعرض الصحي، هذا المخطط الجهوي هو الذي يعتمد عليه في وضع وتمويل المخطط الوطني، وهذه المشاريع المقترحة في هذا البرنامج كلها متواجدة بالعرض الصحي 2017-2023. فهذا المخطط الجهوي خصص بناء على ثلث مراكز صحية بالإقليم.

اثنان منها بجماعة انزكان(حي الرمل- تراست) و الثالث بait ملول، هذه المراكز وضعت بناء على معايير خاصة. لكن إذا أخذنا بعين الاعتبار الكثافة السكانية فنجد أن هناك مؤشرات تبين أن العاملين بالقطاع الصحي يعملون في ظروف تستدعي إنشاء مؤسسات لتخفيف هذا الضغط عليها. لكن هناك اكراهات مالية يعلمها الجميع.

٣١٢٩

و للإشارة فإن المركزين المقرر إحداثهما بانزكان فرضيا نفسها بنسبة تفوق بكثير هذه الجماعات الترابية المتواجدة بالإقليم.

أما فيما يخص سؤال السيد محمد لعبوبي حول مدة الانجاز المحددة في 2021، فهذه مشروع اتفاقية، وبالإمكان كما قال السيد محمد بكار إدخال تعديلات عليها أو مقتراحات عليها. ذلك إن الاتفاقية قد نصت بأن هناك لجنة تقليمية ستتحدث للإشراف وتتبع جميع مراحل انجاز هذه المشاريع تحت إشراف السيد العامل. وتعتبر وزارة الصحة المنسق الرئيسي لهذا المشروع. وهذا لا يمنع اغناء هذه الاتفاقية بجميع الاقتراحات واللاحظات القيمة من شأنها تفعيل هذه المشاريع. أما بخصوص توصية السيد الحسين حريش فتدخل ضمن إطار اللجنة المكلفة بالإشراف وتتبع المشاريع، وهي المخول - بل ملزمة - لها القيام بتقارير دورية حول تتبع الأشغال وأين وصلت. وشكرا . و السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

التعقيبات:

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، فيما يخص تأهيل القطاع الصحي ببرنامج التنمية المندمج لعمالة انزكان ايت ملول، فقد صادقنا عليه سابقا في إحدى دورات المجلس فهو برنامج طموح ونرحب به وعرض الصحي مرحب به بجميع نفوذ تراب العمالة ولا يمكن السير في اتجاه معاكس له، لكن في نفس الوقت لدى ملاحظات اعتبرها منطقية ويجب على المجلس أخذها بعين الاعتبار، فمن الأمور الإيجابية أن تتوفر على بناء وتجهيز مركز صحي وعلى مستشفى وعلى تربى بعض المراكز الصحية. لكننا نلاحظ بجدول المشاريع المدرج بالاتفاقية تم تحديد موقع انجاز المراكز الصحية، فال الأول تم تحديده مكانه بالرمل بانزكان والثاني بتراست انزكان. لكن موقع المركز الصحي الحضري لا يت ملول لم يتم تحديد مكانه ولم يعرف بعد، فقد تمت الإشارة فقط إلى "بناء مركز صحي حضري بait ملول" فهل الجماعة لم تتوفر على العقار؟ وهل تم تصفيية عقار لهذا الغرض وهل تم إمداد المصالح الصحية بملف في هذا الإطار ضمن التصاميم وموقع العقارات وأماكنها؟ وهل تم رفع طلب إلى المصالح الصحية تتضمن تحديد عدد المراكز التي تحتاجها المدينة ثلاثة أو أربعة مثلا؟

فنحن نتأسف عن عدم تحديد مكان انجاز المركز الصحي وتركه مهما بهذا الشكل. فهل يتم اشراك الجماعة في هذه الأمور (تحديد الموقع)؟ أم ان الجماعة بدورها تتفااجأ بموقع ومكان المشروع.

اما النقطة الثانية وتهم بناء مستشفى، فالمصالح المختصة تشغله على هذا الملف وهي الان تبحث عن مكان لانجاز هذا المشروع. فهل الجماعة فرضت نفسها وتقترن عقارا صالحًا لهذا المشروع متوفرا على جميع الشروط الضرورية كالطرق والمسارات وما إلى ذلك؟ أم ننتظر حتى يتم مفاجئتنا بمكان غير متوقع من طرف المصالح الصحية .

وعليه اطلب ان تكون الجماعة حاضرة بقوة، للتعرف على موقع انجاز المركز الحضري الذي بقي مهما. أما المستشفى فاننا نرحب به الا اننا تخاف ان نفاجأ بموقع ليس في المستوى. وعليه اطلب من الرئيس خلق لجنة للتشاور حول تحديد موقع انجاز المشاريع . وشكرا.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، ان بناء مستشفى بمدينة ايت ملول فهو مسألة جادة. لماذا؟ لأنه اثر هذه الجائحة تم تخصيص اعتمادات مالية لبناء بعض المستشفيات، ونتمنى أن تكون من ضمن المستشفيات التي سيتم انجازها .

اما بخصوص الأرض كما أشار إلى ذلك الأخ عادل المرابط فيجب علينا كجامعة التعجيل بتوفير عقار لهذا المشروع، وان تكون سباقين كمجلس القيام بدراسة لمنطقة مدينة ايت ملول وتحديد المكان الأصلح لإنجاز هذا المشروع، وان نضعه رهن اشارة المصالح الصحية في الوقت المناسب . وعليه يجب اخذ المبادرة الآن حتى لا تضيع أمامنا العقارات المناسبة والتي تصلح مثل هذه المشاريع. وهذا ما لا نريده.

وبخصوص التوصية المقترحة من طرف الأخ حريش فيمكن ان نشير فيها أن تلتزم الأطراف الأخرى بإخبار الجماعة أبناء تغيير برمجتها بخصوص مشروع أو مشاريع معينة – إذا ما أقدمت على ذلك-حتى تأخذ الجماعة ذلك بعين الاعتبار في إطار ميزانيها مع تثبت الجماعة بإنجاز هذه المشاريع نظرا ل الحاجة الجماعية الماسة إليها. وشكرا سيدي الرئيس.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: نمر الآن إلى التصويت على مشروع اتفاقية شراكة بشأن القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعمالة إنزكان ايت ملول . فمن مع هذه الاتفاقية

المتعلق بـ: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بشأن تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعملاء إنذكان أيت ملول، تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2641 بتاريخ 12 يونيو 2020.

٣١٣ ص

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسته العلنية الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق لـ 14 يوليو 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2641 بتاريخ 12 يونيو 2020؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة العاشرة المتعلقة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بشأن تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعملاء إنذكان أيت ملول؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وبحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: ثمانية عشر (18) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: ثمانية عشر (18) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء المواقفين: ثمانية عشر (18) عضواً وهم السيدات والسادة :

- | | | | |
|------------------|------------------------|----------------------|-------------------|
| 1. محمد بكار | 2. الحسين حريش | 3. محمد ايت عدي | 4. الحبيب بتغت |
| 5. محمد لعيبي | 6. جامع ايت بابا | 7. الراقي لعميمي | 8. محمد كوريزيم |
| 10. نعيمة الفرج | 9. جميلة المصدق | 12. الحسن جعوفي | 13. الحسين جلاوي |
| 15. عادل المرابط | 14. مولاي زكروا | 16. عبدالعالى ازنكسن | 17. عبدالله اورغي |
| | 18. مولاي كمال الوزاني | | |

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ (الموافق لـ 14 يوليو 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك أو عمر ايت ملول، على اتفاقية شراكة بشأن تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعملاء إنذكان أيت ملول، تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2641 بتاريخ 12 يونيو 2020 كالاتي :

اتفاقية إطار للشراكة بشأن تأهيل القطاع الصحي
ضمن برنامج التنمية المندمج لعملاء إنذكان أيت ملول

*-*_*-*_*

الأطراف المتعاقدة:

- وزارة الصحة
- مجلس جهة سوس ماسة
- مجلس عمالة انزكان أيت ملول
- جماعة انزكان
- جماعة أيت ملول
- جماعة الدشيرة الجهادية

الإطار العام :

- استحضارا للتوجهات الملكية السامية المأدفة الى الارتقاء بالمنظومة الصحية وتجويد الخدمات المقدمة للمواطنين.
- بناء على مقتضيات الدستور ولاسيما الفصل 31 منه الذي ينص على أنه " تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتسهيل استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة من الحق في العلاج والرعاية الصحية.
- الظهير الشريف بمثابة قانون 168-77-1 بتاريخ 15 فبراير 1977 يتعلق باختصاصات العامل كما تم تغييره وتميمه بالظهير الشريف رقم 1.93.293 بتاريخ 06 أكتوبر 1993.
- مرسوم رقم 2.17.450 صادر في 04 ربيع الاول 1439 (27 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة للعمالات والأقاليم ومجموعاتها.
- الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات .
- الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالأقاليم والعمالات .
- الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات والمقاطعات .
- وفي اطار تفعيل السياسة الحكومية المتعلقة بالقطاع الصحي والقائمة على التنسيق مع القطاعات المعنية وتنسيق الأهداف والإجراءات والتدابير التي تسهم في تحسين الوضع الصحي على مستوى التراب الوطني.
- بناء على مداولات مجلس عمالة انزكان أيت ملول بتاريخ : 21 يونيو 2019
- بناء على مداولات مجلس الجماعة الترابية انزكان بتاريخ : 27 يونيو 2019
- بناء على مداولات مجلس الجماعة الترابية أيت ملول بتاريخ : 10 يوليو 2019
- بناء على مداولات مجلس الجماعة الترابية الدشيرة الجهادية بتاريخ : 04 يوليو 2019
- بناء على مداولات مجلس الجماعة الترابية القليعة بتاريخ 04 يوليو 2019
- بناء على مداولات مجلس الجماعة الترابية أيت ملول بتاريخ : 14 يوليو 2020.
- بناء على رغبة الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته لمساهمة في تمويل إنجاز البرنامج المندمج للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لعمالة انزكان أيت ملول.

تم الاتفاق على ما يلي :

المادة 1: موضوع واهداف الاتفاقية

تخص هذه الاتفاقية انجاز المشاريع المتعلقة بالبرنامج المدمج لتنمية عمالة انزكان أيت ملول في شقه المتعلق بالقطاع الصحي .

3132

وترمي هذه الاتفاقية بالخصوص الى تحديد :

- التزامات الاطراف الموقعة على المستوى التنظيمي والمالي .
- الاطار المؤسسي لإنجاز والتتبع والتقييم

المادة 2: محتوى البرنامج .

• هم البرنامج انجاز العمليات التالية :

- 1- اقتناء سيارات اسعاف من صنف A لفائدة المركز الطبي للقرب القليعة
- 2- بناء وتجهيز مركز صحي حضاري بالرمل انزكان
- 3- بناء وتجهيز مركز صحي حضري بتراسة انزكان
- 4- بناء وتجهيز مركز صحي حضري بأيت ملول
- 5- تأهيل مستودع الاموات بالمركز الاستشفائي الاقليمي لانزكان
- 6- بناء وتهيئة وتجهيز مصلحة الاستقبال والمستعجلات بالمركز الاستشفائي الاقليمي لانزكان
- 7- احداث وحدة للانعاش بالمركز الاستشفائي الاقليمي بانزكان
- 8- تأهيل مصلحة الجراحة والطب بالمركز الاستشفائي الاقليمي لانزكان
- 9- تأهيل المختبر بالمركز الاستشفائي الاقليمي بانزكان
- 10- تأهيل المراكز والوحدات الصحية بتراب العمالة (المراكز الصحية تبارين وارحالن والجهادية بالدشيرة الجرف وتراسة والمركز بانزكان ، المركز بأيت ملول ، الخميس وسيدي داود والعزيز والقليعة) .
- 11- بناء مستشفى بأيت ملول
- 12- تجهيز مستشفى بأيت ملول.

المادة 3: تمويل البرنامج

النسبة المئوية	مبلغ المساهمة بمليون درهم	الأطراف
%11.19	17.70	وزارة الصحة (المديرية العامة للجماعات المحلية)
%47.86	75.70	وزارة الصحة
%16.44	26.00	جهة سوس ماسة
%02.95	4.66	مجلس عمالة انزكان أيت ملول
%06.45	10.20	جماعة انزكان
%09.86	15.60	جماعة ايت ملول
%04.43	7.00	جماعة الدشيرة الجهادية
%00.82	1.30	جماعة القليعة
%100	158.16	المجموع :

- هذا المشروع سيتم تنفيذه بعد إدراجه في المخطط الحيوي لعرض العلاجات الصحية بجهة سوس ماسة.
- تساهم الأطراف المتعاقدة في تمويل المشاريع المقررة في البرنامج والتي تبلغ كلفتها 158.16 مليون درهم حسب الجدول التالي :

ال مشروع	الفترة المتوقعة لإنجاز	الكلفة الإجمالية بمليون درهم	حصة مساهمة أطراف الاتفاقية بـمليون درهم
اقتناء سياراتي اسعاف من صنف A لفائدة المركز الطبي للقرب القليعة	2022-2021	5.00	مساهمة وزارة الصحة
			-- مساهمة الأطراف الأخرى
بناء وتجهيز مركز صحي حضاري بالرمل انزكان	2021	2.50	مساهمة وزارة الصحة
			2.00 جماعة انزكان
بناء وتجهيز مركز صحي حضري بتراسة انزكان	2021	2.50	مساهمة وزارة الصحة
			2.00 جماعة انزكان
بناء وتجهيز مركز صحي حضري يأيت ملول	2021	2.50	مساهمة وزارة الصحة
			2.00 جماعة أيت ملول
تأهيل مستودع الاموات بالمركز الاستشفائي الاقليمي لانزكان	2022	1.20	مساهمة وزارة الصحة
			0.30 جماعة انزكان
			0.30 جماعة ايت ملول
			0.30 جماعة الدشيرة الجهادية
			0.30 جماعة القليعة
بناء وتهيئة وتجهيز مصلحة الاستقبال والمستعجلات بالمركز الاستشفائي الاقليمي لانزكان	2022	25.00	مساهمة وزارة الصحة
			2.70 وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات المحلية)
			6.30 جهة سوس ماسة
			2.00 مجلس العمالة
			2.00 جماعة انزكان
			2.00 جماعة ايت ملول
			2.00 جماعة الدشيرة الجهادية
احداث وحدة للانعاش بالمركز الاستشفائي الاقليمي بانزكان	2023	14.00	مساهمة وزارة الصحة
			3.20 جهة سوس ماسة
			1.20 مجلس العمالة
			1.20 جماعة انزكان
			1.20 جماعة ايت ملول
تأهيل مصلحة الجراحة والطب بالمركز الاستشفائي الاقليمي لانزكان	2021-2020	9.00	مساهمة وزارة الصحة
			1.50 جهة سوس ماسة
			1.50 جماعة انزكان
			1.50 جماعة ايت ملول
			1.50 جماعة الدشيرة الجهادية
تأهيل المختبر بالمركز الاستشفائي الاقليمي بانزكان	2021	4.26	مساهمة وزارة الصحة
			0.46 مجلس العمالة
			0.60 جماعة انزكان

0.60	جماعة ايت ملول			
0.60	جماعة الدشيرة الجهادية			
6.20	مساهمة وزارة الصحة			تأهيل المراكز والوحدات الصحية بتراب العمالة
1.00	مجلس العمالات			(المراكز الصحية تبارين وارحالن والجهادية بالدشيرة الجرف وتراست والمركز بانزكان ، المركز بأيت ملول ، الخماسين وسيدي داوود والعزيز والقليعة)
0.60	جماعة انزكان			
1.00	جماعة ايت ملول			
1.40	جماعة الدشيرة الجهادية			
1.00	جماعة القليعة			
10.00	مساهمة وزارة الصحة			
15.00	وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات المحلية)			بناء مستشفى بأيت ملول
15.00	جهة سوس ماسة			
7.00	جماعة ايت ملول			
34.00	مساهمة وزارة الصحة			تجهيز مستشفى بأيت ملول.
--	مساهمة الاطراف الأخرى			
75.70	مساهمة وزارة الصحة			
82.46	مساهمة الاطراف الأخرى			المجموع :
11.20	2021-2020			
47.00	2023-2022			
34.00	2023			

المادة 4: فترة الانجاز

تمتد فترة انجاز المشاريع ما بين 2020 و 2023

تقوم وزارة الصحة باعداد برنامج العمليات المزمع انجازها حسب تقدم الدراسات المتعلقة بها وتحrir الوعاء العقاري اللازم لإنجاز المشاريع وذلك حتى يتسمى للاطراف تعبئة حصصها المالية لبرنامج.

المادة 05: توزيع المسؤوليات

من أجل المشاريع المذكورة في المادة الثانية ، يتعهد كل طرف بما يلي :

• **وزارة الصحة :**

- انجاز الدراسات التقنية لجميع المشاريع

- توفير حصتها من التركيبة المالية الازمة لإنجاز المشاريع وكما هو مشار اليه في المادة الثالثة

- توفير الموارد البشرية في حدود الامكانيات المتاحة

- اعداد دفاتر التحملات لإنجاز الأشغال

- المساهمة في تمويل المشاريع وتتبع انجازها :

- + ابرام الصفقات

- + تتبع واستلام الأشغال

- + اعداد تقارير سير الأشغال

• **الشركاء :**

- توفير حصتها من التركيبة المالية الازمة لإنجاز المشاريع وفق ما هو مشار اليه في المادة الثالثة.

- تحرير الوعاء العقاري اللازم لإنجاز المشاريع من طرف الجماعات المعنية حيث تم تصفية الأوعية ووضعها بالجانب رهن اشارة وزارة الصحة طبقاً لمحضر تسليم يتم اعداده لهذا الغرض . كـ ٣١٣
- كلفة اقتناء العقار لا تدخل ضمن المساهمة المالية للجماعات لإنجاز المشاريع لها في المادة الثالثة أعلاه.
- توفير الوثائق والترخيص اللازم لإنجاز المشاريع .

المادة ٠٦: كيفية الدفع

تدفع حصة الشركاء المنصوص عليها في المادة الثالثة أعلاه في حساب خاص للميزانية العامة طبقاً للفصل ٢٢ من القانون رقم ٩٨-٢ المتعلق بالقانون التنظيمي المالي.

يتم تفويت الصفقات المتعلقة بكل مشروع بعد دفع الحصة المالية المخصصة من طرف الشركاء في الحساب المشار إليه أعلاه ، وذلك تبعاً لتقديم إنجاز العمليات المبرمجة ومع احترام النسبة المئوية المخصصة لكل طرف في الاتفاقية .

المادة ٠٧: العدالة والتنمية

• اللجنة الإقليمية للإشراف والتتبع

تحدد لجنة إقليمية للإشراف والتتابع برئاسة السيد عامل عمالة إنزكان أيت ملول يشارك فيها جميع شركاء هذه الاتفاقية وممثلو المصالح التقنية المعنية بما في ذلك متعهدى الشبكات للوقوف ميدانياً على تتبع الأشغال واقتراح الحلول العملية من أجل إنجاز المشاريع مع احترام الأجال المحددة لها ، وتعتبر وزارة الصحة المنسق الوحيد للدراسات والأشغال .

تعد هذه اللجنة تقارير دورية حول تنفيذ المشاريع موضوع الاتفاقية وتعرض على أنظار الأطراف المتعاقدة .

يتم إعداد الاتفاقيات الخاصة بكل مشروع أو مجموعة من المشاريع وفق نفس الشركاء المعين بالاتفاقية الإطار .

المادة ٠٨: تعديل اتفاقية الشراكة

يعهد إلى اللجنة الإقليمية للإشراف والتتابع المشار إليها في المادة السابعة أعلاه ، بمهمة اقتراح أي تعديل لبنيود هذه الاتفاقية على شكل ملحق ، كما دعت الضرورة إلى ذلك ولا يتم اقراره إلا بعد اخضاعه لنفس المسطورة المتبعة في هذه الاتفاقية الأصلية ، ويتضمن هذا الملحق كل المقتضيات المغيرة أو المكملة لهذه الاتفاقية وكذا تحديد مسؤوليات الأطراف المعنية .

المادة ٠٩: صلاحية الاتفاقية

يعهد بتنفيذ مضمون هذه الاتفاقية إلى الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته وفي حدود التزاماته، وذلك ابتداءً من تاريخ توقيعها من طرف المتعاقدين والمصادقة عليها من طرف السلطات الوصية (وزارة الداخلية ووزارة الصحة) وينتهي العمل بها بعد الاستسلام النهائي للأشغال وتسويتها جميع الجوانب المالية والإدارية الخاصة بالمشروع.

المادة ١٠: تسوية النزاعات

يتم حل النزاعات المحتلة المرتبطة بمقتضيات هذه الاتفاقية باللجوء إلى تحكيم السادة الوزراء المعينين بهذه الاتفاقية كمرحلة أولى والسيد رئيس الحكومة كمرحلة ثانية عند الاقتضاء.

المادة ١١: استلام المشروع

يتم استلام المشاريع عن طريق تقرير يتم إعداده في الموضوع بعد القيام بزيارة ميدانية من طرف لجنة مشتركة تضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية.

تعود ملكية المنشآت والتجهيزات والأدوات المنقولة التي سيتم انجازها أو اقتناها أو صيانتها في إطار هذه الاتفاقية إلى الملك الخاص لوزارة الصحة.

٣١٣٦

اتفاقية إطار بشأن تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعمالة إنذكان أيت ملول

السيد وزير الاقتصاد والمالية	السيد وزير الداخلية	السيد وزير الصحة
<u>السيد ولی جبہ سوس ماں</u>		<u>السيد رئيس مجلس عمالة إنذكان أيت ملول</u>
<u>السيد عامل عمالة إنذكان أيت ملول</u>		<u>السيد رئيس جماعة إنذكان</u>
<u>السيد رئيس جماعة أيت ملول</u>		<u>السيد رئيس جماعة الدشيرة الحبادية</u>
<u>السيد رئيس جماعة القليعة</u>		<u>السيد المدير الجبوي للصحة - جبہ سوس ماں</u>
<u>السيد مندوب الصحة بعمالة إنذكان أيت ملول</u>		

رئيس المجلس

محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)
 1^و Vice President de la
 Conseil d'Administration
 1^و Vice President de la
 Conseil d'Administration
 أیت ملول

كاتب المجلس

الحسين حريش



الدراسة والتصويت على القرار الجماعي المتعلق بتنظيم بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة السيارات والشاحنات والعربات داخل النفوذ الترابي لمدينة ايت ملول.

العرض:

قرار جماعي رقم
متعلق بتنظيم بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات
بواسطة السيارات والشاحنات والعربات داخل مدينة ايت ملول.

إن رئيس جماعة ايت ملول

- ✓ بمقتضى الظهير رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بالجريدة الرسمية عدد 6380 بتاريخ 6 شوال 1436 الموافق ل 2015/07/23.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 2.69.198 الصادر في 6 ذي القعدة 1389 (31 يناير 1970) المتعلق بالمحافظة على الطريق العمومية وشرطة السير والجولان.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 209-1-07-1 الصادر في 6 ذي الحجة 1428 (17 ديسمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39-07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 195-1-07-1 الصادر في 19 من ذي الحجة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47-06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
- ✓ بناء على القانون رقم 96.9 الصادر بتاريخ 15 ماي 1997 القاضي بتميم الظهير الشريف الصادر بتاريخ 30 نوفمبر 1918 في شأن الاحتلال المؤقت للملك العمومي.
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية عدد 02.365 الصادر في 20 ذي الحجة 1422 الموافق 05 مارس 2002 بتفويض السلطة للسادة ولاة الجهات.
- ✓ بناء على القرار الجبائي المعمول به .
- ✓ وبناء على محضر مداولات المجلس الجماعي لمدينة ايت ملول خلال الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020

يقرر ما يلي :

الفصل الأول:

يهدف هذا القرار إلى تنظيم كيفية مزاولة نشاط بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة العربات والمركبات المتنقلة سواء كانت :

- سيارة.
- او حافلة.
- او شاحنة.
- او عربة محورة بمحرك.

وفق المعايير المعترف بها لزاولة هذا النشاط داخل ايت ملول.

الفصل الثاني:

لا يمكن بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة المركبات المتنقلة المذكورة في الفصل الأول، داخل ايت ملول إلا من طرف الأشخاص المتخصصين في مجال إعداد الطعام أو المشروبات أو المثلجات وبعد الحصول على رخصة قانونية تسمح بذلك.

الفصل الثالث:

3/138

تمنح رخصة بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات، بواسطة وسائل النقل المذكورة اعلاه بالفصل الأول (رخصة لكل سيارة على حدة.....الخ) ورقم لوحة السيارة او الحافلة.....الخ.

الفصل الرابع:

تمنح رخصة بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات، بواسطة وسائل النقل بالفصل الأول بعد تحديد مواصفات وشروط الاستغلال من طرف إدارة جماعة ايت ملول وذلك حسب ما يلي :

الشروط:

1. طالب الرخصة:

تمنح رخصة بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات، بواسطة وسائل النقل المذكورة بالفصل الأول إلى الأشخاص الذين تتتوفر فيهم المواصفات التالية :

- أن يكون المستغل طالب الرخصة متخصص في مجال إعداد الطعام او المشروبات او المثلجات.
- أو أن يكون المستغل طالب الرخصة حاصل على شواهد ثبت تجربته في هذا المجال.
- أو أن يكون صاحب مطعم او مؤسسة متخصصة في صنع المثلجات او المشروبات والمأكولات
- ان يكون مقاؤلا ذاتيا او من أصحاب الشواهد العليا

2. طلب الرخصة:

- أن يقدم المستغل المعنى بالأمر لدى مصالح الجماعة بملف طلب الرخصة يتضمن الوثائق الضرورية.
- أن يتضمن هذا الطلب المعلومات الخاصة بالسيارات او الحافلات...الخ المزمع الترخيص لها، ويشار في مضمونه إلى ما يلي :

1. نوع السيارة.

2. رقم لوحة.

3. رقم البطاقة الرمادية للسيارة.

■ يرفق مع هذا الطلب نسخة من :

1. البطاقة الرمادية للسيارة او الحافلة....الخ المزمع الترخيص لها مصادق عليها.
2. بطاقة التعريف الوطنية لصاحب هذه السيارة مصادق عليها.
3. شهادة التامين الخاصة بالسيارة او الحافلة...الخ.

3. موقع وقوف السيارة او الشاحنة موضوع الرخصة:

إن تحديد موقع بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة وسائل النقل المذكورة بالفصل الأول اعلاه تم حسب اختيار طالب الرخصة وذلك بعد تحديد نقط البيع بساحات عمومية وشوارع محددة ومعينة داخل ايت ملول شريطة احترام ما يلي :

■ عدم وقوف السيارة او الشاحنة او العربة المرخص لها أمام واجهات المحلات التجارية او الصناعية او المهنية المتواجدة بالشارع او الساحة.

■ عدم إقامة رواق او سياج حول السيارة او الشاحنة...أثناء البيع.

■ عدم الوقوف في مكان او موقع يحجب الرؤية على سائقى السيارات تفاديا لعرقلة السير والجولان داخل المدار الحضري.

■ الالتزام بالحد الأدنى للسرعة داخل المدينة.

4. نوع النشاط بواسطة السيارة او الشاحنة المتنقلة:

يحدد نوع النشاط التجاري المراد استغلاله من طرف المستفيد وبطلب منه بناء على رخصة تسلم من طرف المصلحة

3139

المختصة التابعة لجامعة ايت ملول وذلك ما يلي :

- بيع المأكولات الخفيفة والسريعة
- بيع المثلجات
- بيع المشروبات
- بيع الحلويات.

كما لا يمكن تغيير النشاط التجاري المحدد أعلاه، إلا بعد موافقة إدارة الجماعة وبطلب من المعني بالأمر.

5. مواصفات السيارة او الشاحنة :

- يجب أن تكون في وضعية قانونية وفي حالة جيدة من الناحية التقنية والميكانيكية للمحرك والهيكل معاً.
- يجب أن تكون مجهزة بكل التجهيزات الضرورية للمطبخ من الأواني والأدوات الزجاجية والأدوات والآلات والثلاجات وخزان التبريد...الخ.
- يجب أن يكون المقصف مزوداً بالات التبريد والثلاجات الكافية والأدوات والأواني الازمة.
- يجب أن تعرض الأطعمة او المأكولات الخفيفة المعدة في واجهات وخزانات زجاجية مكيفة الهواء حتى لا تلمس بأيدي الزبناء او تتعرض للتلف او الغبار او الحشرات او الهواء.
- يجب أن تكون في حالة نظيفة بصفة مستمرة ودائمة وان تستعمل حصرياً لبيع المأكولات او المشروبات او المثلجات.
- يجب أن تحمل السيارة المرخص لها العلامة والاسم التجاري للمستغل إذا كان هذا الأخير شخصية معنوية.
- يجب أن تكون السيارة او الشاحنة من الحجم المتوسط تتوفّر على الخصائص التالية :
 1. أن تكون لها خلفية مستقلة تماماً عن غرفة السيارة المنعزلة عنها بحاجزاً او باب زجاجي سميك.
 2. أن تكون الأرضية مغطاة بقطعة خشبية.
 3. متوفّرة على تهوية كافية ونوافذ.
- 4. مزودة بصهريج صغير من الماء الصالح للشرب.
- 5. متوفّرة على معدات للفسيل تحتوي على حوض لغسل الأواني.
- 6. متوفّرة على قنبلات لإطفاء الحريق.

6. نظافة البائع :

- يجب الحرص على النظافة الشخصية للطاهي بارتداء ملابس عمل لائقة ذات لون فاتح سهلة الغسل وكذا القبعات والقفازات.
- يجب أن يخضع الطاهي لفحص طبي بانتظام وان يكون حاملاً للبطاقة الصحية التي تسلم له من طرف الطبيب مدير المكتب الصحي الجماعي
- يجب أن يكون المرخص له متعمق بصحة جيدة وخاضع لفحوصات طبية وحاملاً للبطاقة الصحية.

7. نظافة السيارة :

- يجب تنظيف السيارة نظافة كاملة من ارض وجدران وسقف وأدوات وأواني.
- يجب أن تستخدم في عمليات التنظيف والتطهير جميع المواد المطهرة للقضاء على الجراثيم.
- يجب أن لا تباشر أعمال التنظيف والتطهير ومحاربة الحشرات والجراثيم إلا بعد الانتهاء من العمل وتقديم الخدمات.
- تستلزم المحافظة الجيدة على الصحة استخدام طرق تطهير فعالة للسيارة للقضاء على البقايا والأوساخ التي يمكن أن تكون مصدراً للعدوى او فساد المواد الأساسية المستعملة في إعداد المأكولات والمشروبات.

- كما يجب أن تكون الأدوات والأواني المستعملة داخل السيارة مصنوعة من مواد غير قابلة للتآكل والصدأ.
- يلزم أن تكون الأوعية المعدة للتفايات عازلة وسهلة التنظيف وتكون قابلة للإغفال المحكم وتوضع في مكان منعزل.
- يجب تنظيف السيارة بصفة منتظمة باستعمال المطهر والأدوية المخصصة لذلك.
- الحرص على نظافة محبيط السيارة .

٣١٤٥

وسلم رخصة بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات، بواسطة وسائل النقل المذكور بالفصل الأول اعلاه داخل مدينة ايت ملول، إلى المستغل شخصيا بعد أدائه للرسوم والواجبات المترتبة على هذا الترخيص مسبقا إلى صندوق وكيل المدخل لهذه الجماعة.

الفصل الخامس:

- يتحمل المستفيد المرخص له ببيع المأكولات والمشروبات والمثلجات، بواسطة وسائل النقل المذكورة اعلاه ما يلي :
- المسؤولية الكاملة عن كل ما قد يترتب من أثار سلبية ناتجة عن بيع المأكولات او المشروبات او المثلجات بواسطة وسائل النقل المذكورة بالفصل داخل ايت ملول.
- أداء الرسوم والواجبات المترتبة عن هذا الترخيص مسبقا إلى صندوق شسيع المدخل لهذه الجماعة.
- أن تحمل كل السيارات أو الحافلات أو العربات المرخص لها الشخص القانونية المسلمة أثناء القيام بأعمالها.
- أن يتم تنظيف الملك الجماعي العام المستغل مباشرة بعد الانتهاء من تقديم خدمات البيع.

الفصل السادس:

تعتبر رخصة بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة وسائل النقل المذكورة في الفصل الأول، رخصة مؤقتة تسلم بصفة نفعية تدخل حيز التطبيق ابتداء من تسليمها للمستغل المعني بالأمر، وعلى هذا الأخير أن يدللي بهذه الرخصة عند كل مراقبة حتى يكون الاطلاع عليها سهلا من طرف الأعوان المكلفين بالمراقبة.

الفصل الثامن:

تعتبر المقتضيات السالفة الذكر بمثابة القرار المنظم لبيع المأكولات او المشروبات او المثلجات بواسطة وسائل النقل المذكورة في الفصل الأول داخل ايت ملول.

الفصل التاسع:

- كل مخالفة لمقتضيات هذا القرار، تستوجب اتخاذ الإجراءات اللازمة والزجرية المتمثلة في ما يلي :
- إما بتوقيف السيارة او الشاحنة عن السير والجولان فور ثبوت المخالفة مع تسوية الوضعية القانونية والمالية لها طبقا للقانون رقم 96.6 المشار إليه اعلاه.
- وإما بحجز السيارة او الشاحنة غير المرخصة لها في حالة امتناع المخالف عن تسوية الوضعية القانونية والجبارية للشاحنة.

الفصل العاشر:

يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى السيد مدير المصالح الجماعية والسلطة المحلية ومصالح الأمن كل في دائرة اختصاصه.

.....
ایت ملول في :

رئيس مجلس جماعة ايت ملول

تأشيره السيد عامل عمالة انزكان ايت ملول

السيد محمد يكار النافب الاول لرئيس المجلس: أعطي الكلمة لكل من السيدة عزيزة معلوي رئيسة مصلحة الشؤون الاقتصادية والمتلكات وبعدها للأخت نعيمة الفرج النائية المحترمة لإعطاء توضيحات بخصوص هذا القرار الجماعي.

السيدة عزيزة معلوي، رئيسة مصلحة الشؤون الاقتصادية والمتلكات: شكرًا السيد الرئيس، السيد رئيس المنطقة الحضرية، السادة المستشارين. هذا القرار جاء في إطار تفعيل التنمية وكذلك لمساعدة الرئيس على ممارسة مهامه في إطار الشرطة الإدارية. وبايجاز كبير، فإن هذا القرار التنظيمي يحتوي على عدة فصول موزعة على الشكل التالي: 3141

- 1- الفصل الأول والثاني والثالث تمحور حول تحديد الهدف من هذا القرار التنظيمي.
- 2- الفصل الرابع: يحدد شروط الترخيص وهي: المواصفات، ملف الترخيص، الموقع، نوع النشاط بواسطة الشاحنة أو السيارة المتنقلة، مواصفات الشاحنة أو السيارة ، نظافة الموقع، نظافة البائع، نظافة السيارة.
- 3- الفصل الخامس: كيفية تسليم الرخصة.
- 4- الفصل السادس: التزامات ومسؤولية المستفيد.
- 5- الفصل السابع: الرخصة مؤقتة تسلم بصفة نفعية تدخل في حيز التطبيق ابتداء من تاريخ تسليمها للمستغل المعنى بالأمر.
- 6- الفصل الثامن والتاسع: المقتضيات والإجراءات الازمة والزجرية عند مخالفة القرار.
- 7- الفصل العاشر: الجهة المكلفة بتنفيذ القرار.

السيدة نعيمة الفرج، النائبة الرابعة لرئيس المجلس: السيد الرئيس، السيد البasha، السادة أعضاء المجلس، السادة الموظفين. في البداية لابد أن أثمن المجهود الذي يبذله السيد رئيس المجلس في تفعيل وتطوير التنشيط الاقتصادي بمدينة ايت ملول. خاصة وأن هذه المرحلة شهدت تزايدا كبيرا بخصوص الطلبات الواردة على مصلحة التنشيط الاقتصادي وبوثيرة سريعة، وفهم مختلف الأنشطة سواء منها التجارية أو الحرفية أو الخدمية بait ملول . وتم معالجتها وفق القوانين والمساطر المعمول بها قانونيا.

وإسهاما في الرفع من حركة التنشيط الاقتصادي وتنويعه وخلق فرص الشغل لفائدة الشباب بالمدينة نعرض عليكم هذا القرار الجماعي الذي يتعلق بتنظيم بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة السيارات والشاحنات والعربات داخل نفوذ تراب مدينة ايت ملول ليكون إضافة نوعية وفرصة للشغل وتشغيل الشباب . هذا النوع من النشاط المتنقل بالمدينة بالوسائل المذكورة. وبالتالي فإن الأهم من هذا القرار هو احترام الشروط الصحية والسلامة سواء من طرف المترافق أو من طرف صاحب المشروع واحترام تلك الشروط أيضا بالأماكن التي يزاول فيها هذا النشاط.

وكما تعلمون فإن الجماعة بذلت مجهودا كبيرا في تنمية المدينة وإحداث بنية صحية ملائمة وانجاز وتهيئة البنية التحتية من شوارع وطرق وأزقة وتوفير الإنارة العمومية وغيرها. هذه البنيات ستشكل قيمة مضافة مثل هذه الأنشطة وتسهيل مزاوتها في ظروف حسنة حتى ترق إلى المستوى المطلوب. عليه نعرض على السادة أعضاء المجلس هذا القرار للمناقشة ومشاركة الأفكار وتقديم مقترنات وتصورات من شأنها إغناء هذا المشروع الذي سيدخل حيز التنفيذ بعد المصادقة عليه من طرف المجلس والتأشير عليه من طرف السيد العامل .

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: فكما ورد في مداخلة الأخ نعيمة الفرج، فهذا النشاط ذو طبيعة تجارية جاء بناء على تجارب مجموعة من المدن، هذه التجربة تجعل عرض المأكولات الخفيفة لا تتواجد في البناء فقط بل في كل مكان خصوصا أمام المعامل (الي الصناعي) وسيشمل كل مكان التي يؤمن إليها الناس، كالقطب الجامعي، أمام الأسواق، جنبات الطرق. عن طريق التنقل بواسطة الآليات المخصصة لذلك.

و هذا النشاط خاضع لمجموعة من المعايير تخص الجودة والشروط الصحية ، لكن الشرط الأساسي في هذا النشاط كونه غير ثابت. إذ أن المزاول لهذا النشاط سيغطي المكان الذي يزاول نشاطه ليلا، ويعود إليه في اليوم الموالي ، و سنكون وبالتالي قد فتحنا مجالا لأنشطة جديدة للتنمية ولفرض شغل جديدة مع المحافظة على نظافة المدينة.

٣٤٢

المناقشة:

السيد الوافي لعميسي، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، السيد رئيس المنطقة الحضرية، إخوانى الحاضرين. أنا أتفق مع خلق هذا النوع من الأنشطة التي ستعطى إضافة لداخل المدينـة كما ستضفي نوعاً من الجمالية للمدينـة وستسـاهم أيضـاً في التنشـيط الاقتصادي خصوصـاً إذا أخذـنا بعين الاعتـبار المنطقة الصنـاعية وما يقعـ فيها خصوصـاً في الأوقـات التي يتناولـ فيها العـمال والـعاملـات وجـباتـمـ الغذـائية (الـغـداءـ على وجهـ الخـصـوصـ). بحيثـ نجـدهـمـ يتناولـونـ تلكـ الـوجـباتـ في ظـروفـ غيرـ صـحـيةـ وـ قـاسـيةـ (الـجلـوسـ جـانـبـ الجـدرـانـ تحتـ أـشـعـةـ الشـمـسـ). وـ هـذـاـ لاـ يـتـامـىـ وـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ، إـضـافـةـ إـلـىـ أـنـ تـلـكـ الـأـنـشـطـةـ تـهـبـأـ فيـ ظـرـوفـ غـيرـ صـحـيةـ وـ غـيرـ مـلـائـمةـ وـ لـاـ تـخـضـعـ إـلـىـ الـمـراـقبـةـ فيـ هـذـاـ المـجـالـ. هـذـهـ الـطـرـيقـةـ هيـ طـرـيقـةـ مـتـخـلـفـةـ نـرـيدـ تعـوـيـضـهـاـ بـطـرـقـ حـضـارـيـةـ جـديـدةـ تـخـضـعـ لـجـمـيعـ الشـرـوـطـ الـقـانـوـنـيـةـ وـ الـمـعـاـيـرـ الـصـحـيـةـ الـلـازـمـةـ وـ لـكـ شـرـوـطـ الـنظـافـةـ. هـذـاـ القـرـارـ الـجـدـيدـ سـيـعـطـيـ أـكـلهـ لـفـائـدـةـ الـمـديـنـةـ كـكـلـ. لـكـنـ الـأـمـرـ يـقتـضـيـ سـيـارـاتـ مـتـنـقلـةـ ذـلـكـ أـنـ المـزاـولـ لـهـذـاـ النـشـاطـ يـمـكـنـ أـنـ يـزاـولـ نـشـاطـهـ نـهـارـاـ بـالـمـنـطـقـةـ الصـنـاعـيـةـ وـ لـيـلـاـ يـمـكـنـهـ التـنـقـلـ إـلـىـ جـنـبـاتـ الـشـوـارـعـ وـ السـاحـاتـ الـعـوـمـيـةـ الـتـيـ تـكـنـظـ بـالـمـواـطـنـينـ.

أما فيما يخص بنود هذا القرار فلدي بعض الملاحظات خصوصاً على مستوى الفصل الرابع.

- جاء في هذا الفصل فقرة في الجانب المتعلقة بطالب الرخصة "أن يكون المستغل طالب الرخصة حاصل على شواهد ثبت تجربته في هذا المجال" ويجب أن نسطر على "ثبت تجربته في المجال". فنحن نريد أن يخصص هذا المشروع لشباب يتتوفر على دبلوم في التكوين المهني، لا أن يدللي بشهادة من طرف صاحب مقهى مثلاً سبق أن اشتغل عنده أو منحها إياه لسبب آخر. وما أكثر أصحاب خريجي المدارس والمعاهد في هذا التخصص.

هذا الإجراء سيعطي الفرصة لذوي الشواهد من العاطلين بالمدينة، كما سيجعل هذا النشاط يكتسي طابع الجودة. كما اقترح خلق تعاونيات ينتهي مجموعتها من الشباب الحاصلين على الشواهد العليا او شركة استثمار لهم مجموعه من الأشخاص ذوي الاختصاص في المجال المذكور، في حالة ما اذا كانت الطلبات كثيرة. هذا الإجراء سيع Hollow دون استفادة الأشخاص الميسورين المتوفرين على مشاريع او مطاعم. وفي حالة اذا كان الطالب صاحب سيارة أو ميسور فيجب أن يدمج معه لزوماً شباباً يتوفرون على شواهد من الدولة في هذا المجال عن طريق الشراكة، وذلك حق لا يحتكر هذا النشاط من طرف شرائح معينة. وعليه اقترح تغيير تلك الفقرة بما يلي: "أن يكون صاحب الطلب متخصص حاصل على شهادة من مؤسسات الدولة". وشكرًا السيد الرئيس.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس. بدورى أوفق السيد الوافي العمسي في جميع الأمور التي تطرق إليها في مداخلته. فهذا القرار المتعلـق بتنظيم بيع المـأكـولاتـ وـ المـشـروـبـاتـ وـ المـلـاجـاتـ بـواسـطـةـ السـيـارـاتـ وـ الشـاحـنـاتـ وـ الـعـربـيـاتـ دـاخـلـ مـديـنـةـ اـيـتـ مـلـولـ هوـ نـوـعـ جـديـدـ منـ الـأـنـشـطـةـ سـتـمـنـجـهـ جـمـاعـةـ اـيـتـ مـلـولـ لأـولـ مـرـةـ. وـ فـعـلـاـ نـجـدـ أـنـ هـنـاكـ أـنـشـطـةـ تـزاـولـ بـشـكـلـ عـشـوـائـيـ وـ لـاـ تـخـضـعـ لـأـيـ شـرـوـطـ الـصـحـيـةـ وـ شـرـوـطـ الـنظـافـةـ بـالـجـيـ الصـنـاعـيـ، أـمـامـ القـطـبـ الـجـامـعـيـ، أـمـامـ الـأـسـوـاقـ وـ كـذـلـكـ فيـ الـعـدـيدـ مـنـ الـشـوـارـعـ وـ جـنـبـاتـ الـطـرـقـ بـالـمـديـنـةـ. وـ حـفـاظـاـ عـلـىـ صـحـةـ الـمـواـطـنـينـ منـ الـأـحـسـنـ أـنـ تـسـيرـ الـجـمـاعـةـ بـخـضـعـ هـذـاـ النـشـاطـ إـلـىـ تـقـنـيـنـ وـ تـنـظـيمـ بـمـوجـبـ قـرـارـ تنـظـيـميـ.

أما بخصوص القرار فلدي أيضا ملاحظة في إطار الفصل الرابع، ويجب على المجلس الحسم في هذا الفصل. لماذا؟ لأنه إذا كنا سنتفتح المجال أمام جميع الشركات والمؤسسات، فإنه ابتداء من الغد فان هذه الشركات ستسيطر الجماعة بالطلبات، وكل شركة ستضع العديد من الطلبات بأسماء مختلفة، وهذا سيخلق إشكالا.

3143

كما لدى تحفظ أيضا حول "العربات" فإذا تركنا هذا المصطلح بهذه الصيغة فإننا سنكون أمام نشاط عشوائي، إذ ستسعمل فيه الدرجات النارية "Triporteur"، وهذا النوع من الآليات هو عشوائي ولن يكون خاصعاً للمواصفات المطلوبة. فمصطلاح "عربة" أو "عربة مجرورة بمحرك" فيما لبس وغموض واضحين. وبالتالي يجب الاقتصار فقط على الآليات التالية: السيارة، الحافلة والشاحنة مع تحديد أماكن معينة أمام القطب الجامعي، الحي الصناعي.

أما ما يخص منع مزاولة هذا النشاط بطريقة عشوائية للحفاظ على صحة المواطنين فغير موجود في الدبياجة. وبالتالي وجوب التطرق إلى هذا المنع في القرار. وعليه أحافظ على هذه الدبياجة.

كما أريد إثارة لبس آخر بفقرة بالفصل الرابع وهي "أو أن يكون صاحب مطعم أو مؤسسة متخصصة في صنع المثلجات أو المشروبات" ذلك يجب الانتباه، فإننا لم نقل "و" بل قلنا "أو يكون صاحب مطعم أو مؤسسة" ذلك أن اعتماد حرف "أو" بالصيغة يعني أننا فتحنا المجال أمام الجميع وبدون استثناء وبالتالي فإن أصحاب المؤسسات سيمלאون المصلحة بالطلبات بعد فتح المجال مباشرةً لمزاولة هذه الأنشطة. وشكراً سيد الرئيس.

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، بما سأمير بدوري في نفس ما ذهبت إليه مداخلات الإخوان، لكن لدى ملاحظة بخصوص بعض الفصول:

- الفصل الأول: اقترح حذف هذا الفصل وإدماجه في الفصل الثاني، لأن الصياغة المعتمدة فيه لا تليق ومشروع هذا القرار مع تعديل الصياغة واعتماد الصيغة الأولى التي توصلت بها في إطار الوثائق المتعلقة بجدول أعمال الدورة.

- الفصل الرابع: وهي نفسها الملاحظة التي أشار إليها الأخ عادل المرابط في فتح المجال أمام أصحاب المطاعم والمؤسسات. وهذا لا يليق، فصاحب المطعم له محله الخاص به وله استثماره. فنحن نريد فتح باب جديد لتشغيل الشباب المعطلين الحصول على شواهد في هذا المجال، وبالتالي لابد من حذف أصحاب المطاعم والمؤسسات.

- ضرورة تحديد الواقع المتعلقة بالمركبة لمزاولة هذا النشاط، فلا بد من إصدار قرار ملحق بهذا القرار لتحديد الواقع المخصص لمزاولة هذه الأنشطة مع تحديد المساحة تبعاً للقانون الجبائي لأن ذلك سيصعب ضبط المركبات في تحمل المسؤولية، في المراقبة، في الاستخلاصات وما إلى ذلك. وشكراً.

السيد العبيب تبعت، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، هذه بادرة طيبة و مهمة أثمنها من أجل الدفع بالأنشطة الاقتصادية داخل المجال الترابي لجماعة ايت ملول. لدى العديد من الملاحظات، لكن الوقت لن يكفي للخوض فيها كاملاً. وعليه سأتطرق إلى بعض الخطوط العريضة على أمل أن يعمل المجلس الموقر على إرجاء هذه الورقة إلى حين تنفيتها وإنائها بإضافات جديدة حتى يتم استكمال بنودها بالشكل المطلوب ومنها:

1- موضوع القرار: الذي يتحدث عن بيع هذه المأكولات والمشروبات والمثلجات. فنلاحظ أنه نفتقر إلى توضيح فيما يخص عمليات الإعداد la préparation. فهل نحن نتحدث عن مطاعم متنقلة أم فقط عن نقط البيع les plan de

route. فكل من هذه الأنشطة خصائصه ومعاييره. فإذا كانت المسألة يدخل فيها الإعداد، الطهي، العرض، التخزين، التفصيل. فقد لا تخرج من هذا المشكـل. فالشروط المتعلقة بالسلامة الصحية لهذا النوع غير موجودة في هذا القرار.

2- المسألة الثانية فتخص المستفيدين: فالبند المتعلق بشروط و مؤهلات المستفيدين نجدـها في القرار واسعة جدا ونحن في إطار تثمين و تطوير الأنشطة الاقتصادية المدورة للدخل داخل مدينة ايت ملول . نريد ان ينصـب اتجاهـنا على الفئـات الهـشـة أو الـتي توفرـ على قيمة مضـافـةـ. فـكـما قال الإـخـوانـ المـتـدـخـلـينـ فإـنهـ إـذـا فـتحـنـاـ فـرـصـةـ الـاستـفـادـةـ لأـصـحـابـ الـمـطـاعـمـ وـ الـمـؤـسـسـاتـ الـذـيـنـ يـتـوـفـرـونـ عـلـىـ مـطـاعـمـ وـ مـحـلـاتـ خـاصـةـ مـنـ هـذـاـ التـرـخيـصـ،ـ فـنـ سـنـحـرـمـ الـفـئـاتـ الـهـشـةـ وـ الشـيـابـ الـعـاطـلـ الـحـامـلـ لـلـشـهـادـاتـ فـيـ هـذـاـ المـجـالـ مـنـ فـرـصـ شـفـلـ مـمـكـنةـ وـ مـتـاحـةـ.

ـ فـحـقـ فيـ صـيـفـةـ الـمـؤـهـلـاتـ،ـ فـنـجـدـ أـنـ الشـرـطـ أـلـوـلـيـ هوـ "ـ أـنـ يـكـونـ الـمـسـتـغـلـ طـالـبـ الـرـخـصـةـ مـتـخـصـصـ فـيـ مـجـالـ إـعـادـةـ الـطـعـامـ أوـ الـمـشـرـوبـاتـ أوـ الـمـلـاجـاتـ"ـ فـإـنـاـ لـاـ نـتـوـفـرـ عـلـىـ طـرـيقـةـ مـعـيـنـةـ لـإـثـبـاتـ ذـلـكـ.ـ لـأـنـ أـيـ كـانـ يـعـرـفـ كـيـفـيـةـ الـطـيـ،ـ كـيـفـيـةـ إـعـادـةـ الـمـشـرـوبـاتـ،ـ وـ بـالـتـالـيـ يـصـعـبـ عـلـىـنـاـ التـبـيـنـ وـ التـحـقـقـ مـنـ هـذـهـ الـشـرـوـطـ.

ـ إذـنـ فـمـقـتـرـجـيـ فـيـ هـذـاـ الـأـمـرـ أـنـ يـقـتـصـرـ هـذـاـ الـمـشـرـوـعـ فـيـ مـرـحلـتـهـ الـأـوـلـىـ عـلـىـ الشـيـابـ حـامـلـ الـشـواـهدـ (ـالـتـكـوـينـ الـمـهـيـ،ـ الـمـعـهـدـ الـعـالـيـ لـلـتـكـنـوـلـوـجـيـ)ـ وـ إـعـطاـوـهـمـ الـأـلـوـلـيـةـ،ـ وـ إـذـاـ كـانـ هـنـاكـ خـصـائـصـ فـيـ هـذـاـ الشـأنـ يـمـكـنـ لـلـجـمـاعـةـ أـنـ تـتوـسـعـ فـيـ اـتـجـاهـ إـحـدـاثـ مـشـرـوـعـ مـشـرـكـ بـدـفـتـرـ التـحـمـلـاتـ خـاصـ حـولـ الـمـشـارـعـ الـتـيـ تـدـخـلـ فـيـ إـطـارـ الـمـبـادـرـةـ الـو~طنـيـةـ لـلـتـنـمـيـةـ الـبـشـرـيـةـ وـ يـكـونـ فـيـهـاـ التـشـارـكـ بـيـنـ الـمـجـلـسـ وـ حـامـلـ الـشـهـادـاتـ الـمـتـخـصـصـةـ فـيـ هـذـاـ النـوـعـ مـنـ الـأـنـشـطـةـ،ـ مـعـ تـكـوـينـهـمـ وـ تـأـطـيرـهـمـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ.

ـ 3- المسـالـةـ الـثـالـثـةـ وـ هـمـ الـعـربـاتـ وـ الـسـيـارـاتـ وـ الـشـاحـنـاتـ الـتـيـ سـتـخـصـصـ لـمـزاـوـلـةـ هـذـاـ النـوـعـ مـنـ الـأـنـشـطـةـ.ـ فـفـيـ هـذـاـ الإـطـارـ يـجـبـ تـحـدـيدـ الـشـرـوـطـ وـ الـمـعـايـرـ الـتـيـ يـجـبـ توـفـرـهـاـ فـيـ هـذـهـ الـمـركـباتـ وـ يـجـبـ انـ تـكـوـنـ دـقـيقـةـ.ـ فـمـثـلاـ يـمـكـنـ لـمـسـتـغـلـ ماـ اـنـ يـسـتـعـمـلـ شـاحـنـةـ مـنـ النـوـعـ k~b~b~e~r~ contenir~ مـنـ سـعـةـ 25~ مـتـرـأـوـ 30~ مـتـرـ.ـ لـاـ فـهـلـ مـنـ حـقـهـ وـ ضـعـهـ فـيـ قـرـبـ مـدـارـةـ مـثـلاـ لـمـزاـوـلـةـ هـذـاـ النـشـاطـ.

ـ إذـنـ فـشـرـوـطـ وـ مـعـايـرـ الـوـاجـبـ توـفـرـهـاـ فـيـ هـذـهـ الـآـلـيـاتـ ضـرـورـيـةـ وـ يـجـبـ تـحـدـيدـهـاـ بـدـفـتـرـ التـحـمـلـاتـ عـلـىـ مـسـتـوـيـ التـصـنـيـفـ وـ الـتـنـظـيمـ organizationـ.ـ لـأـنـهـ لـاـ يـعـقـلـ أـنـ تـمـارـسـ فـيـ عـرـبـةـ وـاحـدـةـ عـمـلـيـاتـ،ـ التـهـيـ،ـ الـعـرـضـ،ـ غـسلـ الـأـوـانـيـ،ـ التـخـزـنـ،ـ التـبـرـيدـ،ـ الـنـفـاـيـاتـ.ـ وـ عـلـاوـةـ عـلـىـ ذـلـكـ مـسـالـةـ الـمـاءـ وـ الـكـهـرـيـاءـ.ـ فـكـيـفـ سـيـتـمـ رـيـطـهـ وـ الـكـهـرـيـاءـ إـذـاـ كـانـ الـمـسـالـةـ تـقـضـيـ ذـلـكـ.ـ وـ مـسـالـةـ الـنـظـافـةـ خـصـوصـاـ فـيـ ظـلـ جـائـحةـ كـروـناـ.

ـ 4- الـمـسـالـةـ الـرـابـعـةـ وـ هـمـ الـمـوـقـعـ.ـ فـلـاـ يـدـيـعـ مـشـرـوـعـ الـتـحـمـلـاتـ الـتـيـ سـتـخـصـصـ لـهـذـهـ الـأـنـشـطـةـ مـنـ طـرفـ الـجـمـاعـةـ،ـ وـ أـنـ تـكـونـ وـاضـحةـ.ـ وـ اـقـتـرـحـ اـنـ تـضـمـنـ الـرـخـصـةـ مـوـقـعـيـنـ.ـ ذـلـكـ اـنـهـ فـيـ بـعـضـ الـحـالـاتـ تـوـجـدـ أـمـاـكـنـ لـاـ تـنـشـطـ إـلـاـ فـيـ أـوـقـاتـ مـعـيـنـةـ وـ بـالـتـالـيـ إـعـطـاءـ الـفـرـصـةـ لـلـمـسـتـفـيدـ.ـ مـنـ التـنـقـلـ إـلـىـ مـكـانـ آخرـ.

ـ عـلـىـ أـيـ لـدـيـ مـلـاحـظـاتـ عـلـىـ جـمـيعـ الـبـنـوـدـ مـنـ أـولـهاـ إـلـىـ أـخـرـهاـ لـكـنـاـ أـشـرـنـاـ بـالـأـسـاسـ إـلـىـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـالـسـلـامـةـ الـصـحـيـةـ لـأـرـبـاطـهـاـ الـوـثـيقـ بـصـحـةـ الـمـوـاطـنـينـ نـظـراـ لـارـبـاطـنـاـ بـعـامـلـ الـوقـتـ الـذـيـ لـاـ يـفـتـحـ أـمـامـنـاـ الـمـجـالـ لـلـتـطـرقـ إـلـىـ الـمـلـاحـظـاتـ.ـ وـ شـكـراـ سـيـديـ الرـئـيـسـ.

الـسـيـدـ مـحـمـدـ بـكـارـ،ـ النـائـبـ الـأـوـلـ لـرـئـيـسـ الـمـجـلـسـ:ـ شـكـراـ السـيـدـ الحـبـيـبـ تـبـغـتـ عـلـىـ مـداـخـلـتـهـ،ـ وـ بـهـذـاـ نـكـونـ اـهـبـنـاـ جـمـيعـ الـمـداـخـلـاتـ فـيـ إـطـارـ هـذـهـ النـقـطةـ.ـ فـكـماـ تـعـلـمـونـ أـمـهاـ الإـخـوـةـ،ـ فـإـنـ أـيـ مـشـرـوـعـ مـشـرـوـعـ لـابـدـ أـنـ يـوـاجـهـ اـكـراهـاتـ وـ يـمـرـ مـنـ سـلـبيـاتـ.ـ فـإـذـاـ كـنـاـ نـحـثـ عـلـىـ وـضـعـ جـمـيعـ الـشـرـوـطـ الـمـقـترـحةـ وـ الـمـطـرـوـحةـ فـلـاـ يـمـكـنـ لـنـاـ الـقـيـامـ بـأـيـ شـيـءـ.ـ صـحـيـحـ أـنـ أـيـ مـسـتـغـلـ سـتـمـنـحـ لـهـ هـذـهـ الـرـخـصـةـ فـلـابـدـ لـهـ أـنـ يـكـونـ مـلـزـماـ وـ مـلـتـزـماـ بـالـشـرـوـطـ الـصـحـيـةـ.ـ وـ سـتـكـونـ هـنـاكـ لـجـنـةـ مـخـصـصـةـ بـمـراـقبـةـ الـسـلـامـةـ الـصـحـيـةـ هـيـ الـتـيـ سـتـمـنـحـهـ الـمـوـافـقـةـ لـهـذـاـ الـمـشـرـوـعـ،ـ بـحـيـثـ لـاـ يـمـكـنـنـاـ أـنـ نـتـلـاعـبـ بـصـحـةـ الـمـوـاطـنـينـ.

وأريد أن أخبر السادة الأعضاء أن هناك تجارب حققت نجاحاً مهماً في مثل هذه الأنشطة وكانت الآليات المستعملة فيها ممتازة وجيزة. فعلى سبيل المثال لا الحصر رأيت في طنجة نموذجاً ممتازاً ذلك أن صاحب سيارة قام بنشاط لبيع العصائر، وكانت سيارته في أجمل حالة متوفرة على نظافة في مستوى عالٍ بحيث يقف على جانب الشارع فاتها أبواب السيارة ويقوم بتزويد الزبناء بما يحتاجونه حسب الرغبات والطلبات. وانتابتي فكرة وقها أنه يمكن القيام بمثل هذا النشاط بمدينة ايت ملول نظراً لتوارد أرضية خصبة لمزاولة هذه الأنشطة. وبالتالي لا يجب علينا التبخيس بمدينتنا بل يجب علينا تشجيع مثل هذا النوع من الأنشطة وفتح المجال أمام الإبداع والابتكار للوصول إلى نموذج أحسن مما هو موجود بما رأينا في تلك المدن يتماشى وخصوصيات المنطقة.

كـ ٣٤

وأثير انتباه السادة أعضاء المجلس، انه عرضت علينا في وقت من الأوقات طلبات من طرف بعض المستثمرين المتوفرين على عربات بالرياط للقيام بمثل هذا النوع من النشاط، إلا أننا لا نلب لهم هذه الرغبات نظراً لعدم توفرنا على قرار تنظيمي جماعي في هذا الشأن.

أن عامل المنافسة بعد فتح مجال التراخيص لمزاولة هذه الأنشطة سيجعل المستثمرين يقدمون نماذج مختلفة وعروض مختلفة. للآليات المستعملة والتجهيز وكذا نوع الخدمات والماكولات المقدمة للزبناء، ذات جودة كبيرة والمتوفرة على الشروط المطلوبة خصوصاً في مجال السلامة الصحية. ونحن سنكون حريصين على تطبيق تلك الشروط والمعايير بتطبيق جميع الإجراءات والقوانين الجاري بها العمل. قد تؤدي إلى سحب الرخصة باعتبارها مؤقتة. وأجدد التركيز على أن هذه الخطوة تعتبر بالنسبة إلينا انطلاقـةـ .ـ وـ كــ مــ يــ قــوــلــ الفــرــنــســيــوــنــ "ـ ya vingt raisons pour dire Nonــ "ـ يعني هناك عشرون سبباً تمنعك عن القيام بمسألة ماــ وـ عــلــيــهــ أــرــىــ أــنــ نــصــوــتــ عــلــ هــذــاــ الــقــرــارــ أــخــذــاــ بــعــيــنــ الــاعــتــبــارــ بــعــضــ مــقــرــحــاتــ الســادــةــ أــعــضــاءــ الــمــجــلــســ وــأــهــمــهاــ إــعــطــاءــ الــأــســبــقــيــةــ لــلــشــبــابــ الــمــؤــهــلــ الــجــاــمــلــ عــلــ شــوــاهــدــ وــإــعــطــاهــ الــفــرــصــةــ لــلــعــمــلــ فــذــلــكــ إــطــارــ،ــ فــذــلــكــ اــقــرــحــ أــنــ يــكــوــنــ التــرــخــيــصــ لــلــفــئــاتــ الــهــشــةــ الــحــاــمــلــ لــلــشــوــاهــدــ مــنــ الــمــرــاــكــ الــتــكــوــنــيــةــ الــعــاــتــلــةــ عــنــ الــعــمــلــ فــذــلــكــ عــيــبــ وــعــارــ،ــ وــبــالــتــالــيــ مــنــ وــاجــبــنــاــ التــفــكــيرــ فــيــ الــســاــهــمــةــ فــيــ حــلــ هــذــهــ الــمــشــاــكــلــ عــنــ طــرــيــ خــلــقــ فــرــصــ الشــفــلــ.

اما مسألة تحديد موقعي بالرخصة فذلك الاقتراح مهم أيضاً يصب في تنظيم هذا النشاط وعدم تجمعه في نقط معينة. فهذه الاقتراحات يمكن الأخذ بها ولكن بعد الانطلاقـةـ وــاــكتــســابــ تــجــرــيــةــ فيــ هــذــاــ الــمــجــلــســ،ــ وــتــحــدــيــدــ الــاــكــرــاــهــاتــ.ــ عــلــمــاــ انــهــ مــنــ خــلــالــ هــذــهــ الــمــنــاقــشــةــ قــدــ لــاــ تــتــضــحــ الــاــكــرــاــهــاتــ بــشــكــلــاــ الطــبــيــعــيــ وــلــاــ يــمــكــنــ تــحــدــيــدــهــاــ إــلــىــ بــعــدــ الــمــارــســةــ وــالــتــجــرــيــةــ فــيــ هــذــاــ الــمــجــالــ وــقــدــ نــســجــلــ اــكــرــاــهــاتــ أــخــرىــ جــدــيــدةــ.

اما فيما يخص التعديلات على بنود القرار التنظيمي اعطي الكلمة للسيدة عزيزة معلوي لعرض هذه التعديلات على أنظار المجلس.

السيدة عزيزة معلوي، رئيسة مصلحة الاقتصادية والمتلكات: الفصل فكما أشار إلى ذلك السيد جامع ايت بابا لقد تم تعديل هذا الفصل كما يلي:

""هدف هذا القرار إلى تنظيم مزاولة بيع الماكولات والمشروبات والمنتجات بواسطة العربات والمركبات المتنقلة سواء كانت سيارة أو شاحنة أو حافلة أو عربة مجرورة بمحرك. وفق المعايير المعترف بها لمزاولة هذا النشاط بمدينة ايت ملول""
اما بالنسبة للشروط في الفصل الرابع فقد تمت إضافة :

""أن يكون مقاولاً ذاتياً أو من أصحاب الشوahد العليا"" و ذلك أخذنا بمقترنات لجنة المرافق العمومية والخدمات، فهذه شروط تنظيمية عامة. لكن أثناء دراسة طلب الترخيص فسيتم دراسته في إطار اللجان المختلفة: لجنة السير والجولان ، اللجنة الصحية للنظر في مسألة استيفاء الملف للشروط الجاري بها العمل.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: فليسمح السادة الأعضاء، فقد سجلت جميع التعديلات المقترحة من طرفكم مجملة في: "" أصحاب العربات المجزرة، أصحاب المطاعم، مسألة الشواهد العليا والواقع "" وسافتح لائحة التعقيبات للاستماع إلى أراء السادة أعضاء المجلس بهذا الخصوص.

3146

التعقيبات:

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: أنا ضمنيا أسيير في توجه الأستاذ الحبيب تبفت، نظراً لأهمية هذا المشروع بالنسبة للجامعة وإنما بالنسبة للمستفيدين كشباب. فإذا تمت إعادة دراسة هذا المشروع بإمعان وتركيز كبيرين فستخرج بقرار جدي وصائب. فإذا كنتم لا تريدون التأجيل، فسأسرد بعض الملاحظات:

- عدم السير في اتجاه استفادة أصحاب المطاعم وأصحاب الشركات قد يأتي شخص ما مثلاً من أكادير ويستفيد من أربعة تراخيص لـ مزاولة هذا النشاط في أربعة مواقع أو خمسة. وبالمقابل يجب التركيز على الاستفادة مرة واحدة.
- مسألة الواقع: لابد من تحديد الواقع من طرف المجلس في هذا القرار، علماً أنني متفق على تخصيص موقعين لكل ترخيص. لكن لا يتم تحديد الواقع الذي سيسمح فيها لـ مزاولة هذا النشاط بنفوذ تراب جماعة ايت ملول. لأن تحديد الواقع ستكون له مزايا كثيرة على المستويين الجبائي والصحي.

إذن لابد من تحديد هذه الواقع على مستوى لجنة السير والجولان لتفادي مجموعة من الإشكالات التي سيثيرها هذا النشاط، والتي ستساعدنا في جعل المستفيد يتحمل مسؤولياته أيضاً في هذا الإطار. وشكراً.

السيد حسين حريش، كاتب المجلس: أولاً لابد أن ننوه بالجهودات التي بذلتها السيدة النائبة المحترمة مع الإخوان الموظفين في إعداد هذا المشروع. ولدي مجموعة من الملاحظات، كما قال الأخ جامع ايت بابا والأخ الحبيب تبفت - تستدعي تعميق النقاش أكثر في هذا الجانب، ومن أهم الملاحظات:

- مسألة تحديد الأماكن: فنحن في هذا الإطار نتحدث عن كنائش للتحمّلات موجه للعموم. لكن فيما يخص التخصيص بهذه الأماكن لها علاقة من الناحية القانونية بالاحتلال المؤقت بدون إقامة بناية. وهذا من اختصاص السيد الرئيس، ويمكن التدخل فيه من جهات أخرى (السير والجولان مثلاً).
- مسألة تحديد الأهداف: فمن خلال هذه الأهداف ستظهر ملاحظات من بينها: تنظيم المجال، فممارسة هذا النشاط موجود بالمدينة. لكن يفتقر إلى تقنيات.
- خلق فرص الشغل: لابد للمجلس من المساهمة في فرص الشغل، فإذا كان الهدف هو خلق فرص الشغل، لابد علينا من فتح المجال لممارسة هذا النشاط مع القيام بعملية تسجيل. كيف ذلك؟
فإذا تم التخصيص لصاحب المطاعم فإن ذلك يعني أننا لم نقم بفتح فرصة أو فرص شغل جديدة. بل ربما سنجد أصحاب المطاعم يحسون بالمنافسة من طرف المستثمرين الجدد، وسيقدمون لهم كذلك بطلبات للاستثمار في هذا الشأن. إلا أنه من جهة أخرى هناك فئات أخرى طالبة للشغل لا يمكن لنا أن نشرط عليها ضرورة توفر شرط الشواهد حتى يسمح لها بممارسة هذا النشاط، نظراً لعدم توفرها على الشواهد كالمعاق أو ذوي الاحتياجات الخاصة وآخرون. وممكن لنا أن نتخذ معها إجراء آخر يتجلّى في اشتراط تعاقده تلك الفئات مع متخصص يزيد مزاولة هذا النشاط. ونفس الشيء بالنسبة لحاملي شهادة في مجال آخر.

ونجد أن هناك فئات اجتماعية منحها القانون بعض الامتيازات، ولا يمكن لنا إقصاؤها كمكفولي الأمة، أبناء المحاربين، أبناء الشهداء، ذوي الاحتياجات الخاصة. وهذه الفئة طالما تطلب الاستثمار في مثل هذه الأنشطة. وبالتالي يجبأخذهم بعين الاعتبار في هذا القرار التنظيمي حتى لا يعتبر أو يفهم بأنه تم إقصاؤهم.

و يمكن التوسيع أكثر في هذا الاتجاه لإعطاء فرصة كبيرة أمام هؤلاء خصوصاً في مجال الشراكات والتعاقدات مع المستثمرين الخواص، فالدولة نفسها بدأت تسير في هذا الاتجاه، الترخيص في الاستثمار في المصحات مفتوح في وجه الأطباء فقط، لكن الظروف منحت الفرصة للاستثمار خارج القطاع الصحي عن طريق التعاقدات. فمن الممكن لفلاح فتح مصحة clinique شريطة التعاقد مع طبيب. لأن الفلسفة الاقتصادية الآن لا تترك المجال أن يقتصر فيها الاستثمار على ذوي الاختصاص وحدهم.

٣١٤٧

إن المنهجية تقتضي في كل نقطة نريد مناقشتها كمجلس لن تعرض توصيات اللجنة قبل التداول فيها من طرف المجلس، لأن ذلك سيعفياناً من نقاشات وتساؤلات كبيرة كما هو الشأن بالنسبة لتوصيات لجنة المرافق في هذا الإطار. واقتراح في إطار هذه النقطة هو كالتالي:

إما التأجيل إلى دورة لاحقة على أساس التعميق في هذه النقطة خاصة وأن هذه النقطة تقتضي عرضها على اللجنة الاقتصادية، لجنة المرافق العمومية والخدمات (السير والجولان) لإعداد منتوج جيد وفي المستوى المطلوب. أو الأخذ بهذه الاقتراحات المقدمة من طرف السادة الأعضاء.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: أنا أسير أيضاً في اتجاه الذي سار فيه الإخوة الأعضاء، فمثل هذه المواقف تقتضي التريث وعدم التسرع قبل الجسم فيها، فإذا كانت الأمور غير واضحة اقترح بدوري تأجيل هذه النقطة إلى دورة لاحقة، وذلك إلى حين الاستفاضة فيه من جميع النواحي ومناقشته والتشاور بشأنه من طرف جميع اللجان. وهناك ملاحظة أساسية أريد الإشارة إليها وتهمن كون هذا النشاط متنقل، فنحن اشرنا في هذا القرار على أن هذا النشاط ذو صبغة متنقلة (المركبات المتنقلة)، لكن إذا حددنا للمستقبل نقطة أو نقطتين لزاولة هذا النشاط، فذلك يعني أن هذا النشاط غير متنقل. فمن الممكن للمجلس أن يشير إلى أماكن مزاولة النشاط كان يقول مثلاً بالي الصناعي أو أمام القطب الجامعي أو بجنبات الشوارع والطرق الرئيسية. لكن أن تحدد النقط وتقيد المرخص له بها بهذه مسألة فيها نوع من اللبس ويطرح نوعاً من الإشكال. فالمدن الأخرى نجد أن البائعين / المزاولين مثل هذا النشاط نجد له يتوفّر على رخصة لكن يتجلو في جميع أنحاء المدينة أو الجماعة المرخصة.

أما المسألة الأخرى التي خاض فيها بعض الإخوان وتهمن صاحب مؤسسة أو شركة يريد الحصول على الترخيص فلا بد من إلزامه بشرط يضمن بهذا القرار وهو أن يكون المسير *gérant* حاصلاً على دبلوم من المعاهد التكوينية، وعدم فتح المجال أمام الشركات.

أما بخصوص نوع السيارة أو الشاحنة أو الحافلة المخصصة لزاولة هذا النشاط، فإذا ذهبنا في اتجاه أن تكون هذه الآلية جديدة ومحددة لهذا الغرض، فسننبع جداً للعديد من الأمور.

إذا كان ثلاثة أشخاص مثلاً، يريدون الاستثمار في هذا النشاط ويتوفرون على مسیر متخصص، وسيقومون بشراء هذه العربة الجديدة تتوفّر على جميع المواصفات. فهؤلاء الأشخاص لهم نية الاشتغال ويجب على الجماعة تسهيل الإجراءات في حق هؤلاء، مع الحرص على إعطاء الترخيص مرة واحدة كما قال الأخ جامع أيت بابا.

إذا كنا سنحسّم في هذه الأمور حالاً خلال هذه الدورة، فليس لدى أي مانع في هذا الإطار وإذا لم نستطيع القيام بذلك نؤجلها إلى دورة مقبلة إلى حين وضع المعايير والمواصفات، وكذا جميع الشروط على جميع المستويات. وشكراً سيدي الرئيس.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس،

الملحوظة الأولى: تهم "العريّة" و "العربيّة المجرور بمحرك" فأنا لا اتفق مع هذه المبادرة، فيجب التنسيق على آلية واضحة
كما هو الأمر بالنسبة للسيارات والشاحنات والحافلات.

3148

أما الملاحظة الثانية: فتهم الموقع: فلا يمكن تقييد المستقبل بموقع معين فالحي الصناعي يكون نهاراً ويمكن استغلال
الساحة المتواجدة بعيادي أدمي وأمام القطب الجامعي إضافة إلى العديد من المناطق التي تقع بالسكان، ويمكن لهؤلاء
المستغلين الانتقال إليها. فالعديد من شباب هذه المدينة ينتقلون إلى مناطق أخرى كالدشيرة للاشتغال فيها (الحراسة) فمن
الممكن أن يستغلوا في أماكن بمدينة أيت ملول تكون آمنة ومليئة بالسكان.

أما حين ذكرت تعديل الفقرة التي تشير إلى "صاحب مقهى أو مؤسسة" بتعاونية تضم ثلاثة أو أربعة أو خمسة أشخاص
على الأقل منهم العاملين على الشوائد والآخرين الذين يريدون الاستثمار معهم.

أما صاحب المطعم أو المقاول الذاتي فلا أحبذ هذه الفكرة. فالمقاول الذي يمكن لأي كان أن يتتوفر على صفة المقاول
الذاتي كالنجار أو الميكانيكي وغيرهما. ناهيك أن هذه الصفة قد يحصل عليها من لا يتتوفر على أي مهنة. فيمكن أن ينخرط
ويؤدي الواجبات عن ذلك ويحصل على بطاقة المقاول الذاتي دون أن يتتوفر على رأي مهنة أو تخصص كما أسلفت
الذكر.

اذن سيدى الرئيس، فنحن نطالب بمراجعة القرار، وتفعيل هذا القرار بمنع الفرصة للمتخصصين أصحاب الشوائد
من الاستفادة على مستوى المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وان تساهم الدولة أيضاً في هذا المجال بتمويل هذا الشباب.
فنحن مع التاجي لذا كنتم تريدون التعمق في هذه المسألة وإذا كنتم لا تريدون التأجيل فنطلب منكم اخذ ملاحظاتنا
بعين الاعتبار. وسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد نعيمة الفرج، النائب الرابع لرئيس المجلس: أشكر جميع الإخوان المتتدخلين. أن العامل في هذا المشروع الذي
اشتغلت فيه رئيسة المصلحة الأخوة عزيزة وبدلوا مجهوداً كبيراً و كنت أتمنى أن يمر هذا المشروع في جميع اللجان وليس
لجنة المرافق العمومية فقط. لأن هذا مشروع جديد / نشاط جديد لم يتواجد قط بالمدينة. فلو تداولناه جميعاً لدعمناه
و طعمناه أكثر، لكن فمهما كانت التجارب فستكون لها في البداية نقائص و سلبيات. ولكن كلما نضجت فإنها تعطي
ثمارها. وبالتالي فنحن لا نريد إفشال هذه التجربة الجديدة، على أنني اتفق مع مقتراحات الإخوة جميعاً. وقمنا بتسجيلها
قصد الأخذ بها. حتى تتمكن من إخراج هذا المشروع في قالب وفي حالة جديدة وملائمة مع خصوصيات هذه المنطقة حتى
نفتخر به على مستوى المدينة، وأن نعطي الأسبقية لبناء مدينة أيت ملول، علماً أن هناك العديد من التجارب الناجحة
على مستوى بعض المدن. كالقنيطرة، الرباط وطنجة التي أشار إليها السيد الرئيس. وليس هذا النشاط بمعجز، بل يجب
 علينا الإبداع والإبتكار لا على مستوى هذا النوع من النشاط فقط، بل يجب الإبداع والتطوير في مجالات أخرى خاصة
 وأن مدينة أيت ملول تعرف تزايداً ونموًّا ديمغرافيًّا سريعاً تحتاج لتأهيل المدينة على مستوى البنى التحتية ، التزفيت،
التبليط (الباقي) الإنارة العمومية. فهذا كلّه مجهود سيسهل تنمية هذه المشاريع و ممارستها في ظروف ملائمة على كل
المستويات.

أما على مستوى الآليات فيجب أن تتتوفر فيها جميع الشروط والمواصفات وأن يتم تهيئها أو صناعتها لهذا الغرض أي أن
تكون خاصة لـ مزاولة هذا النشاط. وإذا لم تكن تستوفي الشروط المطلوبة فلن يتم الترخيص لها في هذا الإطار.

أما بالنسبة للدبلومات فلابد من الأخذ بالاعتبار "المرأة" في هذا المجال، فالعلم لا يزيد صاحبه إلا تطوراً وإبداعاً. فنحن
نعطي لفلان ونقصي لفلاناً أو فلاناً. بل بالعكس نحن نريد أن يشارك الجميع وأن تعطى الفرصة لجميع أبناء مدينة أيت
ملول. فالتجربة جديدة يجب أن نتعاون عليها جميعاً من أجل إنجاحها، وإن رأيتم تأجيلها فلا مانع في ذلك، بل أتحفظ،
وتمنيت لو تم عرضها على جميع لجان المجلس. كما أنها من جانب آخر لم نعط هذا المجلس الوقت الكافي حتى يتم
إخراجه في حالة جديدة ويرقى إلى مستوى طموحات المجلس وساكنة المدينة. وشكراً.

السيد عبد الله اورغي، النائب الخامس لرئيس المجلس: شكر السيد الرئيس، فيما يتعلق بهذه النقطة فقد ناقشنا في إطار لجنة المراقب العمومية والخدمات، وقمنا بمجموعة من الإضافات والمقترنات وأكملنا عليها. لكن سأركز على نقطة معينة تتعلق بالمكان. فإذا كنا نتحدث عن سيارة متحركة أو آلية متحركة أو كييفما كانت تسميتها، فعلى الأقل يجب أن لا تكون ثابتة وأن تتنقل في أماكن معينة على الأقل، وذلك حتى لا نجد أنفسنا أمام العديد من الطلبات يريد أصحابها من خلال أصحاب سيارات القيام بهذا النشاط أمام الجامعة – وهذه مسألة للأخبار فقط- و الكل أراد أن يمارس هذا النشاط أمام الجامعة على اعتبار أن الجامعة تستقطب مجموعة كبيرة من الطلبة، وهذا العامل سينمي وسيساعد على تحريك عجلة هذا النشاط. فللإشارة فأمام كلية الآداب والعلوم باكادير (الداخلة) نجد فقط سيارة واحدة من هذا النوع.

وبالتالي، وحتى في تحديد المكان لابد من ارتباطه بالتوقيت، فيجب تحديد التوقيت كذلك بهذا القرار لأنه غير محدد ويجب الحرص على تنفيذ هذا التوقيت ومراقبته من طرف السلطة المحلية والشرطة الإدارية لتفادي إشكالات كثيرة حتى لا يصبح لدينا أكشاكا فيما بعد، إذ ستكون تلك الأكشاك عبارة عن سيارة في مظهرها الخارجي لكنها في العمق ثابتة وتحولت إلى كشك قائم بذاته.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: من الأمور المثارة في هذه التعقيبات أشارت إلى ضرورة إجراء تعديلات على مستوى هذا القرار من بينها "العربات" و "العربات المجرورة بمحرك". "إعطاء الأسبقية لأصحاب الشواهد العليا"، "المقاول الذاتي"، "إزالة أصحاب المطاعم".

و قبل التطرق إلى هذه التعديلات سأقوم أولاً بتلاوة توصيات لجنة المراقب العمومية والخدمات كالتالي: تمحورت مداخلات اللجنة في إطار هذه النقطة حول مسالتين مهمتين : الأولى تتعلق بوضعية المركبات ومعايير الجودة الخاصة بحالتها الميكانيكية وحالة هيكلها وكذا المعايير الصحية وشروط السلامة. والثانية حول الواقع الذي سيتم تخصيصها لهذا النشاط. وأعطونا مقترنات هي كالتالي:

1- الأخذ بعين الاعتبار المعايير الضرورية في اختيار الواقع من طرف لجنة مختلطة تتكون من : لجنة المراقب العمومية، السلطة المحلية، الأمن، المصالح الجماعية المختصة. إذن فالتفاصيل سببها الإخوة الذين يقومون بدراسة ملفات طلبات الترخيص بمشاركة مع السلطة المحلية. لانه لا يمكن لنا تطبيق جميع الأمور المذكورة وبالتالي يجب وضع متخصص في هذا القرار تترك فيه ضبط هذه الأمور التي أثارها الإخوة في إطار اللجنة المختصة بذلك.

2- وضع معايير وشروط وكيفيات الحصول على الترخيص وفق ما ذكر أعلاه، أن ما تعني اللجنة بذلك هي الشواهد، الحالة الميكانيكية للسيارات، الموقع، علما أننا في إطار المجلس اختلفنا في إطار الموقع ، هناك من يريد تحديدها وهناك من يريد ترك المجال مفتوحا أمام المستغل في اختيار الأماكن والتنقل بحرية فيها. وهناك طرف قال يريد تحديدها في موقعين. ان عدم تحديد الواقع وكانت هناك - لا قدر الله - حالة تسمم أو حالة خطيرة، وانتقل المستغل من ذلك المكان فالمسؤولة ضاعت. لكن إذا كنا نعرف أن مركبة ما تتوارد دائما في نفس المكان. فستكون المراقبة سهلة بالنسبة لنا على المستوى الصحي والجبيائي وغيرهما. وأنباء وقوع حالات، لهذا فكرة تحديد موقعين مسألة معقولة ستجعل المستغل يتتحمل المسؤولية أثناء وقوع أخطار.

إذن إذا كنتم تريدون تعديل هذا القرار خلال هذه الدورة أو تأجيله إلى دورة أخرى فإني لا أرى أي إشكال في ذلك. إذن لا باس من اقتراح مسالتين يتلخصان في :

- المصادقة على إدخال التغييرات واللاحظات التي أثارها السادة أعضاء المجلس.
- تأجيل النقطة إلى دورة أخرى.

واعرض التأجيل على التصويت. فمن يريد تأجيل هذه النقطة إلى دورة أخرى إن شاء الله .

مقرر عدد 18/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على القرار الجماعي المتعلق بتنظيم بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات
بواسطة السيارات والشاحنات والعربات داخل النفوذ الترابي لمدينة ايت ملول.

إن مجلس جماعة ايت ملول في إطار جلسه العلنية الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020؛

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وبعد دراسة المجلس للنقطة التاسعة المتعلقة الدراسة والتصويت على القرار الجماعي المتعلق بتنظيم بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة السيارات والشاحنات والعربات داخل النفوذ الترابي لمدينة ايت ملول؛

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: ستة عشر (16) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: ستة عشر (16) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء المخالفين: ستة عشر (16) عضواً وهم السيدات والسادة :

5. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تيفت
10. نعيمة الفرح	6. جامع ايت يابا	8. عادل المرابط	7. الوافي لعميمي
15. عبدالله اورغي	13. الحسين جلاوي	14. محمد كوريزيم	12. حماد امزال
			11. مصطفى يومهاوت

▪ 16. الحسن حسني

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق ل 14 يوليو 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحجي مبارك او عمر ايت ملول، على تاجيل الدراسة والتصويت على القرار الجماعي المتعلق بتنظيم بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة السيارات والشاحنات والعربات داخل النفوذ الترابي لمدينة ايت ملول الى دورة مقبلة.

رئيس المجلس

محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)


كاتب المجلس

الحسين حريش



السيد محمد بكار النائب الأول لرئيس المجلس: في إطار النقط المتبقية من جدول الأعمال، فهناك نقط بسيطة يمكن مناقشتها الآن خلال هذه الدورة، لكن بالمقابل هناك نقط أخرى يصعب اتخاذ قرار بشأنها حالياً وبالتالي لابد من إرجاء البث فيها إلى دورة أخرى وهم الأمر جميع النقاط المتعلقة بالشراكات وطلب من المجلس التصويت على تأجيل جميع النقاط المتعلقة بالشراكات إلى دورة أخرى.

نقطة نظام:

السيد جامع ايت بابا، عضو المجلس: أؤكد مرة أخرى أن هذه الشراكات كان يجب عرضها على أنظار اللجنة المالية لأن لها وقع مالي. وبالتالي ضروري وإلزامي طبقاً للمادة 28 من القانون التنظيمي 113.14 ان نعرض هذه الشراكات على أنظار اللجنة. فعدم عرض تلك النقط على أنظار اللجنة المالية هو خطأ استراتيجي كان سيؤدي إلى إرجاع هذه النقط كلها. والحمد لله لكون المجلس أقدم على إرجاجها إلى دورة لاحقة. وأريد أن يكون عرض النقط على أنظار اللجان تقليد عند هذا المجلس، فاللجان لن يمكنها إلا أن تقدم سواء إضافات.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: إذن اعرض على أنظار المجلس الموقر مقترن تأجيل هذه النقطة إلى دورة مقبلة إن شاء الله.

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي البلدي لait ملول U.S.M.A.M

إن مجلس جماعة آيت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس لنقطة الحادية عشر المتعلقة الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي البلدي لait ملول U.S.M.A.M؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وبحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة عشر (15) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبرها: خمسة عشر (15) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموافقين: خمسة عشر (15) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد آيت عدي	4. الحبيب تبغت
5. جامع آيت بابا	6. عادل المرابط	7. الوافي لعميمي	8. جميلة مصدق
10. نعيمة الفرج	11. عبدالله اورغي	12. الحسن جلاوي	13. محمد كوريزيم
15. محمد لعوبى	14. الحسن حسنى		

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة آيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق ل 14 يوليو 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار آيت مبارك او عمر آيت ملول، على تأجيل الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي البلدي لait ملول U.S.M.A.M الى دورة مقبلة.

رئيس المجلس

محمد بكار (الثاني الأول رئيس المجلس)
Mohamed BKA
النائب الأول رئيس
1^o Vice Président de la
آيت ملول

كاتب المجلس



الحسين حريش

الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي

نصر سيدى ميمون قصبة المزار.

السيد محمد بكار، النائب الاول لرئيس المجلس: اعرض عليكم مقترن تأجيل هذه النقطة إلى دورة لاحقة.

مقرر عدد 20/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق لـ 14 يوليوز 2020

المتعلق بـ: الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي

نصر سيدى ميمون قصبة المزار.

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسته الثالثة المغلقة للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق لـ 14 يوليوز 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثانية عشر المتعلقة الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي نصر سيدى ميمون قصبة المزار؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وبحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة عشر (15) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: خمسة عشر (15) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموفقين: خمسة عشر (15) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تبغت
6. عادل المرابط	7. الوافي لعميمي	8. جميلة مصدق	9. حماد امزال
11. نعيمة الفرج	12. الحسين جلاوي	13. محمد كوريزيم	14. الحسن حسني

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلى:

وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق لـ 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الجي مبارك او عمر ايت ملول، على تأجيل الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي نصر سيدى ميمون قصبة المزار.

رئيس المجلس

محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)
1^{er} Vice Président de la
Maison communale de Aït Melloul



كاتب المجلس

الحسين حريش
Secrétaire de la Mairie

النقطة الثالثة عشر:

٣١٥٤

الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي الاتحاد الرياضي البلدي

فرع الكرة الحديدية.

السيد محمد بكار، النائب الاول لرئيس المجلس: اعرض عليكم مقترن تأجيل هذه النقطة إلى دورة لاحقة.

مقرر عدد 21/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 ه الموافق ل 14 يوليو 2020

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي الاتحاد الرياضي البلدي
فرع الكرة الحديدية.

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسه الثالثة المغلقة للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 ه الموافق ل 14 يوليو 2020؛

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثالثة عشر المتعلقة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي الاتحاد الرياضي البلدي فرع الكرة الحديدية؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة عشر (15) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: خمسة عشر (15) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموقفين: خمسة عشر (15) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تفت
6. عادل المرابط	7. الواقي لمبيمي	8. جميلة مصدق	9. حماد امزال
10. نعيمة الفرج	12. الحسين جلاوي	13. محمد كوريزم	14. الحسن حسني
15. محمد لعيبي			

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق ل 14 يوليو 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار العي مبارك او عمر ايت ملول، على تأجيل الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي الاتحاد الرياضي البلدي فرع الكرة الحديدية.

رئيس المجلس

الحسين حريش



كاتب المجلس

الحسين حريش

الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي شبيبة الشهداء للتنمية الرياضية لكرة القدم داخل القاعة.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: اعرض عليكم مقترن تأجيل هذه النقطة إلى دورة لاحقة.

مقرر عدد 22/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي شبيبة الشهداء للتنمية الرياضية لكرة القدم داخل القاعة.

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الرابعة عشر المتعلقة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي شبيبة الشهداء للتنمية الرياضية لكرة القدم داخل القاعة؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة عشر (15) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: خمسة عشر (15) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء المafقين: خمسة عشر (15) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تباغت
6. عادل المرابط	7. الوافي لميامي	8. جميلة مصدق	9. حماد امزال
11. عبدالله اورغي	12. الحسين جلاوي	13. محمد كوريزيم	14. الحسن حسني

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنع عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441 هـ (الموافق ل 14 يوليو 2020)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر ايت ملول، على تأجيل مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي شبيبة الشهداء للتنمية الرياضية لكرة القدم داخل القاعة.

رئيس المجلس
Mohamed BAKER
النائب الأول لرئيس المجلس
Vice President
نائب رئيس مجلس جماعة أيت ملول

محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)

كاتب المجلس

الحسين حريش

الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي لازرو لكرة القدم داخل القاعة.

السيد محمد بكار، النائب الاول لرئيس المجلس: اعرض عليكم مقترن تأجيل هذه النقطة إلى دورة لاحقة.

مقرر عدد 2020/23 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي لازرو لكرة القدم داخل القاعة.

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020؛

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الخامسة عشر المتعلقة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي لازرو لكرة القدم داخل القاعة؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة عشر (15) عضواً.

▪ عدد الأصوات المغيرة عنها: خمسة عشر (15) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء المخالفين: خمسة عشر (15) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حوش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تبعت
5. جامع ايت بابا	6. عادل المرابط	7. الوفي لميامي	8. جميلة مصدق
10. نعيمة الفرج	9. حماد امزال	12. الحسين جلوبي	13. محمد كوريزيم

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441 هـ (الموافق ل 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الجي مبارك او عمر ايت ملول، على تأجيل الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي لازرو لكرة القدم داخل القاعة.

رئيس المجلس

Mohamed BKAH
محمد بكار
نائب رئيس مجلس جماعة أيت ملول
نائب رئيس مجلس جماعة أيت ملول

محمد بكار(النائب الاول لرئيس المجلس)

كاتب المجلس



الحسين حوش

الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية الصفوة للريكي.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: اعرض عليكم مقترن تأجيل هذه النقطة إلى دورة لاحقة.

مقرر عدد 24/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020

المتعلق بـ: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية الصفوة للريكي.

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسه المغلقة الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات :

- وبعد دراسة المجلس للنقطة السادسة عشر المتعلقة الدراسة والتصويت مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية الصفوة للريكي:

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات :

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة عشر (15) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: خمسة عشر (15) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموافقين: خمسة عشر (15) عضواً وهم السيدات وانساده :

5. جامع ايت بابا	6. عادل المرابط	7. نعيمة الفرج	8. جميلة مصدق	9. حماد امزال	10. الحسين حريش	11. عبدالله اورغي	12. الحسن حسني	13. محمد كوريزيم	14. الحبيب تبعت	15. محمد بكار
------------------	-----------------	----------------	---------------	---------------	-----------------	-------------------	----------------	------------------	-----------------	---------------

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق ل 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الجي مبارك او عمر ايت ملول، على تأجيل الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية الصفوة للريكي إلى دورة مقبلة.

كاتب المجلس

رئيس المجلس

محمد بكار
Mohamed BKA
نائب رئيس مجلس جماعة
نائب رئيس مجلس جماعة
نائب رئيس مجلس جماعة

محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)



الحسين حريش
Ahmed El Helou

الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي السوسي للصم بait ملول لكره القدم داخل القاعة

السيد محمد بكار، النائب الاول لرئيس المجلس: اعرض عليكم مقترن تأجيل هذه النقطة إلى دورة لاحقة.

مقرر عدد 25/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي السوسي للصم بait ملول لكره القدم داخل القاعة

إن مجلس جماعة آيت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات :

- وبعد دراسة المجلس للنقطة السابعة عشر المتعلقة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي السوسي للصم بait ملول لكره القدم داخل القاعة؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات :

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة عشر (15) عضواً.

عدد الأصوات المعتبرتها: خمسة عشر (15) صوتاً.

عدد الأعضاء الموقفين: خمسة عشر (15) عضواً وهم السيدات والسادة :

- | | | | | |
|------------------|-----------------|----------------|------------------|-------------------|
| 5. جامع آيت بابا | 3. محمد آيت عدي | 4. الحبيب تبعت | 2. الحسين حريش | 1. محمد بكار |
| 10. نعيمة الفرج | 8. جميلة مصدق | 9. حماد امزال | 7. الواقي لميمي | 6. عادل المرابط |
| 15. محمد لعبوي | 13. محمد كوريزم | 14. الحسن حسني | 12. الحسين جلاوي | 11. عبدالله اورغي |

عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة آيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق ل 14 يوليو 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر آيت ملول، على تأجيل الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي السوسي للصم بait ملول لكره القدم داخل القاعة إلى دورة مقبلة.

رئيس المجلس

محمد بكار
 محمد بكار
 1^{er} Vice Président de la
 جماعة آيت ملول
 Commune d'Ait Melloul



كاتب المجلس

الحسين حريش
 Ali HASSINE HARISS
 1^{er} Secrétaire Général

الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية فرق الأحياء بait ملول.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: اعرض عليكم مقترن تأجيل هذه النقطة إلى دورة لاحقة.

مقرر عدد 26/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية فرق الأحياء بait ملول.

إن مجلس جماعة آيت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلقة بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثامنة عشر المتعلقة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية فرق الأحياء بait ملول؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلقة بالجماعات؛ وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة عشر (15) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: خمسة عشر (15) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموافقين: خمسة عشر (15) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش
6. عادل المرابط	7. الوافي لعميمي
11. عبدالله اورغي	12. الحسين جلاوي

5. جامع آيت يابا 4. الحبيب تفت

10. نعيمة الفرج 9. حماد امزال

15. محمد لعبوبي 13. محمد كوريزيم

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقر ما يلى:

وافق مجلس جماعة آيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ (الموافق ل 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر آيت ملول، على تأجيل الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية فرق الأحياء بait ملول إلى دورة لاحقة.


رئيس المجلس

Mohamed BAKER
نائب رئيس
1° Vice Président de la
جماعة آيت ملول
Commune d'Ait Melloul

محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)

كاتب المجلس

الحسين حريش
Commune d'Ait Melloul



الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة لتأهيل المنطقة الصناعية أيت ملول.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: اعرض عليكم مقترن تأجيل هذه النقطة إلى دورة لاحقة.

مقرر عدد 27/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق لـ 14 يوليوز 2020

المتعلق بـ: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة لتأهيل المنطقة الصناعية أيت ملول.

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق لـ 14 يوليوز 2020؛

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة التاسعة عشر المتعلقة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة لتأهيل المنطقة الصناعية أيت ملول؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: خمسة عشر (15) عضواً.

- عدد الأصوات المعتبرة: خمسة عشر (15) صوتاً.

- عدد الأعضاء الموفقين: خمسة عشر (15) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد أيت عدي	4. التحبيب تبعت
5. جامع أيت بابا	6. عادل المرابط	7. الوافي لعميمي	8. جميلة مصدق
10. نعيمة الفرج	9. حماد امزال	11. عبدالله اورغى	12. الحسين جلاوى
15. محمد لعبوي	13. محمد كوريزيم	14. الحسن حسني	

- عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق لـ 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الجي مبارك او عمر ايت ملول، على تأجيل الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة لتأهيل المنطقة الصناعية أيت ملول إلى دورة لاحقة.

رئيس المجلس

محمد بكار
النائب الأول لرئيس المجلس



كاتب المجلس

الحسين حريش

الدراسة و التصويت على تعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي و على الثمن المحدد من طرف لجنة الخبرة و التقويم للمشروع المخصص لاحداث منتزه بجي تمرسيط جماعة ايت ملول

العرض:

السيد محمد بكار ، النائب الأول لرئيس المجلس : ففيما يتعلق بهذه النقطة المتعلقة بمنتزه تمرسيط فقد تم اجراء الخبرة تحت رئاسة السلطة المحلية. و اللجنة حددت قيمة التعويض. خلال الاجتماع المنعقد بتاريخ 23 يونيو 2020 بحضور ذوي الاختصاص في الموضوع الذين يتوفرون على جميع المعلومات حول العقار و المعايير التي سيتم اعتمادها في اطار الخبرة. وللاشارة فالتصميم التحديدي المدل به في الملف يشير إلى ان الارض مزروعة Cultivé، فطلبنا من اللجنة اثناء الاجتماع تحديد الثمن دون القيام بالمعاينة الا ان اللجنة اصرت على الخروج للقيام بمعاينة الموقع. و اثناء المعاينة وقفت اللجنة على ان العقار غير مزروع، وبالتالي تم تحديد قيمة العقار في ستة (06) دراهم للمتر المربع.

المناقشة:

السيد عادل المرابط ، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، هذه النقطة تهم تعويض ذوي حق الانتفاع و الثمن المحدد من طرف لجنة الخبرة و التقويم للمشروع المخصص لاحداث منتزه تمرسيط. قبل أن نتحدث عن الثمن المحدد في ستة (06) دراهم للمتر المربع. أشير أنه لأول مرة في تاريخ المدينة سيعطى هذا الثمن المتمثل في ستة (06) دراهم . و الغريب في الامر سيد الرئيس أن الشطر الاول لتمرسيط المتعلق بالقطب الجامعي نفس اللجنة هي التي حددت قيمة التعويض . وان المسألة تعني نفس طبيعة العقار، نفس الحurst، نفس المكان و نفس المستغلين و حددت اللجنة انداك مبلغ التعويض في عشر (10) دراهم للمتر المربع، فماذا تعمل هذه اللجنة اذن، فهل هي مزاجية لاعطاء مبالغ مختلفين لنفس الحurst و نفس العقار المستغلين كما ذكرت اتفقا. ففي دورة المجلس خلال 2017 قام هذا المجلس بتعويض المستغلين عن استغلال اراضي المياه و الغابات بمبلغ عشرون (20) دراهم للمتر المربع. و يتعلق الامر بنفس الحurst كذلك. وقال السيد الحسين العسري انداك بان مبلغ التعويض لا يتناسب و طبيعة الاستغلال ولو كان الامر بيدنا لاعطيناهم تعويضا اكثرا من هذا المبلغ. و عليه انا ااتسفل حال هذه التعويضات المتناقضة . فتارة منحت اللجنة تعويضا بلغ عشرون (20) دراهم و منحت تارة تعويضا قدره عشر (10) دراهم و اخيرا تم تحديد قيمة التعويض في ستة(06) دراهم لنفس الحurst. ونفس المستغلين. فكيف توصلت اللجنة إلى تحديد مبالغ مختلفة بناء على نفس المعايير و في نفس المكان ايضا؟ هذه الامور ليست كما هي و يجب إعادة النظر فيها؟.

اما ما يتعلق بطبيعة منتزه تمرسيط، ففعلا تم الاتفاق مع المياه و الغابات في اطار اتفاقية شراكة على احداث منتزه، و الان و منذ 1992 تحقق انجاز الطر الاول - الحمد لله - فهذا المنتزه، وبعد عقد المجلس لاتفاقية الشراكة ، تم ابرام الصفقة. و اثناء الاقدام على بدء الاعمال من طرف المقاول تم توقيفه من طرف السلطة بناء على تصرفات المستغلين. فلماذا لم يسلك المجلس المقرر مسيرة تسوية العقار؟ فالمجلس لم يقم بالإجراءات القانونية والمسطحية المعروفة وهي تسوية وضعية المستغلين. اذ قام بابرام الصفقة و لم يقم بالخبرة الای مؤخرا و بعد حدوث هذه المسائل و منها تعرض المستغلين، و الان بعد اتباع المسيرة القانونية و القيام بالخبرة فالمسألة لا تطرح اي اشكال ، علما ان تصميم المنتزه لدينا فيه العديد من الملاحظات و ما سيقال فيه كثير.

فهناك مصيبة في هذا الجانب ذلك ان مبلغ 425 مليون سنتيم ستعطى لخمس هكتارات من اجل اقامة حائط يبلغ ارتفاعه 30 سنتيم او 40 سنتيم.

ولماذا تدفع بالتسريع من اجل اخراج هذا المشروع لحيز الوجود؟

* (في هذه الائتمانة تدخل السيد محمد بكار رئيس الجلسة مطالبا السيد عادل المرابط بالالتزام بموضوع النقطة والاقتصر على مناقشة ثمن الخبرة لا غير، مشيرا إلى أنه لا يريد ممارسة السياسة وإنما يريد القيام بتدبير الشأن العام.)

٣١٦٢

تممة مداخلة السيد عادل المرابط عضو المجلس:

هناك هناك فكرة جديدة وتمثل في امرتين اثنين وهما:

- ١- عدم سلك المسطرة القانونية والمسطرية في تحديد قيمة التعويض البالغة ٥٦ دراهم . لا بعد تدخل السلطة، فالمجلس يسير لأن، وجاء لعرض هذه الخبرة في إطار الدورة حتى تكون الأمور واضحة.
- ٢- المنته لم يحترم مقتضيات تصميم الهيئة . فمن يرى ذلك المنته " على الكارتوش " cartouche " سير العشب والمساحات الخضراء ومسائل أخرى تم إنجازها. إلا إنكم سيدى الرئيس قلتم بأن العشب غير موجود، وإنما فقط هناك كراسي إضافة إلى ذلك السور ذو ارتفاع ٤٠ سنتيم إضافة إلى ملعبين وذلك كله بمبلغ ٤٢٥ مليون سنتيم. فهل هذه هي التجهيزات المتواجدة بالمنتنه، أما العشب والمسائل الأخرى غير موجودة؟

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: العشب موجود.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: اذن العشب موجود. أما السياج والبئر فهو موجود كذلك؟

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: السياج غير موجود. على أي السيد عادل المرابط. فتلت صفة عمومية تخضع لمعايير محددة. فنريد منك مسائل أخرى تتعلق بموضوع الخبرة.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: سيدى الرئيس، إن تحديد قيمة مبلغ التعويض في ستة (٥٦) دراهم تعتبر كسابقة في تاريخ مدينة ايت ملول. كما نريد منكم عرض تقرير لجنة المالية علينا . فهل صادقت على هذا الثمن أم لا؟
وأنا أطلب تأجيل هذه النقطة لإعادة النظر في قيمة التعويض المحدد من طرف لجنة الخبرة، ونطلب لجنة الخبرة عقد اجتماع آخر في هذا الصدد وإعادة النظر في هذا المبلغ، ذلك أن هناك شكاية تتعلق بالطعن في ثمن الخبرة. ولا نريد من هذا الامر أن يطول، لأننا نريد أن يخرج مشروع المنته إلى حيز الوجود. وشكرا

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس، بدوري اتفاجأ كذلك بهذه المبالغ المحددة من طرف لجنة الخبرة والبالغ قيمتها ستة (٥٦) دراهم للمتر المربع. ولا يجب علينا في الحقيقة أن نقبل ذلك التعويض كمجلس لأن ذوي الحقوق هم مواطنين وهم ساكنة هذه المدينة. وأن المسألة/المشروع لا يعني إلا أربعة أو خمسة هكتارات. فقد ياتي مشروع ما مستقبلاً سينجز مثلاً على مساحة ٣٠٠ هكتار، وستعتمد فيه اللجنة هذا المبلغ ستة (٥٦) دراهم الذي تم اعتماده في هذا التعويض المتعلق بالمنتنه، ووستضيف حقوق ساكنة مدينة ايت ملول.

فهذا المبلغ لا يجب علينا قبوله سيدى الرئيس، لأن هناك عقار آخر متواجد على الطريق من الجهة اليمنى التي تمر ما بين المقاطعة والقطب الجامعي تم تعويضه بمبلغ ٢٠ دراهم ولا يعقل أن يتم تعويض عقار ب ٢٠ دراهم في حين يعوض عقار آخر بجانبه يتميز بنفس الخصوصيات بمبلغ ٥٦ دراهم. وهذه مسألة غير معقولة وغير منطقية ولا يجب علينا قبولها لأن لدينا معطيات نعتمد عليها في هذا الإطار.

وسامرد بعض الأمثلة تخص التعويض، فالعقار الذي انجزت عليه إعدادية بازرو تم تعويضه بمبلغ ٢٠ دراهم، وتم تعويض العقار المتعلق بالقطب الجامعي ب عشرة (١٠) دراهم للمتر المربع. وبالتالي فعلينا حماية هؤلاء الناس / المستغلين مقابل حماية أملاك منطقتنا، فالمسألة لا تطرح أمامنا إشكالاً بخصوص أربعة هكتارات. لكن ما نخاف منه هو أن يشمل

هذا الإجراء 400 هكتار مستقبلاً. وعليه فنحن سيدى الرئيس نطلب مراجعة هذا الثمن وان يستفيد هؤلاء المستغلين من نفس الثمن الذي استفاد منه السكان (المستغلين المجاورين لهم).

٣١٦٣

أما بخصوص المسجد فقد سبق ان طرحت على السيد الحسين العسري سؤالاً بشأنه أثناء مناقشتنا للمنتهى. فقلت له وقتها بان المنتزه سينجز على مساحة 34 هكتار، وبالتالي فيجب علينا الأخذ بعين الاعتبار المكان الذي يتواجد به المسجد والمكان الذي تمر منه الطريق أيضاً ولا يجب المس بهما. فكان جوابه آنذاك ايجابياً. بحيث سيتم أخذهما بعين الاعتبار بعد المصادقة على المشروع. لانه بعد المصادقة على هذا الأخير يمكن للمجلس إجراء تعديلات كييفما يريد. واعتقدت بأن المسألة ستكون كذلك، وكما تعلمون سيدى الرئيس فإن المكان مكتض بالسكان، إضافة إلى طلاب الجامعة، وبالتالي بهذه الساكنة تفتقر إلى مكان لأداء الصلوات خصوصاً صلاة الجمعة. مع العلم أن لدينا إمكانية ل القيام بهذه المرافق. لأننا نتوفر على 34 هكتار، فيجب أخذها بعين الاعتبار في إطار المشروع بتغيير الواقع مثلاً. فهل قرار المياه والغابات هو قرار متزلاً؟ وهل سيمارسون علينا الضغوطات للقيام بما يريدون؟ أم نحن هم الذين لا يريدون ان تكون هذه المصالح والمرافق بهذا المكان؟

وأخيراً فانا التمس منكم سيدى الرئيس ان تسهروا شخصياً على هذا المشكل، فالثمن المحدد غير معقول، كما أن هناك إمكانية لتغيير موقع المشروع حتى يتسمى لنا الأخذ بعين الاعتبار المسجد والطريق المتواجدان على العقار المخصص لإنجاز مشروع المنتزه وبالتالي عدم حرمان الساكنة والجامعة من هذه المصالح / المرافق؟. وشكراً.

السيد جامع ابى بابا، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، أنا سأناقش فقط الشق القانوني في إطار هذه النقطة. ففعلاً طبقاً للقانون فإن لجنة التقويم هي التي تحدد قيمة التعويض. لكن هذا يدخل ضمن اختصاص المجلس، فلو لم يكن ذلك من اختصاص المجلس لها تم عرضها في إطار دورات المجلس. وبالتالي فلا يجب أن القول بعدم مناقشة الأئمة، فنحن هنا لمناقشة هذه التعويضات. وهذه الصلاحية خاصة للمجلس. وإن كان المشرع يريد أن يدخلها ضمن صلاحيات الرئيس لما أتي بها إلى مداولات المجلس. سيقرر فيها الرئيس آنذاك مع السلطة واللجنة وسينتهي الأمر.

هذا المشروع نحن جد فرحين به - و بكل صراحة- لكونه سيخرج إلى حيز الوجود و نريد إنجازه، لكن هذه النقطة بالضبط قد تم تدارسها في إطار اللجنة المالية، وكانت توصية اللجنة المالية مراجعة هذا الثمن و رفعه من 06 إلى 15 درهم وذلك مقارنة مع العقارات التي تم تعويضها سابقاً قرب هذا المشروع أولها: القطب الجامعي الذين تم تعويضهم بأكثر من 15 درهم و ثانها العقار موضوع نقطة في إطار الجلسة الثانية من هذه الدورة و بهم عقار على طريق تارودانت لإنجاز مشروع المسيح و ساحة عمومية على طريق تارودانت وقد تراوح التعويض ما بين 15 و 20 و 25 درهماً.

و حتى تكون منطقين و حتى نحافظ على نفس الأئمة - لأنه قد يأتي تعويض آخر فما بعد، و حين نعتمد على عناصر المقارنة نجد أمامنا هذا التعويض البالغ 06 دراهم للمتر المربع- وبالتالي ضمان حقوق المستغلين. فربما لجنة التقويم لها معايير خاصة، إلا أن هذا الاختصاص يجب علينا - كمجلس- أن نمارسه بكل حرية، و نمارسه لتصحيح ما يمكن تصحيحه. و تقويم ما يمكن تقويمه. فإذا كانت اللجنة قد أخطأت لاعتبارات لا نعرفها. فإننا نتمنى من المجلس أن يأخذ هذه المبادرة و يصحح هذا الخطأ صيانة لحقوق المستغلين. و شكرًا سيدى الرئيس.

السيد حسين حريش، كاتب المجلس: شكرًا السيد الرئيس، أولاً، إن نوايا تعطيل إنجاز ذلك المنتزه موجودة منذ فترة، ولا يجب إخفاء هذا الأمر. هذه النوايا اتضحت تارة بهذه الحجة وتارة بحجة أخرى. أما بالنسبة للتعويضات بایت ملول

فقد سبق ان تم منح مبلغ ٥٦ دراهم بثانوية البقالى إلى يومنا هذا لم يتم تعويضها. كما تم منح ٥٣ دراهم ودرهمين في إطار التعويضات مع العمران. فأمنيتنا نحن هو أن يتم تعويض الناس بتمرسيط ب ٢٠ درهما . وانا مع هذا الطرح. ولكن لا يجب ان تكون من الذين يأخذون حقا ويريدون به باطلا. فالإجراء الأول هو ان الخبرة لم تنجذب. لكن الان تم القيام بالخبرة. وبالتالي فنحن مع المنتزه لأن هذا المشروع سستفيد منه الساكنة/ المستغلين المعنيون بهذا التعويض. وبالتالي فلا يمكننا توقيف هذا المشروع من اجل منازعات التعويض. فالنزاعات مكانها المحاكم.

اذن فنحن مع الساكنة، وهذه الأخيرة يجب علينا أن نتنازع عن حقها في الثمن، وهذا الحق مكفول قانونيا. فالمشرع أعطى الحق للجنة في تحديد قيمة التعويض، كما منح للمجلس حق القبول او الرفض، لكن رفض المجلس يتربّع عنه بالضرورة تعطيل المشروع. كما أن المشرع أعطى حق التنازع والتقاضي للمستغلين. ونحن مع الساكنة في حق الترافع. ويمكننا ان نقوم على المستوى الشخصي بتعيين محام للترافع عن حقوق السكان.

وهذا مبدأ دستوري واضح، وعلى المحكمة القيام بالمساواة بين هؤلاء المواطنين في التعويض، وبالتالي تأكيد أن المحكمة ستحكم لصالحهم.

إلا أن الرئيس يقول بأن اللجنة قامت بمعاينة ميدانية للموقع ووجدت ان العقار غير مزروع non cultivé يعني اننا نريد من تلك اللجنة أن تقوم بتزوير. وبالتالي فلا يمكننا دفع هذه اللجنة للقيام بما يتنافى وما هو موجود في الواقع .

هناك أمور أخرى نريد أن نترافق عليها في إطار هذا المجلس نظراً لكونها تعرف بعض الأمور لا نريد لها ذكرها لأننا لدينا نفس إيجابي نريد أن يستمر داخل هذا المجلس لتحقيق الصالح العام للساكنة والمدينة. كما نريد بالمناسبة ان نشكر عامل صاحب الجلالة على عمالة إنزكان ايت ملول لأنه فهم بأن هناك تعرضاً مقبولة وهناك بالمقابل مسائل أخرى غير معقولة. فالمسائل المعقولة فنحن نخوض فيها الان. وبالتالي فلا يمكننا القول – مع احترامي الشديد ومحبة الخالصة – إن TNB غير قانونية لأن تصميم الهيئة غير موجود بait ملول . ونادي اليوم لنقيس به مسائل أخرى.

وبالتالي يجب تحديد معيار واحد نقيس به الأمور، لكن الخلاصة النهائية ولا نختلف في:

- دعم المنتزه والتثبت بالمنزه لإنجازه وإخراجه إلى حيز الوجود.

- ضمان حق الساكنة في التعويض.

اذن المسألة تقتضي ان نصوت لفائدة الخبرة، مع دعم ومساعدة الساكنة في الحصول على حقوقها، فنحن نتوفر على العديد من القنوات، فلدينا جمعية المحامين، الهيئات الحقوقية ، المنتخبين. لكن نسير في اتجاه معاكس لإنجاز هذا المشروع – كلما أرد له الانجاز – تحت ذريعة التأجيل، فتلك مسألة غير مقبولة . فهذا المنتزه ظل ينتظر النور لعقود وعقود. فنحن نتضامن مع الساكنة ونعتبر أن ذلك المبلغ هزيل جداً بالمقارنة مع ما تستحقه لكن على كل واحد ان يتحمل مسؤولياته وأن يقوم بواجباته، خاصة وأن لدينا التزام مسؤول وقائم ويتمثل في تحقيق هذا المنتزه وإخراجه إلى الوجود. حتى يتسرى لنا ذلك يجب المصادقة على الخبرة وبال مقابل التضامن مع الساكنة و التنازع من أجل الحصول على حقها في الثمن على مستوى الجهة التي منح لها القانون الحق. وأما لجنة الخبرة فلتتحمل مسؤوليتها إمام الله وأمام القانون. وشكرا.

حوار السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس : في الحقيقة ما دمتم تريدون معرفة حقائق الأمور فيما يتعلق بهذا الأمر. فالجامعة ليس من اختصاصها السير في الجانب الثاني إلى غير ذلك. فالجامعة قامت بمشاريع في إطار عقارات المياه والغابات عن طريق شراكات. فالساحة المتواجهة أمام المقاطعة الثانية فقد اعتمدنا فيها نفس المنطق ونفس الطريقة المعتمدة حالياً في إطار مشروع المنتزه. فتم انجاز مشروع علمها في إطار التنمية البشرية وتم تنفيذه. لكن الإشكال

الذي كان مطروحاً عندنا بالنسبة للمترء، فقد استدعينا المستغلين. وعقدنا معهم اجتماعاً، وأنجزنا محضر في الموضوع وقلنا لهم أننا لسنا الذين يحددون الثمن. والخبرة تقوم بها اللجنة المختصة. وإذا لم تقبلوا هذا التعويض فيمكنكم اللجوء إلى القضاء. وهذا الإجراء وقع قبل أن يكون هناك أي نزاع أو تعرض يخص الأشغال.

٣٦٥

أما مسألة الثمن، فالسيد البasha كان حاضراً معنا خلال اجتماع اللجنة. ونحن والله لم ننزع اللجنة في شيء. فالناس المختصين هم الذين حددوا الثمن ونحن وافقنا عليه. لأنني لا يمكنني أن أطلب منه الزيادة أو النقصان فيه. كما أنه ليس من حقي أن أقول للمختصين بأنكم طبّقتم هذا الثمن هنا وهذا الثمن هناك. وانهم هم المسؤولون عن ذلك.

و هنا أذكر ذلك المنزل بعي الحرش حين حددت اللجنة قيمة تعويض المنزل بـ 27 مليون سنتيم . و قلت لهم وقعتها لو كان هذا المنزل في ملكيتي لما قبلت لكم بهذا التعويض ولو على جثي. ولكن برأ ذلك بقوانين وضعها أمامي منها قرار لوزير المالية، وعناصر المقارنة لهم قسيمة بيع الأراضي والمنازل المجاورة لهذا المنزل .

هذا القرار لوزير المالية خص كل منطقة معينة بثمن محدد. فقد وضع لمدينة الدار البيضاء أثمانه معينة، للربط أثمانه معينة و لمراكش أثمانه معينة، و نفس الشيء بالنسبة لاكادير . فالذى يضع ثمن الخبرة هو نفسه محاصر بقوانين ولا يستطيع التصرف فيها.

أما بخصوص المسجد، ففي نهاية المطاف ان يتم او لا يتم انجازه . فنحن لا نواجه إشكالاً في المسجد، هي هو إخراج الأرض من المياه والغابات أولاً، وبعدها فنحن مستعدون لبناء وتعاون على ذلك.

وللأخبار فإني خرجت من اجتماع اليوم بإدارة المياه والغابات، وأقسمت بالله أنني لن أضع أي حجرة بمشروع المترء إلا بعد إعطاء الأسبقية في بناء ذلك المسجد. فالإشكال هو إخراج هذا العقار من المياه والغابات، والسيد البasha كان حاضراً معنا خلال ذلك الاجتماع. ذلك ان انجاز المترء و تواجد المسجد و أماكن الترفيه للطلبة إلى غير ذلك. فان ذلك يعتبر بالنسبة لي كقيمة مضافة. الا ان الطريقة للحصول على العقار من لدن المياه والغابات صعبة ومعقدة ناهيك عن مسألة القيام ببناءات.

اما الساحة لم نصل لها إطلاقاً حتى لا يقول احد كلاماً ما. والتصميم الموجود فلا علاقة للساحة به وليس فيه ثأثير أو اشياء اخرى. علما اننا لم نجد اشكالاً في تصميم التهيئة في هذا الاطار، بل في مسألة SDAU - ولا بد من تصحيح المعلومات- وهناك طريق مارة من الصدو و مارة ايضاً من المترء حتى داخل الكلية. وبالتالي مادامت هذه الطريق تخترق الكلية فلا معنى لها من ناحية الصدو. اي انه مادامت لم تمدد داخل الكلية وان يكون ملتقى الطرق (المدارة) فلا معنى لذلك الطريق . والسيد العامل قال للمكلفين بتكون لجنة و انجاو محضر يخص تغيير ذلك الطريق المتواجد بالصدو إلى الجهة الشرقية للمترء. هذه الجهة تتواجد فيها طريق في اطار التصميم الخاص بالمشروع "execution" تم احترام الطريق وزيادة. اذن نحن لم يعد لنا مشكل اصلاً و حالياً في تلك الطريق المتواجدة بالمنترء.

اما الساحة فتطرح امامنا مشكلاً، لأن الجزء الاكبر منها يتواجد خارج املاك المياه والغابات. اما مسألة بناء مسجد بذلك المكان فلا يطرح اي اشكال. فحتى التصميم المنجز المتعلق بالمنترء فلم يتجاوز 05 او 06 امتار التي وصلت إلى المسجد. اما الباقي فلا علاقة له بالمسجد. ولا يعني ان هذا التصميم الخاص بالمنترء يشمل المسجد بشكل كبير وكبير جداً. والمسألة لا تتجاوز 05 او 06 امتار لها علاقة عبارة عن طريق piste خاصة بممارسة رياضة العدو الريفي والمشي.

الخلاصة اننا لا نواجه اي مشاكل في المترء لا على مستوى المسجد ولا على مستوى طريق الصدو المارة من المترء ولا على مستوى الساحة على اساس ان هذه الاخيرة خارجة عن الملك الغابوي.

اما مسألة الثمن فهذه خبرة، وبلغنا المعنيين بالأمر (المستغلين) بأن الجماعة ليست هي التي تحدد الثمن، بل هناك لجنة خاصة بذلك. ووصيناهم باللجوء للمحاكم في حالة عدم اقتناعهم بمبلغ التعويض. والحمد لله لم تنشأ المحاكم إلا لمسك هذه الأمور. وبالتالي فلا مزيد من النقاشات والحوارات الثانية في هذا الموضوع... ٣١٦

ولدينا مشكل بخصوص المنتزه. فالمياه والغابات لم تطلب منا فقط إمدادها بالتصميم المتعلق بهذا المشروع. علماً أن الأرض المتواجدة أمام المقاطعة الثانية لم يطرح فيها مثل هذا الأشكال. فنحن وضعنا التصاميم رهن إشارة المياه والغابات والتزموا بإرجاعها خلال عشرة أيام. لكن مررت 22 يوماً على إيداع التصاميم لم تتوصل لحد الآن بأي رد في الموضوع. ونتمى من مسؤولي المياه والغابات تحريك هذا الملف وان يكون الرد ايجابياً، لمعرفة اذا كان هذا المنتزه يسير في اتجاه الانجاز لا. لأن هذا الحل هو الأخير.

التعقيبات:

السيد عبد الله اورغي، النائب الخامس لرئيس المجلس: لقد مررت أجياد جلسات هذه الدورة، الأولى والثانية وكذلك الثالثة بشكل مسؤول. وكانت الأجياد إيجابية والحمد لله من كلا الطرفين. وأسجل أننا لما كنا جمِيعاً في المعارضة وتم إقصاؤنا جميعاً. تم إقصاؤنا في اللجان الدائمة وفي جميع اللجان غير الدائمة. وتم إقصاؤنا كذلك في مجالس تدبير المؤسسات وكان ذلك عن طريق قانون داخلي وضع وقتها يحرم كل عضو حتى من التحرك داخل اللجان. وقد تم تحديد عدد أعضاء كل في خمسة. واليوم هناك عمل اشتغل عليه مهندسين منذ 1995، وقاموا بأبحاث mémoires خاصة بهم ويخص منتزة تمرسيط، فذلك الفضاء لم يكتب له النجاح حتى الآن. وبالتالي يجب علينا أن نتعاون ولا نسير في اتجاه تعطيل Blocage هذا المشروع.

كما أريد إثارة نقطة أخرى تهم القيمة المالية لهذا المشروع، فكانت القيمة المالية المخصصة لهذا المشروع سابقاً أكبر من القيمة الحالية. والذي يحدد القيمة المالية هو CPS.

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: سيد الرئيس،

- المسألة الأولى: كان يجب على المجلس القيام بها هو أنحضر كأعضاء المجلس أثناء دراسة و الترئ ل لهذا المنتزه في اجتماع خاص في مثل هذه القاعة لمناقشة ودراسة هذا المشروع. لأننا جميعاً مسؤولين ونريد الاستفادة جميعاً.

- المسألة الثانية: كان الأجدى ان يعرض علينا التصميم اليوم خلال هذه الجلسة لمعرفة اين يتواجد الطريق. فإذا كانت هذه الأخيرة تتواجد على الجهة اليمنى، فيجب علينا معرفة تلك المستجدات التي وضعت حللاً للساكنة وأحدثت طريقاً لمرور الساكنة. وهذا ما نريده.

ونفس الشيء بالنسبة للمسجد فإذا كان المشروع يشمل فقط 05 أمتار في ذلك. وبالتالي وجب عرض هذا التصميم علينا لرؤيته حتى نقتصر بالإجراءات التي تم اتخاذها مؤخراً. فهذا كان خطأ في التسيير بحيث لم يتم عرض التصاميم سواء في المرحلة الأولى أو خلال هذه المرحلة.

- أما النقطة الثالثة: فلا أريد منك السيد الرئيس أن تقول بالاً يتدخل المجلس في ثمن الخبرة. فلابد لنا كمجلس التدخل في هذا الأمر و الدفاع عن الناس. وإذا كنا نريد تصويت على هذه الخبرة لابد ان تكون مشروطة. فنحن نطالب بمراجعة هذا الثمن وإعادة الخبرة من جديد باعتبارها غير واقعية. فلا يمكن أن أعضو مستغلاً على يمين الطريق ب 20 درهماً وأعضو مستغلاً آخر أمامه على يسار الطريق ب 06 دراهم . فهذه الخبرة إذن ليست لها أي معنى. ونحن هم الذين يجب أن يدفعوا عن مصالح المستغلين والساكنة على وجه السواء. وشكراً سيد الرئيس.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، الواقع أن هذا المنته هو في صالح المدينة ونحن فرجون به ونتمنى أن يخرج إلى الوجود في أقرب وقت ممكن. ولا نختلف في ذلك. لكن يجب أن تكون الأمور واضحة. فيما يخص المشاريع الكبرى فلا بد أن تعرض على السادة أعضاء المجلس - كما قال السيد الحسين العسري - فأثناء الإقدام على وضع البنات الأولى لمشروع مقر الجماعة. فقد تم القيام بعرض حول المشروع، الموقع، الاعتمادات المالية، العقار، التصاميم. إلى غير ذلك. إذن هذه المشاريع الكبرى يجب أن تعرض على المستشارين حتى نعرف المستجدات والإدلة بمقترحاتنا وأرائنا ونفادى العديد من المشاكل حتى لا تتصادف مع المعطيات الخاصة بهذا المشروع خارج المجلس. أما مسألة الثمن فأرى أنه من الأحسن معالجته في إطار اللجنة دون اللجوء إلى القضاء. علماً أن هناك أناس يدفعون بأن تكون هناك نزاعات قضائية لتوقيف هذا المشروع. ونحن لا نريد أن يتوقف هذا المشروع . فيتمكن لللجنة أن تعقد اجتماعاً آخر في هذا الشأن وأن تعيد النظر في هذا الثمن ويتم بذلك حل جميع المشاكل. وما دام المجلس سيد نفسه فله أن يدعو إلى عقد اجتماع لجنة الخبرة مرة ثانية في هذا الشأن وله أيضا دور كبير في إطار هذه اللجنة وبإمكانه تنوير اللجنة بثأرة العقارات التي تم تعويضها بمبالغ أخرى تفوق هذا المبلغ وتتوارد أو تحدى هذا المشروع وبالتالي حسم الموضوع بصفة نهائية.

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: لا يمكن أن يختلف أحد عما قاله كل من السيد عادل المرابط والسيد الوافي لعميقي من حيث المبدأ. لكن إجرائيا وعمليا فإن بعض الأمور تساوي أو أوتوماتيكيا تماطل أو تعطل المشروع أو عرقلته فابتداء من تاريخ 24 فبراير 2020 تمت الدعوة إلى إجراء مسطرة الخبرة ولم تتم الخبرة إلا بتاريخ 23 يونيو 2020. يعني مدة أربعة أشهر. فهل بإمكاننا أن نعيد هذه المسطرة من جديد ؟ إن الأمر سيستنفذ منها وقتا طويلا . وهل سنصل إلى نتائج أم لا ؟ علماً أن اللجنة قامت بإنجاز محضر تؤكد فيه على أن العقار غير مزروع non cultivé فهل ستأتي لنقل في محضر آخر كلا من غير ذلك.

وبالتالي فاقتراح التوصية التالية والمصادقة على ثمن الخبرة مع الإعلان على أن أعضاء المجلس يتضامنون مع المستغلين في جميع الخطوات القانونية التي تتيح لهم استرداد أي حق من حقوقهم في إطار القانون.

السيد عبد العالى ازنكس، عضو المجلس: أريد فقط أديلي ببعض التوضيحات، فاللجنة اعتمدت في وضع هذا الثمن على عناصر المقارنة. ومنها أن بعض الأراضي بولاية اكادير تم تعويضهم بنفس الائتمانة التي خصصت لهذا العقار. هنا المبلغ بهم الأراضي العارية فإذا تم إعادة الخبرة، فسيتم تاويل ذلك إلى مسائل أخرى، كان يقال بأن هؤلاء المستغلين تابعين للمجلس أو سُنّتُت بالسماسرة أو شيء من هذا القبيل . وبالتالي ما دام المشروع في طريقه الانجاز فليس لنا إلا أن نصوت على هذه الخبرة نظراً لكون اللجنة خرجت إلى عين المكان ووقفت على كون الأرضي عارية ولم تستغل لفترة طويلة وليس cultivé . وبالتالي فإن المبلغ القانوني المحدد بمعايير ومساطر مثل هذا النوع من الأرضي هو 06 دراهم. لكنني أتعجب لكون بعض الناس يعطون الفتوى للمستغلين كما وقع في مشروع فضاء المرأة والطفل وأنه لا يدخل ضمن الأحياء المستهدفة فذلك عيب وعار، لا شيء إلا لتوقيف المشروع أو تعطيله كما أشير إلى أن جميع العقارات في هذا الإطار عرفت تعرضاً، وتم إرسال العديد من العرائض في هذا الشأن إلى جميع المصالح منها الجماعة. لكنني لاحظت أن هناك من يعطفهم الفتوى و المعطيات المتعلقة بالتصاميم وأماكن تواجد العقارات "AT" . فالمواطن لا يعرف جميع هذه المسائل، وهناك من يوجههم على القيام بشكایات التي من شأنها توقيف المشروع.

فتحى المعرض سياسيا إذا كان يقوم بمثل هذه المسائل فإنه ليس بسياسي وسيندم على أفعاله. فانا اندد بمثل هذه المواقف وأشجبها . وشكراً سيدى الرئيس.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: سئل إن شاء الله إلى التصويت على هذه النقطة بالصيغة التي ذكرها الأخ حريش. المصادقة على ثمن الخبرة مع مساندة المستغلين من أجل الحصول على حقوقهم كاملة من الناحية القانونية. كما أن هؤلاء المستغلين في حال رفضهم أخذ الثمن فلهم الحق في التوجه إلى القضاء من أجل الترافع على حقوقهم . علماً أني ناقشت مع هؤلاء المستغلين وتم التوقيع على اتفاق/بروتوكول في هذا الأمر بيني وبينهم قبل انعقاد اللجنة. ويقضي ذلك الاتفاق أنه من حق المستغلين في حال إذا لم يقبلوا بثمن الخبرة التوجه إلى القضاء قصد الإنصاف. وأشار أن المستغلين قد صدوا السلطة المحلية في هذا الأمر التي علمتهم بأن الخبرة قد تم إجراؤها وأن الموضوع قد حسم. أما بالنسبةلينا كمجلس فلا يمكننا طلب إعادة إجراء الخبرة من جديد.

السيد محمد ايت عدي، النائب الثاني لرئيس المجلس: لدي اقتراح في الموضوع، لا يمكننا أن نضمن مقرر المجلس مقترن بشأن تضامن المجلس مع المستغلين والتوجه نحو القضاء. فالقانون يكفل للمستغلين هذا الحق. وقد يؤدي هذا الاقتراح إلى إبطال المقرر. وبالتالي فلا داعي لسلوك هذا الإجراء. فأماماً أن نصادق على الخبرة ولا نصادق عليها.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: إذن فلنمر إلى المصادقة على النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي وعلى الثمن المحدد من طرف لجنة الخبرة والتقويم للمشروع المخصص لإحداث منتزه بحي ترسسيط جماعة ايت ملول. فمن مع هذه الخبرة كما هي مضمونة بمحضر لجنة الخبرة.

المتعلق بـ: الدراسة والتصويت على تعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي وعلى الثمن المحدد من طرف لجنة الخبرة والتقويم للمشروع المخصص لإحداث منتزه بجي تمرسيط جماعة ايت ملول.

إن مجلس جماعة ايت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات :

- وبعد دراسة المجلس للنقطة العشرون المتعلقة الدراسة والتصويت على تعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي وعلى الثمن المحدد من طرف لجنة الخبرة والتقويم للمشروع المخصص لإحداث منتزه بجي تمرسيط جماعة ايت ملول؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات :

وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: ستة عشر (16) عضواً.

5. محمد لعبيدي	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تبغت	1. محمد بكار	6. الحسن حسني	7. الحسن زكروا	8. عبدالعالی ازنکضن	9. حماد امزال	11. نعيمة الفرج	12. عبدالله اورغي	13. الحسين جلاوي	14. جميلة مصدق	15. عادل المرابط	16. الوافي لعميمي
----------------	----------------	-----------------	----------------	--------------	---------------	----------------	---------------------	---------------	-----------------	-------------------	------------------	----------------	------------------	-------------------

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: أربعة عشر (14) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموفقين: أربعة عشر (14) عضواً وهم السيدات والساسة :

5. محمد لعبيدي	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تبغت	1. محمد بكار	6. الحسن حسني	7. الحسن زكروا	8. عبدالعالی ازنکضن	9. حماد امزال	11. نعيمة الفرج	12. عبدالله اورغي	13. الحسين جلاوي	14. جميلة مصدق	10. محمد كوريزم
----------------	----------------	-----------------	----------------	--------------	---------------	----------------	---------------------	---------------	-----------------	-------------------	------------------	----------------	-----------------

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (02) وهما السيد الوافي لعميمي والسيد عادل المرابط.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة ايت ملول بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق ل 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الجي مبارك او عمر ايت ملول، على تعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي وعلى الثمن المحدد من طرف لجنة الخبرة والتقويم للمشروع المخصص لإحداث منتزه بجي تمرسيط جماعة ايت ملول كما هو موضح أدناه:

3170

الملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم أيت ملول
الدائرة الحضرية لآيت ملول
عند في

محضر اجتماع الجنة الإدارية للتعويض

فيما لرسالة السيد رئيس جماعة آيت ملول عدد 534 بتاريخ 24 فبراير 2020، تتعلق باستدعاء الجنة الإدارية للخبرة والتقييم قصد تحديد قيمة تعويض المستغلين بالملك الغابوي الذي يحيط مشروع متزهه حضري بحي تمروسيط أزو، انعقد اجتماع بتاريخ 23 يونيو 2020 بروتوكولة

منطقة آيت الدائرة، وبحضور السيد :

- محمد بكار : نائب رئيس جماعة آيت ملول

- عبد العلي أرفكض : نائب رئيس المجلس

- سعيدة عربى : ممثل المركز الفلاحي 802 آيت ملول

- عزيز هروين : تقني بالملحة الإدارية الثالثة

- عبد الرحيم بوخمان : ممثل مملحة الشؤون الاقتصادية والستكبات بجماعة آيت ملول

- محمد موجيد : ممثل الدائرة الحضرية لآيت ملول

حيثما في هذا الاجتماع لتحديد قيمة التعويض (حق الانتفاع) عن المساحات المستغلة في النشاط الفلاحي بالملك الغابوي الذي سيشكل الوعاء العقاري لمشروع متزهه حضري بحي تمروسيط أزو آيت ملول في إطار اتفاقية شراكة بين جماعة آيت ملول والديرية الإقليمية للمياه والغابات ومعاربة التصحر، وبعد الزيارة لعين المكان والإطلاع على التصاميم الطبوغرافية المعدة من طرف المهندس الطبوغرافي CABINET BOULMERS رقم D19-0887V222 بتاريخ 10 فبراير 2020، والذي صمّم فيه لائحة المستغلين والمساحات المستغلة، وعلى ضوء ذلك، قامت الجنة بتحديد التعويضات المتعلقة بكل واحد منهم حسب الجدول التالي :

اسم المستغل	المساحة المستغلة (بالعولان)	قيمة التعويض عن كل متر مربع (بالدرهم)	قيمة التعويض عن كل متر مربع (بالدرهم)	قيمة التعويض (بالدرهم)
وزيرة بوشوكو	13216.00	6.00X	13216.00	79296.00
ورقة آيت حمو	32257.00	6.00X	32257.00	193542.00
ورقة اكتيف آيت العيشين	11571.00	6.00X	11571.00	69426.00

التوقعات

الملحة الإدارية الثالثة

مركز الاستثمار الفلاحي 802 آيت ملول

رئيس الجنة الإدارية لآيت ملول

أحمد بن دايمي (عز) لحربي

جماعة آيت ملول



كاتب المجلس



رئيس المجلس

محمد بكار (نائب الأول لرئيس المجلس)
Mohamed BEKAR (Vice-président de la commune d'All Melloul)

الحسين حريش (نائب الثاني لرئيس المجلس)
Hassine HARISS (Vice-président de la commune d'All Melloul)

الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المتعلقة بتعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي سيحترضن مشروع المنزه الحضري بجي تمرسيط ايت ملول، (تبعا للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: للتوضيح فهذه المراسلة جاءت بناء على المراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020، وبناء على المادة 28 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، يتخذ المجلس مقررا بدون مناقشة يقضي بالتداول أو عدم التداول في شأنها نظراً لعدم عرضها على اللجنة المالية المعنية المنعقد بتاريخ سابق عن المراسلة العاملية. لأن هذه الأخيرة لم تتوصل بها إلا مؤخراً بعد انعقاد اجتماع لجنة المالية وبالتالي لم تتم إحالة هذه النقطة على اللجنة المالية. وعليه سنتصوت الآن هل نتداول أم لا نتداول في الموضوع

مقرر عدد 29/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020

المتعلق بـ: بالتصويت للتداول أو عدم التداول في شأن هذه النقطة لعدم عرضها على اللجنة الدائمة المعنية
”الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المتعلقة بتعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي سيحترضن مشروع المنزه الحضري بجي تمرسيط ايت ملول“.

إن مجلس جماعة ايت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليو 2020؛

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020؛
- ونظراً لدرج النقطة الواحد والعشرون الواردة على المجلس في إطار المراسلة العاملية المشار إليها أعلاه ، بعد انتهاء أشغال لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة المتعلقة بالأعداد لأشغال الدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020؛ وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛ وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: ستة عشر (16) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: ستة عشر (16) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموفقين: ستة عشر (16) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حيش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تبعت
6. الحسن حسني	7. الحسن زكروا	8. عبدالعالی ازنکض	9. حماد امزال
10. محمد كوريزم	13. الحسين جلاوي	14. جميلة مصدق	12. عبدالله اورغي
15. عادل المرابط			11. نعيمة الفرح
			16. الوفي لعميمي

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء المتنزعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة ايت ملول ياجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليو 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ (الموافق ل 14 يوليو 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر ايت ملول، على التداول في شأن النقطة التالية: ”الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المتعلقة بتعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي سيحترضن مشروع المنزه الحضري بجي تمرسيط ايت ملول“.

كاتب المجلس



رئيس المجلس
محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)

الحسني ABDELLAH
 كاتب المجلس
 جماعة ايت ملول
 commune d'Ait Melloul

السيد محمد يكار، النائب الأول لرئيس المجلس: اعطي الكلمة للسيد الحسين حريش كاتب المجلس في اطار نقطة نظام.

نقطة نظام:

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: هذه فرصة لأن أوضح كلاماً مهماً جداً، لقد وردت علينا مراسلة عاملية بشأن منتزه تمرسيط ، هذه المراسلة العاملية تدل على أن السلطة لديها رغبة في أن يخرج منتزه تمرسيط إلى الوجود وساعدت فيه، إلا فستترك المسألة إلى حين عقد هذه الدورة وبرمجتها في دورة لاحقة. اذن فالذى يعرقل هذا المشروع ليست السلطة وإنما شخص آخر. و حتى تكون واضحين فالذى يعرقل المشروع هو شخص ثان، لأن نية السلطة الإقليمية واضحة وإنما إلا فستترك هذا الموضوع إلى دورة لاحقة. ذلك أن هناك من يقوم بمسألة يلتفها إلى جهة أخرى. وندعو الله أن يقتضي من يقوم بمثل هذه المسائل. فهناك إشكال سواء لدى الجماعة أو لدى الدولة أو لدى السلطة في هذا المنتزه.

السيد محمد يكار، النائب الأول لرئيس المجلس: اذن نمر إلى التصويت على برمجة الاعتمادات المتعلقة بتعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي سيحتضن المنتزه الحضري بحي تمرسيط.

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المتعلقة بتعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي

سيحتضن مشروع المنتزه الحضري بجي تمرسيط ايت ملول، 3173

إن مجلس جماعة ايت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات :

- تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020:

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الواحدة والعشرون المتعلقة الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المتعلقة

بت تعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي سيحتضن مشروع المنتزه الحضري بجي تمرسيط ايت ملول :

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات :

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: ستة عشر (16) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبرها: ستة عشر (16) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموفقين: ستة عشر (16) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار 2. الحسين حريش 3. محمد ايت عدي 4. الحبيب تبغت

6. الحسن حسني 10. محمد كوريزيم 8. عبدالعالی ازنکضن 9. حماد امزال

11. نعيمة الفرج 15. عادن المرابط 13. الحسين جلاوي 14. جميلة مصدق

16. الوافي لعميمي

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقر ما يلي:

وافق مجلس جماعة ايت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق ل 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر ايت ملول، على برمجة الاعتمادات المتعلقة بتعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي سيحتضن مشروع المنتزه الحضري بجي تمرسيط ايت ملول تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020.

رئيس المجلس

1^{er} Vice Président de la
جامعة ايت ملول
Mohamed Bakar (النائب الأول لرئيس المجلس)



كاتب المجلس

الحسين حريش
Hassine HARISS
كاتب المجلس
Secretary
جامعة ايت ملول
Commune d'Aït Melloul

الدراسة والتوصيات على برمجة الاعتمادات لاقتناء العقار الغابوي المخصص للطريق الدائري

تحي ازرو ايت ملول. (تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).

العرض:

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: هناك دورية وزارية صدرت البارحة أو قبل البارحة بيوم، تلك الدورية الوزارية تدعوا إلى ترشيد النفقات. وبالتالي فإن هذا المشروع يتطلب 500 مليون كثمن لاقتناء عند المياه والغابات، إضافة إلى 420 مليون كتعويض لذوي الحقوق. إذن فالمسألة تتطلب في مجموعها ملياري سنتيم. هذا الطريق كانت ستتكلف باقتناهها وزارة الداخلية، وتراجعت عن هذا الموقف، لكن هذا الطريق مهم إلا أن مالية الجماعة لا تسمح بذلك. وحتى إذا اتخذنا قراراً من أجل اقتناهها فإن الجماعة لا تتوفر على الاعتمادات من أجل أداء تلك المستحقات.

فهل نؤجل الجسم في هذه النقطة إلى دورة لاحقة ، ذلك أن مصالح مداخليل جماعة ايت ملول هذه السنة ما زالت غير واضحة . فقد بلغت نسبة المداخيل إلى حد الآن 40% إلى 45%. ونحن في الشهر السابع من السنة. فهل نستطيع تحقيق ما تم تقديره في الميزانية، علماً أننا برمجنا العديد من الأمور لابد من القيام بها. لكن الرأي رأيكم، فهل ترون تأجيلها إلى فرصة أخرى ربما نرى الوضعية المالية من جهة، والاطلاع أكثر على الدورية الوزارية الصادرة المتعلقة بترشيد النفقات، خصوصاً النفقات الإجبارية.

المناقشة :

السيد الحسين حريش، كاتب المجلس: أولاً قصة هذه الطرق قصة طويلة، ففي ظرف معين، فقد ذهب المجلس إلى إبرام الصفقة لإنجاز هذا الطريق، ووصل إلى مرحلة بدء الأشغال. لكن تلك التحركات التي ذكرناها وذلك "البلوكاج" وأولئك الذين يقومون بعرقلة جميع المسائل عم الدين تسببوا في عرقلة هذا المشروع أثار انتباه المياه والغابات. فالمياه والغابات لم تكن تعرف جميع هذه المعطيات ولم تكن متعرضة. فالطريق تابع للدولة. فهل ستعرض الدولة على الدولة؟ علماً أن تلك المرحلة كانت السيدة الوالي زينب العدوبي على رأس ولاية أكادير وختت ولامت مصالح المياه والغابات بشان هذا الطريق، تشبتت ب موقفها وأوقفوا الطريق.

آنذاك ظهر سؤال كتابي في هذا الإطار وطلب وزير الفلاحة والصيد البحري من الجماعة أن تؤدي واجبات الاقتناء. فهل الجماعة لديها إمكانيات لاقتناء هذا الطريق؟

فهناك صيغ يمكن بها منح ذلك العقار دون أن تؤدي الجماعة واجبات الاقتناء نظراً لكون الجماعة ليست لديها القدرة المالية لتوفير تلك المبالغ.

إذن فالوضعية واضحة، فهناك دورية وزير الداخلية بشان ترشيد النفقات و بالمقابل هناك الوضعية المالي للجماعة المتاثرة بفعلجائحة كورونا - شأنها في ذلك شأن جميع الجماعات الترابية - اقترح أن ترجأ هذه النقطة وأن نطلب من السيد العامل دراسة إمكانية إيجاد وسائل أخرى لتمويل هذا الطريق نظراً لكون الجماعة غير قادرة على تمويله. فتلك الطريق طرق بنوية هامة جداً، وعليه فانا مع الطرح الذي اقترحه السيد الوافي لعميقي المتمثل في رفع ملتمس إلى المديرية العامة للجماعات المحلية من أجل دعم هذا الطريق وندعو كذلك كافة المتتدخلين للمساهمة فيه. علماً أن وزارة الداخلية ومجموعة القطاعات الحكومية ساهمت في تسوية عقارات من هذا النوع بالنسبة للجماعات. وأعطي مثالاً عن

ذلك، دعم جماعة او لاد دحو فيما يتعلق بمشروع للحماية من الفيضانات و منها، الجهة، الداخلية، وزارة التجهيز.

فعملية مساهمة الدولة في تسوية العقارات ليست جديدة، نتمنى ان نسير في هذا الاتجاه في تمويل هذا الطريق على

اعتبار ان مالية الجماعة غير قادرة ولن تسعف في تلبية هذا الطلب. وشكرا سيد الرئيس. ٣١٧

السيد محمد ايت عدي، النائب الثاني لرئيس المجلس: سيد الرئيس، في نفس السياق لدينا الدورية الوزارية ولدينا الوضعية المالية للجماعة، إذن لدينا الأسباب الكافية لتأجيل هذه النقطة على الأقل حتى دورة أكتوبر المقبلة. فإذا توفر لدينا قسط من هذا المبلغ في الفائض التقديرى نبرمجه، ونبرمج البقية في الفائض الحقيقي لسنة 2021- كما قال الأخ حرishi- لأن الجماعة ليس في مقدورها تحمل تبعات هذا الاستثمار الكبير. وشكرا السيد الرئيس.

السيد محمد لعيبي، عضو المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم. هذه الطريق طريق مهمة وأساسية كما أشار إلى ذلك الإخوة المتذللين، لكن أن يتم إنزال الثقل المالي على الجماعة وحدها فذلك أمر غير معقول وليس له معنى ، فذلك الطريق له وقع كبير على القطب الجامعي ، لذا فانا أسيء في الطرح الرامي إلى طلب المساهمة من وزارة الداخلية، ولم لا أن نطلب الدعم من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. فلماذا قلت ذلك. لأننا على مستوى الجهة حينما كنا نناقش الطريق الدائري la voi de contournement والمصناعة، وفي نظري ارى انه يجب ادخال جميع الشركاء الذين لهم علاقة بهذا الطريق ، خاصة وأن هذا الطريق له مزايا كثيرة وخصوصا على المستوى الأمني.

فالمشروع ذو أهمية بالغة ينبغي أن يساهم فيه جميع الشركاء الذين لهم علاقة بهذا الطريق و منهم الجهة. لكن ان تتحمل جماعة ايت ملول عبء هذه المبالغ المالية لوحدها، فذلك غير ممكن . وشكرا

السيد الوافي لعميمي، عضو المجلس: هذه الطريق لها أهمية قصوى و اقترح أن تقوم كجماعة بتقديم ملتمس إلى المديرية العامة للجماعات المحلية للحصول على دعم من أجل اقتناه هذا العقار لإنجاز وتمرير هذا الطريق. فالجماعة تزيد هذا الطريق لكتها لا تتوفر على الاعتمادات المالية من أجل اقتناه. طريق ازرو / شارع محمد الخامس وحدها كافية نظرا للضغط الكبير الواقع عليها باعتبارها شارعا رئيسيا. فانجاز هذا الطريق سيفصل ما بين الساكنة وال المجال الغابوي وسيكون متৎسا للشارع الرئيسي.

ومادامت هذه النقطة جاءت عن طريق السلطات الإقليمية، فنحن سنتعامل بحسن نية، لأن تلك الطريق نريدوها، لكن نريدوها بشراكة مع وزارة التجهيز، الجهة، وزارة الداخلية. ونريد من خلالها ان نفصل منطقة ازرو عن المنطقة الغابوية، كما نريد من خلال ذلك أن يتم إدخال هيئة الجهة اليسرى المحاذية لمنازل الساكنة. وهذا املنا.

إذن اقترح أن نصوت بأننا نريد هذا المشروع لكن بشراكة مع جميع القطاعات الأخرى. لأنه مثلا إذا كانت مساهمة الجماعة في هذا المشروع تبلغ مثلا 300 أو 400 مليون، فذلك أمر ايجابي و مهم بالنسبة للجماعة. وشكرا سيد الرئيس.

السيد عادل المرابط، عضو المجلس: شكرنا السيد الرئيس. في الحقيقة أنا أتعجب، ولماذا أتعجب؟ فالطرق أساسا لا يجب على الجماعة اقتناها. فهل الدولة ستؤدي إلى الدولة بخصوص العقارات المتعلقة بانجاز الطرق؟ فالمسألة غير معقولة . فإذا كانت المسألة بشأن الطرق لهم تعويض ذوي الحقوق من طرق الجماعة، فالمسألة مقبولة. ولكن أن تقوم الدولة بأداء واجبات اقتناه طريق ما إلى الدولة فهذا غير معقول وغير مقبول. فالطريق عامه لهم جميع المواطنين ويتم استغلالها من طرف الجميع. فالجماعة يجب مساعدتها فلن تستطيع ميزانيتها تعويض ذوي الحقوق، فما بالك اداء واجبات اقتناه الطرق من هذا النوع. فهذا القانون يجب تعديله، ونتأسف على ذلك.

وكخلاصة فتلك الطريق نريدتها لكن لا يجب اقتناها من طرف الجماعة وحدها .. وشكرا.

السيد عبد العال ازنكض، عضو المجلس: شكرًا السيد الرئيس، فكما قال السيد عادل المرابط، فلا يعقل أن تقوم الدولة بأداء لفائدة الدولة. ولدي تساؤل حول الطريق الدائري للمزار. فهل تم تعويض دوى الحقوق من الملك الغابوي لهذا الطريق الدائري. علماً بأن هذا الطريق يشمل أملاك الدولة، الدومين، المياه والغابات، الأوقاف فهل تم تعويض هذه المصالح الحكومية في هذا الإطار أم لا؟ إن مطالبة الجماعة بأداء مبلغ 500 مليون كقيمة لاقتناء العقار الذي يمر منه هذا الطريق الدائري بازرو وفتلك مسألة غير واقعية وغير مقبولة. فهذا المبلغ يمكن للجماعة أن تنجز به طريقين كبيرين داخل الأحياء. ناهيك إذا أضفنا إلى هذا المبلغ قيمة انجاز هذا الطريق.

٣١٧٦

وبالتالي لابد من الترافع على مستوى المياه والغابات من جهة من أجل إعفاء الجماعة من أداء هذا المبلغ، وإيجاد صيغ أخرى بديلة لأدائها عن طريق الشراكة. وشكرا.

السيد عبد الله اورغي، النائب الخامس لرئيس المجلس: هذا الموضوع يتعلق بصفقة تم إبرامها على مستوى انجاز هذا الطريق الدائري بازرو. وتم انجازه ما يقرب من 900 متر من هذا الطريق. وبلغ طول هذا الطريق أربعة كيلومترات ولكن كما قلتم كانت وزارة الداخلية هي التي ستتكلف باقتناء العقار المخصص لإنجاز هذا الطريق. لكنها تراجعت عن ذلك. وتم تحويل ذلك العبء المالي على الجماعة. لكن هذه الأخيرة ليست لها القدرة على تحمل تلك المصارييف الثقيلة. وبالتالي فحتى ذلك الجزء المنجز البالغ 900 متر من الساحة الإجمالية للمشروع ككل الذي يبلغ أربع هكتارات، ليست له قيمة. فأما أن ينجز الطريق في شموليته أو لا ينجز.

فنحن نريد من هذا المشروع أن ينجز ابتداء من مدخل حي توهمو خروجاً بجهة الكلية. والمرور بهذا الطريق يجعلك تكون خارجاً عن مركز ازرو. وفي إطار هذا العقار دائمًا كان هناك مقترن يمثل في كراء ذلك العقار كما هو الشأن بالنسبة لاتفاقيات التي تقوم بها مع المياه والغابات. فهذا الطريق يتواجد في منطقة قريبة من الغابة وله طابع شبه قروي هذا النوع من العقارات تعطي بشأنه المياه والغابات الموافقة باتجاه طريق عليه. على أن تتحمل الجماعة تعويض المستغلين فقط. لكن الإشكال المطروح حالياً أمام الجماعة هو مسألة القيام بعملية الاستخراج لمجموعة من العقارات التابعة للمياه والغابات ومنها: الملاعب كاملة، مقر الجماعة، الطريق الدائري لازرو حالياً. إضافة إلى اتفاقيات أخرى أبرمنها مؤخرًا وهم تأهيل القطاع الصحي بحيث تبلغ مساهمة الجماعة في هذا الإطار 15 مليون درهم. فكيف للجماعة في ظل هذه الضائق المالية وفي هذه الظروف الاستثنائية أن تمول هذه المشاريع المتعلقة بالقطاع الصحي.

السيد محمد بكار، النائب الأول لرئيس المجلس: إذن نمر إلى التصويت على تأجيل هذه النقطة مع طلب شراكات لإنجاز هذا الطريق.

3177

المتعلق بـ: بالتصويت للتداول أو عدم التداول في شأن هذه النقطة لعدم عرضها على اللجنة الدائمة المعنية.

"الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات لاقتناء العقار الغابوي المخصص للطريق الدائري بـ: ازرو ايت ملول".

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020؛

- ونظراً لدرج النقطة الثانية والعشرون الواردة على المجلس في إطار المراسلة العاملية المشار إليها أعلاه، بعد انتهاء أشغال لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة المتعلقة بالأعداد لأشغال الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: أربعة عشر (14) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبرتها: أربعة عشر (14) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموفقين: أربعة عشر (14) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد أيت عدي	4. الحبيب تبعت	
6. الحسن حسني	7. الحسن زكروا	8. عبدالعالی ازنکض	9. حماد امزال	
10. محمد كوريزم	11. نعيمة الفرج	12. عبدالله اورغي	13. عادل المرابط	14. الوافي لعميمي

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء المتنعدين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:


وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ (الموافق ل 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الجي مبارك او عمر ايت ملول، على التداول في شأن النقطة التالية: "الدراسة والتصويت على الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات لاقتناء العقار الغابوي المخصص للطريق الدائري بـ: ازرو ايت ملول".

رئيس المجلس

كاتب المجلس

محمد بكار (نائب الأول رئيس المجلس)

Mohamed BAKER
النائب الأول رئيس
1^{er} Vice Président de
جـمـاعـةـ آـيـتـ مـلـولـ
Mairie d'Ait Melloul



الحسين حريش

Lahoucine HARRICH
ال commune d'Ait Melloul

المتعلق ب: الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات لاقتناء العقار الغابوي المخصص للطريق الدائري بجي ازرو

٣١٧٨

أيت ملول.

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثانية والعشرون المتعلقة الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات لاقتناء العقار الغابوي المخصص للطريق الدائري بجي ازرو أيت ملول؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

و حسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: أربعة عشر (14) عضواً.

▪ عدد الأصوات المغبر عنها: أربعة عشر (14) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء المواقفين: أربعة عشر (14) عضواً وهم السيدات والسادة :

- | | | | | |
|------------------|-----------------|-------------------|--------------------|-------------------|
| 1. محمد بكار | 2. الحسين حريش | 3. محمد ايت عدي | 4. الحبيب تباغت | |
| 5. محمد لعبوي | 6. الحسن حسني | 7. الحسن زكروا | 8. عبدالعالی ازنکن | 9. حماد امزال |
| 10. محمد كوريزيم | 11. نعيمة الفرج | 12. عبدالله اورغي | 13. عادل المرابط | 14. الواقي لعميمي |

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقر ما يلي:


وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ (الموافق ل 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الجي مبارك او عمر ايت ملول، على تأجيل الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات لاقتناء العقار الغابوي المخصص للطريق الدائري بجي ازرو ايت ملول، مع العمل على طلب شراكات لإنجاز هذا الطريق.

رئيس المجلس

كاتب المجلس

محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)

Mohamed BKA
النائب الأول لرئيس
1[°] Vice Président de la
جماعة أيت ملول
Commune d'Ait Melloul



الحسين حريش

الحسين حريش
Lahoucine HARRICH
كاتب المجلس
جماعة أيت ملول
Commune d'Ait Melloul

الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المالية لتعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي المخصص

بمشروع الطريق الدائري حي ازرو ايت ملول. (تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).

مقرر عدد 31/2020 بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020

المتعلق ب: بالتصويت للتداول او عدم التداول في شأن هذه النقطة لعدم عرضها على اللجنة الدائمة المعنية
"الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المالية لتعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي المخصص بمشروع
الطريق الدائري حي ازرو ايت ملول".

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق ل 14 يوليوز 2020؛

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14.13.1 المتعلق بالجماعات؛

- تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020 :

- ونظراً لدرج النقطة الثالثة والعشرون الواردة على المجلس في إطار المراسلة العاملية المشار إليها أعلاه ، بعد انتهاء
أشغال لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة المتعلقة بالأعداد لأشغال الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 ؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 14.13.1 المتعلق بالجماعات؛

وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: أربعة عشر (14) عضواً.

▪ عدد الأصوات المعتبر عنها: أربعة عشر (14) صوتاً.

▪ عدد الأعضاء الموفقين: أربعة عشر (14) عضواً وهم السيدات والسادة :

1. محمد بكار	2. الحسين حريش	3. محمد ايت عدي	4. الحبيب تبغت
5. محمد لعيوني	6. الحسن حسني	7. عبد العالى ازنكنض	9. حماد امزال
10. محمد كوريزيم	11. نعيمة الفرح	12. عبدالله اورغي	13. عادل المرابط
14. الوفي لعميري			

▪ عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.

▪ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقر ما يلي:

وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق ل 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر ايت ملول، على التداول في شأن النقطة التالية: " الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المالية لتعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي المخصص بمشروع الطريق الدائري حي ازرو ايت ملول".

رئيس المجلس

محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)
Mohamed BAKAR



كاتب المجلس

الحسين حريشيت حريشيت
Lahoucine HARRICH
كاتب المجلس
جماعة أيت ملول
Colomune d'Ait Melloul

السيد محمد بكار النائب، الاول لرئيس المجلس: نظراً لكون هذه النقطة لها علاقة بالنقطة السابقة (النقطة 22) اقترح عليكم تأجيلها إلى دورة لاحقة.

3180

مقرر عدد 31/2020 مكرر بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق 14 يوليوز 2020

المتعلق بـ: الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المالية لتعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي المخصص بمشروع الطريق الدائري حي ازرو ايت ملول.

إن مجلس جماعة أيت ملول في إطار جلسته المغلقة الثالثة للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة بتاريخ 22 ذو القعدة 1441 هـ الموافق لـ 14 يوليوز 2020:

- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- تبعاً للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة الثالثة والعشرون المتعلقة الدراسة والتصويت على برمجة الاعتمادات المالية لتعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي المخصص بمشروع الطريق الدائري حي ازرو ايت ملول؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: أربعة عشر (14) عضواً.
- عدد الأصوات المعتبر عنها: أربعة عشر (14) صوتاً.
- عدد الأعضاء الموفقين: أربعة عشر (14) عضواً وهم السيدات والسادة :
 - 1. محمد بكار 2. الحسين حريش 3. محمد ايت عدي 4. الحبيب بتغت
 - 6. الحسن حسني 7. الحسن زكريا 8. عبدالعالى ازنكنف 9. حماد امزال
 - 10. محمد كوريزيم 11. نعيمة الفرج 12. عبدالله اورغي 13. عادل المرابط 14. الواقي لعميمي
- عدد الأعضاء الرافضين: (00) لا أحد.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00) لا أحد.

يقرر ما يلي:

وافق مجلس جماعة أيت ملول بإجماع أعضائه الحاضرين، خلال الجلسة الثالثة غير مفتوحة للعموم للدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ(الموافق لـ 14 يوليوز 2020م)، على الساعة الرابعة (16:00) مساء بدار الحي مبارك او عمر ايت ملول، على تأجيل برمجة الاعتمادات المالية لتعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي المخصص بمشروع الطريق الدائري حي ازرو ايت ملول .

رئيس المجلس

كاتب المجلس

محمد بكار
Mohamed BAKAR
النائب الأول لرئيس
1^{er} Vice Président de la
الجمعية
محمد بكار (النائب الأول لرئيس المجلس)



الحسين حريش
Lahoucine HARRICH
كاتب المجلس
جماعة ايت ملول
Commune d'Ait Melioul



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أزكان آيت ملول
الدائرة الحضرية آيت ملول
جماعة آيت ملول
مديرية المصالح الجماعية
كتبة المجلس

3181

رئيس المجلس الجماعي لآيت ملول

إلى السيد : مستشار صاحب الجلالة
الديوان الملكي - الرباط

الموضوع: برقة ولاء وإخلاص مرفوعة إلى السيدة العالية بالله أمير المؤمنين صاحب الجلالة والمحبة
الملك محمد السادس أدام الله نصره وعزه.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد :

على إثر انتهاء أشغال الدورة الاستثنائية للمجلس الجماعي لآيت ملول، لشهر يوليوز 2020 التي تم افتتاحها يوم الخميس 09 يوليوز 2020، يتشرف رئيس مجلس جماعة آيت ملول أصالة عن نفسه ونيابة عن باقي أعضاء المجلس وكافة ساكنة المدينة، أن يرفع إلى السيدة العالية بالله، مولانا جلالة الملك محمد السادس دام له النصر والتمكين، آيات ولائنا وإخلاصنا، وتشبثنا الدائم بالعرش العلوي المجيد، مواصلين السير وراء عاهلنا المفدى للرقي بمغربينا الحبيب، باذلين الغالي والنفيس في سبيل الحفاظ على وحدتنا الترابية والدفاع عن مقدساتنا الثابتة.

وإننا نفتئم هذه المناسبة لنجدد لكم آيات البيعة والإخلاص والتجند الدائم وراءكم لبناء نموذج تنموي مغربي جديد والدفاع عن ثوابت المملكة.

أدام الله مولانا المنصور بالله وحقق على يديه ما يصبو إليه شعبه من رفعة وتقدير وازدهار واقر عينه بولي عهده الأمير مولاي الحسن وصونه السعيد الأمير مولاي رشيد وسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة.
انه سميع مجيب. والسلام على المقام العالى بالله.

حرر بأيت ملول في يوم الثلاثاء 22 ذو القعدة 1441هـ
الموافق ل 14 يوليوز 2020 ميلادية.

النائب الأول لرئيس مجلس جماعة آيت ملول.

الأمضاء : محمد بكار

محمد بكار
النائب الأول لرئيس
1° Vice Président de la
جَمَاعَة آيت ملول
جَمَاعَة آيت ملول
Aït Melloul
Commune d'Aït Melloul



المحتوى: ٣١٨٢

الصفحة	الموضوع
10 - 1	الورقة الحافظة : الجلسة الأولى
30 - 11	النقطة الأولى: الدراسة والتصويت على برمجة الفائض المتأتي من الفائض الحقيقي وعملية إلغاء اعتمادات
39-31	النقطة الثانية: الدراسة والتصويت على تغيير برمجة اعتمادات التجهيز.
49-40	النقطة الثالثة: الموافقة على الثمن المحدد باجتماع اللجنة الإدارية للخبرة بتاريخ 16 أكتوبر 2019 ، لتحديد قيمة التعويض عن المساحات المستغلة في النشاط الفلاحي بالملك المخزني موضوع الرسم العقاري عدد 60895/60 (جزء) ، لمشروع مسبح أولبي وساحة عمومية بعي ادمين ايت ملو
54-50	النقطة الرابعة: التداول بشأن قرار القيام بدراسة تصميم التهيئة لجامعة ايت ملو (المراسلة العاملية عدد 923 بتاريخ 21 فبراير 2020)
59 - 55	النقطة الخامسة: الدراسة و الموافقة على صيغة التدبير الملائمة لرقة سوق ايت ملو للخضرو الفواكه ، تبعا للمراسلة العاملية عدد 1858 بتاريخ 16 ابريل 2020.
63-60	الورقة الحافظة : الجلسة الثانية
68 - 64	النقطة السادسة: الاجابة على الاسئلة الكتابية
75 - 69	الورقة الحافظة : الجلسة الثالثة
81-76	النقطة الثامنة: الدراسة والتصويت على رفع ملتمس إلى السيد وزير الداخلية لإعادة ضم المجال الغابوي المزار إلى تراب جماعة ايت ملو وفتح وجهة بحرية.
104-82	النقطة السابعة: الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة المتعلقة بصيانة شبكتي الماء الصالح للشرب و التطهير السائل داخل السوق البلدي لایت ملو بين جماعة ايت ملو و الوكالة المستقلة المتعددة الخدمات بأكادير.
119-105	النقطة العاشرة: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة بشأن تأهيل القطاع الصحي ضمن برنامج التنمية المندمج لعمالة إنزكان ايت ملو، تبعا للمراسلة العاملية عدد 2641 بتاريخ 12 يونيو 2020 .
133-120	النقطة التاسعة: الدراسة والتصويت على القرار الجماعي المتعلق بتنظيم بيع المأكولات والمشروبات والمثلجات بواسطة السيارات والشاحنات والعربات داخل النفوذ الترابي لمدينة ايت ملو.
135 - 134	النقطة الحادية عشر: الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي البلدي لایت ملو U.S.M.A.M.
136	النقطة الثانية عشر: الدراسة والتصويت على تجديد اتفاقية الشراكة مع جمعية الاتحاد الرياضي تصر سيدى ميمون قصبة المزار.
137	النقطة الثالثة عشر: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي الاتحاد الرياضي البلدي فرع الكرة الحديدية.
138	النقطة الرابعة عشر: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية نادي شبيبة الشهداء للتنمية الرياضية لكرة القدم داخل القاعة.
139	النقطة الخامسة عشر: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي لازرو لكرة القدم داخل القاعة.
140	النقطة السادسة عشر: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية الصفوة للريكيبي.
141	النقطة السابعة عشر: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية النادي الرياضي السوسي للصم بایت ملو لكرة القدم داخل القاعة
142	النقطة الثامنة عشر: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية الشراكة مع جمعية فرق الأحياء بایت ملو.
143	النقطة التاسعة عشر: الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة لتأهيل المنطقة الصناعية بایت ملو.

الخبرة والتقويم للمشروع المخصص لإحداث منتزه بجي تمرسيط جماعة ايت ملول.

53 - 144

النقطة الواحدة والعشرون: الدراسة و التصويت على برمجة الاعتمادات المتعلقة بتعويض ذوي حق الانتفاع من الملك الغابوي الذي سيحتضن مشروع المنتزه الحضري بجي تمرسيط ايت ملول، (تبعا للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).

156 - 154

النقطة الثانية والعشرون: الدراسة و التصويت على برمجة الاعتمادات لاقتناء العقار الغابوي المخصص للطريق الدائري بجي ازوو ايت ملول. (تبعا للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).

161 - 157

النقطة الثالثة والعشرون: الدراسة و التصويت على برمجة الاعتمادات المالية لتعويض ذوي حق الانتفاع بالملك الغابوي المخصص بمشروع الطريق الدائري حي ازوو ايت ملول. (تبعا للمراسلة العاملية عدد 2996 بتاريخ 29 يونيو 2020).

163 - 162

164

برقية الولاء.

166 - 165

المحتوى

3184